الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك

كلية الإدارة والاقتصاد

قسم المحاسبة

الإفصاح المحاسبي، أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا

إعداد

جورج توما بيداويد

إشراف

الأستاذ الدكتور صباح قاسم الإمامي

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات منح شهادة الدكتوراه في المحاسبة

2012

The Arabic Academy in Denmark

College of Management and Economics

Department of Accounting

"Accounting disclosure,

The impact and importance upon growth of Arabic businesses in Australia"

Prepared by

George Thomas Bidawid

Supervision

Prof. Dr. Sabah Kasim Al Imami

This study is part of the requirements to grant a PhD in Accounting

2012

أقوال مأثورة:

"يهرم الإنسان حين يتوقف عن التطور والتقدم"

(روزفلت)

"من قال لا أقدر قلت له حاول

ومن قال لا أعرف قلت له تعلم

ومن قال مستحيل قلت له جرب"

(نابليون بونابرت)

"المعرفة التي لاننميها كل يوم، تتضاءل يوماً بعد يوم"

(مثل صيني)

الإهداء

إلى كل من وقف بجانبي ومَدَّ يَدْ العون والمساعدة،

أهدي هذا الجهد المتواضع عرفاناً للجميل.

جورج توما بيداويد

توصية الأستاذ المشرف:

أشهد أن إعداد هذه الاطروحة قد جرت تحت إشرافي في الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك/ كلية الإدارة والاقتصاد – قسم المحاسبة- وهي جزء من متطلبات درجة دكتوراه فلسفة في المحاسبة.

التوقيع

المشرف : الأستاذ الدكتور صباح قاسم الإمامي

التاريخ:

و

توصية قسم المحاسبة

بناء على التوصيات، أرشح هذه الاطروحة للمناقشة

التوقيع

رئيس قسم المحاسبة

الاسم: أ. د. صباح قاسم الإمامي

التاريخ:

التفويض

أنا / جورج توما بيداويد

أفوض الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك بتزويد نسخ من أطروحتي هذه للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

الاسم : جورج توما بيداويد

التوقيع:

التاريخ: / /2012

قرار لجنة المناقشة

نشهد أننا أعضاء لجنة المناقشة، أطلعنا على الاطروحة الموسومة:

"الإفصاح المحاسبي،
أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا"

وقد ناقشنا الطالب (جورج توما بيداويد) في محتوياتها، وفيما له علاقة بها، ونعتقد بأنها جديرة بالقبول لنيل درجة دكتوراه فلسفة في المحاسبة بتقدير..

((   ))

أجيزت بتاريخ   /   / 2012

<u>أعضاء لجنة المناقشة :</u>

الأستاذ الدكتور وليد ناجي الحيالي   رئيساً...........التوقيع...................

الأستاذ المساعد الدكتور كامل العبادي   عضواً...........التوقيع....................

الأستاذ المساعد الدكتورعبد الاله نعمه   عضواً...........التوقيع....................

الأستاذ الدكتورصباح قاسم الإمامي   مشرفاً وعضواً..التوقيع.................

مصادقة مجلس الكلية

صُدقت من قبل مجلس الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك

التوقيع:

الاسم: أ. د.

عميد كلية الادارة والاقتصاد

التاريخ:

شكر و تقدير

أتقدم بالشكر والعرفان لكل من كان له الفضل في المساعدة على إنجاز هذا البحث، وأخص بالذكر ألاستاذ الدكتور صباح قاسم الإمامي رئيس قسم المحاسبة ،عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي لدى الاكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، ألاستاذ المشرف على ألاطروحة الذي كان له الفضل الكبير من خلال ملاحظاته الدقيقة بشأن فقرات ألاطروحة، وإبداء الآراء الثاقبة لبعض الجوانب فيها، وأسلوبه التشجيعي خلال فترة الإشراف على ألاطروحة، فله مني كل الشكر والتقدير.

كما لايسعني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى ألاستاذ الدكتور وليد ناجي الحيالي رئيس ألاكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك لما قدمه من دعم معنوي ابتداءاً من المراحل ألاولى للتقديم على الدراسة لدى ألاكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك وكذلك خلال مراحل الدراسة بكافة فصولها، الذي لم يألُ جهداً في إسداء النصح، وقد كانت لمواقفه المشجعة ألاثر البالغ في تكملة ألاطروحة، فله جميل الشكر والعرفان.

إلى عائلتي التي تحملت الكثير ووقفت إلى جانبي، وأخص زوجتي العزيزة أم زينه التي سهرت وتحملت معي هذا المشوارالطويل بالرغم من ظروفها الصحية الصعبة، لهم جميعا مني كل التقدير والشكر.

الباحث
جورج توما بيداويد
2012

"الإفصاح المحاسبي،
أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا"

مقدمة:

يعتبر الافصاح المحاسبي وسيلة مهمة يعتمدها العديد من المستفيدين حيث توفر البيانات والمعلومات التي تتعلق بنشاطات الوحدة الاقتصادية أساساً يمكن إعتمادها لغرض الوصول الى اتخاذ قرار أو إبداء رأي ما بشأن تلك الوحدة الاقتصادية، ويمكن أن يعتبر الافصاح المحاسبي أيضاً أحد الامور التي دعت مجموعة من الدول الى الاتفاق على وضع معايير محاسبية أصبحت واقع حال مطبق في العديد من الدول من بينها دول متطورة واخرى نامية، بموجبها التزمت هذه الدول على إعداد وتهيئة بياناتها وفق اسس ومعايير مكنتها من سهولة إجراء المقارنات بين المعلومات والبيانات بعد أن أصبحت أسس الاعداد والافصاح موحدة، ومن هنا تبرز أهمية موضوع الافصاح المحاسبي بالنسبة للوحدات الاقتصادية على اختلاف أحجامها.

تمتاز الاعمال التجارية العربية في استراليا بكون اغلبها يمثل وحدات تجارية صغيرة الحجم، وبما ان الموقف مع هذه الوحدات الاقتصادية الصغيرة في استراليا كما في غيرها من بلدان العالم يختلف كثيراً عما هي عليه مع الوحدات الاقتصادية الكبيرة، حيث لا وجود لمعايير محاسبية عملية موحدة لإعداد معلوماتها وبياناتها، لكن أهمية هذه الشريحة تكمن في أنها تشكل نسبة كبيرة من مجموع النشاطات العاملة، فعلى سبيل المثال ما يزيد عن 95% من مجمل الاعمال التجارية في أستراليا هي أعمال صغيرة، لذا كانت دراستها وبالخصوص بحث هذا الجانب بالذات يعتبر من الاهمية التي يرى الباحث أنه يستحق الدراسة والبحث، وفعلاً قام الباحث باختيار هذا الموضوع الذي حظي بموافقة الاكاديمية العربية على تقديمه كأطروحة أكاديمية للحصول على درجة دكتوراه فلسفة في المحاسبة.

موضوع البحث :

إن المشاكل الاقتصادية التي تواجه الاعمال التجارية في أي بلد مهما كان النظام الاقتصادي السائد فيه، تكون ناجمة عن أسباب عديدة، من جملتها موضوع الافصاح المحاسبي وبالخصوص عن الجوانب المالية لنشاطات هذه الاعمال والذي يعتبر العصب الرئيسي الذي يحرك العملية الانتاجية وبالتالي يحقق الهدف المنشود من وجود أو من قيام هذه المؤسسات الاقتصادية ألا وهو الربح، وبطبيعة الحال دون

تحقيق هذا الهدف الجوهري سيؤدي بالوحدة الاقتصادية المعنية الى مواجهة مصاعب التمويل وما يلازمها من تبعات قد تصل الى عواقب وخيمة تتحملها الادارة العليا وبالتالي يتحملها المالكون (حملة الاسهم والمستثمرون) عندما تكون الوحدة الاقتصادية كبيرة الحجم أو مسجلة في أسواق المال المحلية والدولية، ومن النتائج السلبية لهذه المصاعب ما قد يؤدي الى قيام تلك الوحدات الاقتصادية في النهاية بإعلان إفلاسها إن لم تستطع الايفاء بالتزاماتها المالية. مع العلم ان هذا الأمر قد لايختلف كثيراً عما عليه الحال لدى الاعمال التجارية الصغيرة التي تسعى الى تحقيق الارباح أيضاً، وهي تواجه نفس العقبات والمشاكل بنفس الدرجة ولكن بأشد وطأة منها وقد تختلف من وحدة اقتصادية الى أخرى حسب الظرف والوقت، أما ما يميزها عن الوحدات الاقتصادية الكبيرة هوعدم وجود عدد كبير من المستثمرين أو حملة أسهم أو مالكين.

يعتبر الافصاح المحاسبي من العقبات الكبيرة التي تواجه الاعمال التجارية العربية في إستراليا، وهذا بطبيعة الحال قد يؤدي الى بعض النتائج السلبية، بالرغم من أن عدم الافصاح طواعية عن نتائج نشاطات الوحدة الاقتصادية وخاصة المالية منها وبغض النظر عن حجم تلك الوحدات الاقتصادية، يعتبر مخالفة قانونية للنظام المحاسبي والضريبي في إستراليا. هذا بالاضافة الى أنها تعطي إنطباعاً غير جيد عن الاعمال التجارية العربية وسمعتها التجارية في إستراليا مما قد يسبب لها بعض العقبات ومن نواحي مختلفة أدارية وتنظيمية وحتى قانونية. وبناءً على ما تقدم فقد توفرت للباحث الأرضية الخصبة التي مكنت الانطلاق منها إلى بحث هذا الموضوع، والتوصل إلى الاستنتاجات والحلول المناسبة لمعالجة الثغرات والسلبيات الناجمة عن ممارسات الاعمال التجارية العربية، والجهات الحكومية المسؤولة عن هذا الجانب، ومن هنا جاء اختيار موضوع عنوان هذه الأطروحة، الموسومة :

"الإفصاح المحاسبي، أثره وأهميته في نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا"

مشكلة البحث:

تعتبر بدايات الاعمال التجارية العربية في استراليا، قديمة العهد ويعود تأريخ نشأتها الى السنين الاولى لوصول الانسان العربي الى استراليا أي منذ حوالي العام 1880، لقد ازدادت هذه النشاطات التجارية الصغيرة وانتشرت في أغلب الولايات الاسترالية ومدنها، وأصبح لها عملاء قد لايمكنهم الاستغناء عن الخدمات الكبيرة التي تقدمها لهم، هذه الوحدات الاقتصادية تتأثر كثيراً بأي تعليمات محاسبية أو ضريبية تصدرها الجهات الحكومية الاسترالية، حالها لايختلف كثيراً عن الوحدات الاقتصادية الاخرى العاملة في

السوق الاسترالية، إلا أن الاعمال التجارية العربية في استراليا لاتعي أهمية وضرورة الافصاح المحاسبي بشكل واضح، مما أدى الى فقدانها الى العديد من المزايا التي قد يمكن الاستفادة منها في حالة التطبيق السليم والدقيق لموضوع الافصاح المحاسبي، هذا الى جانب ندرة الدراسات السابقة التي تتناول هذه الاعمال ونشاطاتها، لذا كان الموضوع محفزاً للبحث والدراسة للوصول الى نتائج تساعد على معالجة السلبيات التي تكتنف وضعية الافصاح المحاسبي للاعمال التجارية العربية في استراليا بشكل عام.

أهمية البحث:

نتيجة لإزدياد المشاكل المالية المصاحبة للعديد من الوحدات الاقتصادية إبتداءاً من تأسيس الاعمال، وما بعد فترة التأسيس، وكذلك عند الحاجة الى اجراء تحديث أو تطوير للمشروع، وما حدث مؤخراً من مشاكل بسبب الازمة المالية الدولية التي عصفت بالاقتصاد الدولي وتأثيراتها المتباينة على مختلف القطاعات، ولكون الافصاح المحاسبي يعتبر أحد تلك المقومات التي يجب علينا أن نهتم بها وبمتطلباتها والالتزام الشفاف والدقيق بأحكامها، ومن هذا المنطلق أراد الباحث أن يبرز موقع الاعمال التجارية العربية من هذا الموضوع الحيوي، وأثره على هذه الشريحة من الاعمال التي تساهم مع كافة الاعمال التجارية الاسترالية الاخرى- بما يزيد عن 95% - من مجمل الاعمال التجارية في أستراليا.

هدف البحث:

يهدف البحث الى ابراز أهمية موضوع الافصاح المحاسبي بالنسبة الى الاعمال التجارية العربية في استراليا ونشاطاتها المختلفة، هذا الموضوع له تأثير بدون شك على هذه الشريحة من الاعمال التجارية، وكذلك على نموها بشكل من الاشكال، ومن الجدير بالملاحظة ان العديد من تلك الاعمال التجارية التي شملتها عينة البحث لم يسبق لها أن تعاملت بهذا المصطلح من قبل، أوعلى الاقل لم يكن متداولاً بينها، كما أن قسماً منها لايعتقد بأن لمثل هذا الموضوع أهمية كبيرة الى الدرجة التي لها تأثير على أعمالها بأي شكل من الاشكال.

لهذا يسعى الباحث من خلال هذه الاطروحة، التعرف على واقع الاعمال التجارية العربية في استراليا وابراز اهمية الافصاح المحاسبي وأثره على نموها وتقدمها.

<u>فرضيات البحث:</u>

انسجاماً مع ما جاء في هدف البحث اعلاه في ابراز اهمية ودور الافصاح المحاسبي بالنسبة الى الاعمال التجارية العربية في استراليا، هناك جملة من الفرضيات تتعلق بموضوع البحث، وتعتبر مادة خصبة للبحث والتحليل واستخلاص النتائج الضرورية فيما يخص هذه الاعمال التجارية، عليه فقد تمت صياغة الفرضيات التالية:

1. هناك علاقة وثيقة بين الافصاح المحاسبي وعملية تمويل نشاطات الاعمال التجارية العربية في استراليا.
2. هناك علاقة وثيقة بين موضوع الافصاح المحاسبي بكافة عناصره ومتطلباته وبين نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا.
3. هناك علاقة وثيقة بين المستوى التعليمي لصاحب العمل وبين أهمية الافصاح المحاسبي للنشاط التجاري العربي في استراليا.

<u>منهجية البحث:</u>

لتحقيق اهداف البحث لقد تم اتباع أسلوبين أو محورين هما:

<u>محور نظري:</u> يقوم على المنهج الاستقرائي الاستنباطي، فمن خلال دراسة تحليلية للعديد من المراجع والأبحاث والدراسات التي تناولت موضوع الافصاح المحاسبي بشكل عام، فقد استطاع الباحث الحصول على مادة هذا الجانب النظري، إضافة الى ماوفرته الصفحات الالكترونية من معلومات قيمة تناولت العديد من الجوانب النظرية الاخرى التي تهتم بموضوع البحث.

<u>محور تطبيقي (عملي):</u> اتبع الباحث اسلوب الحوار المباشر (المقابلة الشخصية) مع أغلب أصحاب الاعمال التي جرى مقابلة مالكيها أو المسؤولين عن إداراتها والحصول على المعلومات المتعلقة بالاسئلة التي تضمنتها استمارة الاستبيان المعدة لهذا الغرض التي ركزت على جانب الافصاح المحاسبي لنشاطات تلك الوحدات الاقتصادية، والتي اعتمد الباحث في تحليل معلوماتها وبياناتها بهدف اثبات فرضيات البحث والوصول الى النتائح والتوصيات التي تساعد على ابراز اهمية الافصاح المحاسبي والمالي بالنسبة للاعمال التجارية العربية في استراليا، إضافة الى مقابلة بعض مسؤولي أربعة بنوك استرالية رئيسية للوقوف عن كثب على الاجراءات المتبعة عند التقدم بطلبات الاقتراض من قبل هذه المجموعة من الاعمال التجارية.

لقد بلغت العينة التي تم الحصول على معلوماتها والتي اعتبرت أساس هذا البحث 252 وحدة تجارية عربية، فمن خلال مراجعة وتحليل النتائج تأكد بأن معظمها تمثل وحدات اقتصادية صغيرة الحجم، وفق المقاييس المتبعة في أستراليا، والتي تعتمد على رأس المال المستخدم وعدد العاملين.

حدود البحث:

من حيث المبدأ كانت إستراليا الفدرالية حدا للبحث، لكن يمكن تقسيم حدود هذا البحث الى:

1. من حيث المكان: تم التركيزعلى ثلاثة مدن استرالية رئيسية هي: سدني وملبورن وبيرث، والسبب الذي دعى الباحث الى اختيار هذه المدن بالذات هو تمركز العديد من أبناء الجالية العربية فيها، وبالتالي تمركز العديد من النشاطات التجارية العربية فيها بشكل عام.
2. من حيث الفترة الزمنية: تم التركيز على المعلومات المستقاة من الاعمال التجارية العربية الصغيرة خلال الفترة الزمنية المحصورة مابين 2010/07/01 ولغاية 2011/06/30، وهي سنة مالية كاملة تعتمد في عموم استراليا بشكل عام (مع وجود بعض الاستثناءات).

المادة البحثية الاساسية المعتمدة كانت وكما أشرنا هي معلومات تم الحصول عليها مباشرة من أصحاب الاعمال التجارية العربية الصغيرة (عينة البحث) ومن خلال الاجابة عن معظم الاسئلة التي تضمنتها استمارة الاستبيان التي شملت أغلب النقاط المهمة ذات العلاقة بموضوع البحث.

محتويات البحث:

من حيث المضمون تم تقسيم موضوع الاطروحة الى فصلين رئيسيين، كل فصل يحتوي على مبحثين اثنين وكما يلي:

الفصل الأول : الافصاح المحاسبي.

المبحث الاول: يتناول الإطار النظري للافصاح المحاسبي.

المبحث الثاني: علاقات الافصاح المحاسبي.

الفصل الثاني: الاعمال التجارية العربية في استراليا.

المبحث الاول: جوانب نظرية عن الاعمال التجارية العربية في استراليا وتأريخها.

المبحث الثاني: جوانب عملية تتناول إستمارة الاستبيان وتحليل نتائجها.

المبحث الثالث: الاستنتاجات والتوصيات.

دراسات سابقة في موضوع الافصاح المحاسبي

من المؤكد هناك العديد من الدراسات والبحوث والمقالات والنشرات التي تناولت موضوع الافصاح المحاسبي للمعلومات والبيانات التي تتعلق بنشاطات الوحدات الاقتصادية، وهذه البحوث والدراسات لاتقتصر على بلد دون سواه، فهناك العديد من الباحثين والمختصين تناولوا العديد من الجوانب التي تتعلق بأحد الجوانب دون غيرها، إلا أن الباحث يود أن يؤكد الى عدم وجود دراسات حديثة أو قديمة تتناول موضوع أثر الافصاح المحاسبي عن المعلومات والبيانات المحاسبية والمالية على نشاطات الاعمال التجارية الصغيرة بشكل محدد، وقد يكون سبب ذلك كما يرى الباحث، هو كون هذه الشريحة من الاعمال التجارية لا تخضع الى معايير محاسبية محددة سواءً دولية أو محلية، على الرغم من وجود تعليمات محلية ملزمة قانوناً وفي كافة البلدان تطلب من هذه الوحدات الاقتصادية الصغيرة تقديم بعض البيانات والمعلومات عن نشاطاتها خلال الفترات الزمنية السابقة (كأن تكون سنوية أوفصلية).

مع غزارة الدراسات الاقتصادية التي تتناول بعض الجوانب ذات المساس بشكل مباشر او غير مباشر بموضوع الافصاح عن معلومات وبيانات محاسبية ومالية للوحدات الاقتصادية المختلفة، لكن يبقى هناك تساؤل لدى العديد من المهتمين بخصوص أسباب الاهتمام بمثل هذه المواضيع وفي هذا الوقت بالذات اكثر من غيره من الاوقات.

من خلال التعرف على سمات نظام الاعمال العالمي الجديد يمكن لنا ربط هذه العلاقة بموضوع الحاجة الى شفافية المعلومات التي يجب أن تمتاز بها عملية الافصاح المحاسبي لأي وحدة اقتصادية، ومن هذه السمات[1]:

1. انتشار الاعمال في نطاقات تتجاوز الحيز المحلي، وتفرض الاتجاه للاسواق العالمية كشرط للبقاء.
2. انتشار التحالفات الاستراتيجية، الاندماجات وتكوين المشروعات المشتركة، والشركات عابرة الدول.
3. الآنية في المعاملات بتأثير تقنيات المعلومات والاتصالات.
4. تزايد الترابط ونمو العلاقات الشبكية بين منظمات الاعمال (نت ووركينك).
5. تضخم الشبكة العنكبوتية (الالكترونية) وتعاظم دور وتأثير الانترنت، والتحول المتسارع الى نظام أعمال الكتروني (أيي بسنس).

---

[1] . stocksexperts.net/Finance/BankingStability.ppt
مشهور محارمة، مؤشرات استقرار المصارف في ظل الازمة المالية العالمية، جامعة البلقاءالتطبيقية

6. الاعتماد المتزايد على تقنيات الاعمال الالكترونية وانتشار شركات (دوت كوم).
7. اشتداد المنافسة بين مؤسسات الاعمال لكسب الاسواق العالمية والسيطرة عليها من خلال الاستثمار البالغ للتقنيات الجديدة والتطوير المستمر للمنتجات والخدمات.

بالرغم من كون معظم المؤشرات اعلاه تتعلق بتأثير التقدم التقني على مجمل الاعمال، الا انه اكثر وقعاً وتأثيراً على الاعمال الكبيرة، أي الوحدات الاقتصادية الكبيرة الحجم وذات العلاقات الدولية، أما بخصوص الاعمال الصغيرة، فلا يمكن انكار تأثير التقدم التقني على بعض منها إلا انه ليس العامل الرئيس والمهم في مسيرتها ونشاطاتها، وبالتالي لايعتبر برأي الباحث كونه عائقاً أمام هذه الاعمال في تحقيق اهدافها المرسومة (على الاقل الوحدات التي شملتها عملية الاستبيان موضوع البحث).

من بين الدراسات والبحوث السابقة التي تناولت بعض جوانب الافصاح المحاسبي وشفافية المعلومات، أختار الباحث بعض منها لإضفاء معلومات تساعدنا في مسعانا في اكمال بحثنا الذي بين أيديكم.

1. الدراسة التي قام بها كل من:

Tony Kang, and Yang Hoong Pang[2]**,** from (school of Accountancy, Singapore Management University), Review of Accounting and Finance, Vol. 4, 2005

“Economic Development and the Value Relevance of Accounting Information – A Disclosure Transparency Prospective”

هذه الدراسة أكدت على ما جاء في الدراسات السابقة التي تقترح وجود علاقة طردية بين مستوى الشفافية والافصاح في التقارير المقدمة مع تطور سوق رأس المال، ومن خلال دراسة مقارنة لوضعية الشركات في الدول المتقدمة مع مثيلاتها في الدول الناشئة أو النامية ، حيث بينت الدراسة أن الافصاح الذي تقوم به الشركات في الدول المتقدمة اقتصادياً يكون اكثر شفافية من الافصاح الذي تمارسه الشركات في الدول النامية.

من جانب آخر حاولت دراسة توني وبانك على كشف فيما اذا كان السبب في ذلك الاختلاف ناجم عن الفرق في مستوى علاقة قيم المقاييس المحاسبية المتبعة بين الاقتصادين (المتقدم والنامي) مثلاً من حيث

---

[2] . www.emeraldinsight.com/journals.htm?articleid=1657230,
This website was viewed on Monday the 11 of June 2012, at 12.20 AM, Western Australian time.

القيم الدفترية والايرادات ، وبما يتفق مع النظريات التي لها علاقة بنوعية الافصاح مع تأثير الافصاح على قرارات المستثمرين.

2. الدراسة التي قام بها كل من:

Youssef RIAHI and Monunira BEN ARAB[3]**,** Department of Finance and Strategy of Businesses, Institute of Higher Management of Tunis, University of Tunisia, on 31 May 2011.

"Disclosure frequency and earnings management: An analysis in the Tunisian context"

هدفت الدراسة اعلاه الى ايجاد العلاقة بين الافصاح عن المعلومات والبيانات المقدمة من قبل المؤسسات التونسية وبين ادارة الاربحية. هذا البحث الذي تناول 19نموذج لوحدات اقتصادية تونسية مسجلة لدى سوق الاوراق المالية التونسية خلال الفترات مابين 1999 وبين العام 2008.

أثبتت الدراسة الى وجود علاقة عكسية واضحة للافصاح من قبل الشركات التي شملتها الدراسة وبين ادارة الربحية. كما ان الدراسة اشارت الى ان الكشف عن المعلومات المتعلقة بالقرارت المالية والاداء تشكل عائقاً أمام زيادة ادارة الارباح.

3. الدراسة التي قام بها :

Benito Arrunada[4]**,** from Department of Economics and Business, Pompeu Fabra University, Spain, 2009

"Mandatory Accounting Disclosure by Small Private Companies"

"الافصاح المحاسبي الإلزامي للشركات الخاصة الصغيرة"

تناولت الدراسة اعلاه موضوع الافصاح المحاسبي الالزامي للشركات الخاصة الصغيرة، والتي خلصت الى نتائج من جملتها أن تحليل الكلفة والمنفعة للمعلومات المحاسبية للوحدات الاقتصادية لا تؤيد السياسات

---

3 . www.academicjournals.org/jat/pdf/.../Riahi%20and%20Arab.pdf,
This website was viewed on Monday the 11 of June 2012, at 12.50 AM, Western Australian time.

4 . www.econ.upf.edu/docs/papers/downloads/1090.pdf
This website was viewed on Monday the 11 of June 2012, at 01.20 AM, Western Australian time.

التي من شأنها تحاول تبسيط إجراءات الافصاح الالزامي لحسابات وبيانات الشركات الخاصة، بل على العكس من ذلك الدراسة اثبتت انها تشجع السياسات التي تهدف الى خفض التكاليف وتعزيز القيم من خلال الابداع الاداري، للحفظ والارشيف ومعالجة النظم، وينبغي لهذه السياسات استغلال امكانيات المعلومات التقنية الجديدة التي توفر قابلية استخدام المعلومات والبيانات المحاسبية في تقييم مخاطر الائتمان حتى على مستوى أصغر وحدة اقتصادية، لهذا فإن تخفيض تكاليف الائتمان ستؤدي بالنتيجة الى زيادة الفرص التجارية لتلك الوحدات الاقتصادية.

4. **في دراسة [5]المعهد الامريكي للمحاسبين الممارسين في العام 1999.**

خلصت هذه الدراسة على انه لكي تتحقق الشفافية المطلوبة في التقارير المقدمة من قبل الوحدات الاقتصادية، لابد أن تشمل تلك التقارير على مجمل من المعلومات من جملتها:

- المعلومات المالية وغير المالية.
- تحليل الادارة للبيانات المالية وغير المالية.
- المعلومات المستقبلية.
- معلومات عن الادارة وحملة الاسهم.
- معلومات عن خلفية الشركة.

أي بمعنى آخر أكدت الدراسة على أهمية كون الافصاح عن المعلومات والبيانات المقدمة الى المستفيدين كونها كافية لاتخاذ قرار الاستثمار بشأنها. علماً بأن الدراسة اسهبت في تفصيل كل نوع من المعلومات المذكورة اعلاه.

وفي هذا المجال يرى الباحث أن معظم التفاصيل الواردة في هذه صلب الدراسة قد تغيرت وأصبحت تأريخية لهذا لايمكن التعويل عليها، حيث أجريت عليها العديد من الاضافات والتغيرات نتيجة لعدم ملائمتها للظروف الحالية وخصوصاُ نحن نتجاوز منتصف العام 2012.

5. **دراسة قام بها كل من محمد حسين و حلمي حمامي**[6] من قسم المحاسبة ونظم المعلومات في كلية الاقتصاد والاعمال في جامعة قطر. في العام 2009 والتي تحمل العنوان:

---

[5]. www.tahasoft.com/t17157.html
This website was viewed on Monday the 11 of June 2012, at 02.20 AM, Western Australian time.

[6]. www.qu.academia.edu/ Voluntary disclosure in the annual reports
This website was viewed on Tuesday the 12 of June 2012, at 7.10 AM, Western Australian time.

الافصاح الطوعي في التقارير السنوية للبلدان النامية: نموذج (حالة) قطر

Voluntary Disclosure in the annual reports of an emerging country: The case of Qatar.

خلصت هذه الدراسة الى الوصول الى اثبات نتائج الفرضيات التي اعتمدها الدراسة والتي توصلت الى:

ان طول عمر الوحدة الاقتصادية عامل مؤثر في الافصاح الطوعي عن المعلومات ، بخلاف الوحدات الاقتصادية الحديثة.

1. ان الافصاح الطوعي له علاقة طردية مع حجم الوحدة الاقتصادية.
2. ان مستوى الافصاح الطوعي له علاقة طردية مع ربحية الوحدة الاقتصادية.
3. ان مستوى الافصاح الطوعي له علاقة طرية مع تعقد الوحدة الاقتصادية.
4. هناك علاقة بين نسبة الموجوات المتاحة وبين كمية الافصاح الطوعي للمعلومات.

أعطى البحث قيمة بحثية جيدة لإظهار العلاقة القائمة بين المتغيرات أعلاه من خلال إثبات الفرضيات التي جاءت في البحث، وبهذا يكون قد أضاف معلومات قيمة الى موضوع علاقات الافصاح الإختياري.

6. دراسة محمد حسن عبد العظيم، الافصاح والقياس المحاسبي، الخيارات والآثار المترتبة من مصر والامارات العربية المتحدة[7].

الدراسة مقدمة من جامعة الامارات العربية المتحدة في تشرين الاول 2007، ضمن نشرة البحوث الاقتصادية والاعمال الدولية في العدد 9 رقم 6 .

Mohamed H. Abdel-Azim, United Arab Emirates University

Accounting Measurement and Disclosure: Choices and Implications From Egypt and the UAE

هذه الدراسة تعتبر محاولة لتشخيص أوجه التشابه في الممارسات المحاسبية – وخصوصاً في مجالات الافصاح والقياس المحاسبي – بين جمهورية مصر العربية والامارات العربية المتحدة. فمن خلال

---

[7] . http://journals.cluteonline.com/index.php/IBER/article/viewFile/3408/3455
This website was viewed on Thursday the 14 of June 2012, at 10.20 PM, Western Australian time.

التحليل والاختبار قد تظهر بعض الاسباب التي تكون وراء أوجه التشابه والاختلافات في تلك الممارسات.

التحليلات الخاصة غطت الاثار المترتبة على مصدر التمويل ، وحجم الوحدات الاقتصادية وكذلك مدى مساهمتها في العمليات الخارجية بين بلدين ومن خلال سياساتهم المحاسبة الخاصة بهم. ان اختبار فرضيات البحث مبنية على البيانات التي نشرت في التقارير السنوية للشركات في هذين البلدين (مصر والامارات العربية)، وقد اعتمد على قياس درجة التشابه في الممارسات المحاسبية على مؤشر طُور من قبل فان دير تاس في العام 1988. هذا المقياس يحسب مدى التركيز حول بعض الممارسات المحاسبية.

خلاصة هذا البحث الذي توصل الى إثبات فرضيات البحث الاربعة والتي كانت على التوالي:

1. هناك اختلاف في الافصاح والقياس المحاسبي مابين مصر والامارات العربية المتحدة.
2. الشركات الكبيرة في كل من مصر والامارات العربية المتحدة لديها افصاح ومقاييس محاسبية متشابهه، بخلاف الشركات الصغيرة الحجم.
3. ان زيادة مشاركة الشركات في مصر والامارات العربية المتحدة في عمليات التجارة الخارجية، يؤدي الى المزيد من التشابه في الافصاح والقياس المحاسبي بين هذه الشركات.
4. وأخيراً، الشركات في كل من مصر والامارات العربية المتحدة والتي تمارس نشاطها في نفس الحقل، تكون ممارسات الافصاح والقياس المحاسبي متشابه.

الجداول

الملخص

"الإفصاح المحاسبي، أثره وأهميته في نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا"

إعداد: جورج توما بيداويد

إشراف: الاستاذ الدكتور صباح الإمامي

يعتبر موضوع الافصاح المحاسبي من المواضيع التي نالت إهتمام العديد من المهتمين بالشأن المحاسبي على المستويين النظري والعملي، وبطبيعة الحال هذا الاهتمام لم يأتي من فراغ بل أملته الظروف الاقتصادية التي أثرت على النشاطات الاقتصادية بكافة أحجامها وأشكالها بما فيها الاعمال التجارية الصغيرة الحجم.

هناك تعاريف متعددة للافصاح المحاسبي تتمحور أغلبها حول موضوع عرض البيانات والمعلومات المالية المتعلقة بنشاطات الوحدة الاقتصادية الى المستفيدين منها لغرض الوصول الى قرار معين بخصوص تلك الوحدة الاقتصادية، على أن تتصف تلك البيانات والمعلومات بالوضوح والشفافية اللازمة. تهدف الاطروحة بشكل خاص الى الوقوف على واقع الاعمال التجارية العربية في استراليا من موضوع الافصاح المحاسبي، وما هو أثر الافصاح المحاسبي على هذه الاعمال، وكذلك هل لهذا الموضوع الحيوي أية أهمية على نمو وتطور هذه الاعمال؟. إذن إختيار الموضوع جاء لدراسة واقع الاعمال التجارية العربية في استراليا التي تتعايش مع بقية الاعمال ضمن واقع إقتصادي تؤثر وتتأثر به من نواحي عديدة، وبالنظر لعدم وجود دراسات سابقة تتعلق بمثل هذه الاعمال والتي تتصف بالحداثة في هذا البلد، من هنا جاء إختيار هذا الموضوع كمادة بحثية لهذه الاطروحة.

تواجه الاعمال التجارية العربية في استراليا جملة مشاكل حالها لايختلف عن بقية الاعمال التجارية الاخرى العاملة في السوق الاسترالية، تتأثر بالتعليمات والقوانين الاقتصادية الصادرة عن المؤسسات الحكومية. من المشاكل الرئيسية التي يحاول هذا البحث تناولها هي دور الافصاح المحاسبي واهميته بالنسبة لهذه الاعمال التي وكما لاحظنا بأنها تشكل مع بقية الاعمال التجارية الصغيرة الاخرى مانسبته 95% أو أكثر بقليل من مجموع الاعمال التجارية الاسترالية، علماً بأن ندرة الدراسات التي تتناول مثل هذه الاعمال أعطت الباحث دافعاً لاختيار هذا الموضوع .

لقد جاءت أهمية هذا البحث نتيجة لإزدياد المشاكل المالية التي تصاحب إنشاء الاعمال التجارية الصغيرة منذ بداية تأسيسها، وأثناء فترة التشغيل، وكذلك عند الحاجة الى التوسع والتطوير، وفي رأي الباحث أن أهمية موضوع الافصاح المحاسبي عن فعاليات ونشاطات الاعمال التجارية العربية في استراليا تكمن في كونه أحد العوامل المهمة التي من خلاله نتمكن من معرفة حقيقة هذه الاعمال وبالتالي تستطيع الجهات المالية المعنية من تقييم تلك الفعاليات والنشاطات بما يساعدها على الحصول على التمويل اللازم وفي الوقت المناسب.

للوصول الى الاهداف المرجوة من البحث لابد من الاستعانة بأحد أساليب البحث العلمي المتبعة في مثل هذه الدراسات، عليه تم إختيار إسلوب الاستبانة للحصول على معلومات تعتبر مادة البحث العلمي، فقد تم إختيار عينة قوامها 252 عمل تجاري عربي يمارس نشاطه في ثلاثة مدن رئيسية في استراليا، تم إختيار مامجموعة 27 سؤال عرضت على أصحاب أو الاشخاص المسؤولين عن إدارة هذه الاعمال وتم تحليل نتائج إجاباتهم للوصول الى مايخدم البحث في اثبات الفرضيات الثلاثة التي جاء بها.

استكمالاً للبحث تمت صياغة فرضيات ثلاثة ركزت على الجوانب التي تبرز أهمية الافصاح المحاسبي بالنسبة الى نشاطات الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا، وهذه الفرضيات هي:

- وجود علاقة وثيقة بين الافصاح المحاسبي وعملية تمويل نشاطات الاعمال التجارية العربية في استراليا.
- وجود علاقة وثيقة بين موضوع الافصاح المحاسبي بكافة عناصره ومتطلباته وبين نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا.
- وجود علاقة وثيقة بين المستوى التعليمي لصاحب العمل وبين أهمية الافصاح المحاسبي للنشاط التجاري العربي.

توصل الباحث الى بعض النتائج والتوصيات المهمة التي تخص موضوع الافصاح المحاسبي التي يتعلق قسمٌ منها بالجهات الحكومية الاسترالية المسؤولة عن موضوع الافصاح في أستراليا، بالاضافة الى نتائج أخرى تتعلق بالاعمال التجارية العربية نفسها، ومن وجهة نظر الباحث أن الالتزام الدقيق بالتوصيات التي خرج بها البحث، ستمكننا من معالجة الكثيرمن الجوانب السلبية الحالية التي تواجهها هذه الوحدات الاقتصادية الصغيرة الحجم، وخاصة ما يتعلق بالجوانب التمويلية منها، والذي يؤثر بالتالي على مسيرتها ونموِّها وتطورها وديمومتها.

Abstract

"Accounting disclosure,

The impact and importance upon growth of Arabic businesses in Australia"

Prepared by: George Thomas Bidawid

Supervised by: Prof. Dr. Sabah Kasim Al Imami

Accounting disclosure as a topics gained a lot of attention of many of those concerned with accounting at both the theoretical and practical, and of course this attention did not come from nothingness but was dictated by economic conditions that have affected the economic activities of all sizes and shapes, including the small Arabic businesses in Australia (ABA).

There are several definitions for the accounting disclosure, mostly centered on the topic of presentation of data and financial information relating to the activities of any economic entity to the beneficiaries for the purpose of reaching a particular decision in relation to that economic entity, to be characterized by such data and information necessary clarity and transparency.

ABA facing many problem, no different from the rest of other businesses operating in Australia, these businesses are affected by the instructions of the economic laws of the government institutions, major problems trying this research to address is the role of accounting disclosure and it is important for those businesses, which as we have seen that they constitute with the rest of the other small businesses about 95% or slightly more of the total Australian

businesses, and the scarcity of studies dealing with such subject, gave the researcher a motivation for selection of this topic.

The importance of this research came as a result of the increasing financial issues that accompany the establishment of small business since the beginning of its establishment, during the period of operation, as well as when the need for expansion and development, in the opinion of the researcher, the importance of the issue of accounting disclosure on events and activities of the ABA lies in the fact that an important factors which we can know the truth about these businesses and therefore it help the financial institutions to evaluate their events and activities, helping to get the essential funding in timely manner.

Our thesis aimed in particular to examine the truth of the ABA on the issue of accounting disclosure, and what is the impact of this accounting disclosure on these works, as well as whether this vital issue of any importance upon the growth and development of these businesses.

The motive for selecting this topic, was that the ABA with the rest of the businesses within the financial system affect and are affected by in many ways, given the lack of previous studies related to such businesses, which is characterized by modernism in this country, came here from the selection of this topic as a research for this thesis.

To reach the desired goals of the research must use one of the methods of scientific research used in such studies, it was chosen the manner of resolution to get the information that is material scientific research, has been selected a sample of 252 Arabic business exercise its activities in three major cities in Australia, was selected total of 27 questions presented to the owners or persons

responsible for the management of these works. After analyzing the results of those answers we were able to get to some important ratios that have helped in our research access to prove three hypotheses that are enshrined in the research.

An update of the research was formulated three hypotheses focused on the aspects that highlight the importance of accounting disclosure in relation to the activities of small business in Australia, and these hypotheses are:

- The existence of a close relationship between accounting disclosure and the process of financing the activities of the ABA.
- The existence of a close relationship between the subject of accounting disclosure, its elements, requirements and the growth of ABA.
- The existence of a close relationship between the educational level of the employer and the importance of accounting disclosure for most ABA.

The researcher reaches some important results and recommendations concerning the issue of the accounting disclosure, some of them related to the governmental sectors which are responsible for the issue of disclosure in Australia, in addition to other findings related to ABA, and from the perspective of the researcher that strict adherence to the recommendations that came out of research, will enable us to deal with the negative aspects of the current condition facing the small businesses, in particular in regards to financial aspects, which affects their activities, growth and development.

الفصل الأول

الإفصاح المحاسبي

المبحث الأول

الإطار النظري للإفصاح المحاسبي

1. مفهوم الإفصاح

الإفصاح كلمة شاع استعمالها في جميع مجالات الحياة، وبالأخص العملية منها بما فيها مهنة المحاسبة والتدقيق. فماذا يقصد بكلمة الإفصاح بمعناها المجرد؟
الإفصاح في اللغة العربية البيان والظهور والوضوح، وما تبين به من الشيء من الدلالة وغيرها: اتضح، أي بان وبذا يكون الإفصاح مع ذكاء هو البيان. والبيان إظهار المقصود بأول لفظ، وهو من الفهم وذكاء القلب مع اللّسن وأصله الكشف والظهور.

إذن الإفصاح هو الاعلان عن شئ أونشره. أو الابلاغ عن موضوع معين أومحدد وقد يكون هذا الابلاغ موجهاً الى شريحة معينة ومحددة من المجتمع، وقد يكون الافصاح تثقيفياً أو توجيهياً أو إلزامياً حسب طبيعة الافصاح والجهة الصادرة عنه.
إن عملية الإفصاح تشمل عدم التستر عن الشئ، نشر الشئ، وضعه تحت الضوء، كشف أو فضح الشئ[8].
إذن الافصاح ككلمة تختلف جوهرياً عن الافصاح المحاسبي الذي نحن بصدد بحث دوره وآثاره، إذن فماذا يقصد بالإفصاح المحاسبي؟

محاسبياً، يقصد بالإفصاح أية حقائق أو معلومات ترد في البيانات المالية أو في المذكرات التوضيحية الملحقة بها، والتي تبين بشكل واضح وجلي الموقف المالي للوحدة الاقتصادية[9].

---

[8] .http://thinkexist.com/dictionary/meaning/disclosure/ , the information was viewed on 19/12/2010 at 10:50 pm
[9] . Dictionary of Banking Terms, 5th edition, by Thomas P. Fitch, published by Barron's Educational Series, Inc

يُعَرَّفْ الافصاح المحاسبي بشكل عام بأنه عرض وتقديم البيانات والمعلومات الخاصة بنشاطات وفعاليات الوحدة الاقتصادية الى الاطراف المستفيدة منها بصورة كاملة وملائمة وفي الوقت المناسب لغرض مساعدتهم على اتخاذ القرارات المناسبة وخاصة الاستثمارية منها. كما يعرف الافصاح على أنه نشر المعلومات الضرورية للفئات التي يحتاجها، وذلك لزيادة فاعلية العمليات التي يقوم بها السوق المالي، حيث إن الفئات المختلفة تحتاج للمعلومات لتقييم درجة المخاطرة التي تتعرض لها الشركات للوصول الى القرار الذي تستطيع من خلاله تحقيق أهدافها والتي تتناسب مع درجة المخاطرة التي ترغب بها[10].

عرف الافصاح المحاسبي ايضاً "بأنه إظهار القوائم المالية لجميع المعلومات الاساسية التي تهتم بها الفئات الخارجية عن المشروع بحيث تفيدها في اتخاذ القرار الرشيد"[11] .

كما يعني الافصاح المحاسبي شمول التقارير المالية للوحدة الاقتصادية على جميع المعلومات والبيانات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن تلك الوحدة الاقتصادية وعن فعالياتها ونشاطاتها.

وقد عرف الافصاح المحاسبي كذلك على أنه "الكشف عن المعلومات التي تهم المستثمرين وتتضمنها البيانات المالية وتقارير مفتشي الحسابات والتي تؤثر في سعر الورقة المالية، ويجب أن يكون الكشف عاماً وللجمهور وليس فقط لحملة الأوراق المالية والمستثمرين وذلك من خلال الصحف اليومية وبصورة دورية مرتبطة بالسنة المالية للجهة ذات العلاقة وبصورة فورية عند الحاجة أو عند حدوث معلومة جديدة"[12].
لقد أشار بعض الكتاب[13] "بأن متطلبات عرض المعلومات في القوائم المالية وفقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها تقتضي توفير عنصر الافصاح المناسب في هذه القوائم، وذلك بشأن جميع الامور المادية الجوهرية.

---

[10]. سعادة، علي العبد خليل، مجاة المدقق الاردنية، العدد 75 / 76 ، آذار/، الاردن 2008، ص 20-23

[11]. عبد الله، خالد أمين، 1995 "الافصاح ودوره في تنشيط التداول في أسواق راس المال العربية"، المحاسب القانوني العربي، العدد 92، تشرين اول 1995، ص ص (38-44).

[12]. جليلات. محمد "دور الإفصاح في صنع القرار الاستثماري في سوق دمشق للأوراق المالية". دمشق - سوريا ، 2009 .

[13]. مطر، محمد، وآخرون، "نظرية المحاسبة وإقتصاد المعلومات- الايطار الفكري وتطبيقاته العملية" ،دار حنين للنشر والتوزيع، عمان، الاردن 1996م ، ص.368.

يتضح من التعريفات السابقة أن الإفصاح المحاسبي بشكل عام والإفصاح عن الجوانب المالية بشكل خاص، يعتبر من العناصر المهمة بل الرئيسية لقيام أي سوق مالية نشطة وكذلك أساساً لنجاح وإستمرارية مثل هذه السوق.

لذلك ونظراً لأهمية الإفصاح المحاسبي في صنع القرار الاستثماري في السوق المالية[14]، نلاحظ ازدياد اهتمام المعاهد والجمعيات العلمية والمهنية المتخصصة الملحوظ بمعايير الإفصاح والتأكيد على كمية ونوعية المعلومات الواجب توافرها، وعلى سبيل المثال وليس الحصر، نلاحظ أن مجلس معايير المحاسبة المالية الامريكي كان قد حدد ضمن الاهداف المتوخاة من التقارير المالية المقدمة مايلي[15]:

تقديم معلومات للمستثمرين الحاليين والمرتقبين وكذلك الدائنين ومستخدمي البيانات في تحديد وتوقيت التدفقات النقدية المتوقعة من التوزيعات أو الفوائد، والتدفقات الناتجة عن بيع أو استيراد أو استحقاق الاستثمارات المالية والقروض. وهذه التدفقات المتوقعة تتأثر بقدرة الشركات على خلق نقدية كافية لمواجهة الالتزامات في التوزيعات والفوائد وأقساط القروض وسدادها عند استحقاقها كما تتأثر أيضاً بتوقعات المستثمرين والدائنين بالمقدرة الربحية للشركة مما ينعكس على أسعار الاسهم ضمن الاسواق التي تتعامل معها.

اذن الإفصاح المحاسبي ومن خلال التعاريف اعلاه يمثل عرض وتقديم البيانات والمعلومات المالية للمؤسسة أو الوحدة الاقتصادية والتي تتضمنها القوائم والتقارير المالية وملاحقها التوضيحية، شريطة أن تكون تلك البيانات والمعلومات كاملة الوضوح (غير مبهمة) وغير معقدة وتتسم بالكمال والصدق والشفافية، وعلى أن تقدم أو تعرض للمستفيدين في الوقت المناسب بحيث يمكن الاستفادة منها أو اعتمادها في اتخاذ القرارات الرشيدة وخاصة الاستثمارية منها، وعلى أن لا تكون عملية إيضاح هذه البيانات والمعلومات مكلفة للمستفيد مما يستبعد استخدامها وبذلك تكون عديمة الجدوى للمستخدمين والمستفيدين.

مما لاشك فيه إذا كانت الكلفة مبررة من حيث القيمة الاقتصادية، عليه تكون الجدوى الاقتصادية مشجعة على الانفاق للحصول على المعلومات التي يتضمنها الافصاح، وهنا يرى الباحث ان ذلك

---

[14] . Akintoye, Ishola Rufus, "Optimising Investment Decisions Through Informative Accounting Reporting", 2008, Olabisi Onabanjo University, Nigeria, West – Africa, *European Journal of Social Sciences – Volume 7, Number 3 (2008)*

[15] . Financial Accounting Standards Board of the Financial Accounting Foundation-Financial Accounting Serious No. 1570-100, May 29, 2008, Conceptual framework for financial reporting.

يعتمد على بعض الجوانب المهمة منها كبر وحجم المؤسسة أو الوحدة الاقتصادية وكذلك مكانتها وتأريخها الذي من خلاله تراكمت لديها الخبرات والكفاءات التي تساعدها على ترشيد نفقاتها بكفاءة وعقلانية، ولا يمكن تصور أن الوحدات الاقتصادية الصغيرة الحجم ستتمكن من الانفاق بشكل كبير قياساً بالمؤسسات كبيرة الحجم التي لديها المقدرة المالية على الانفاق لغرض الحصول على المعلومات والبيانات التي لا تنشر طواعية، لتقرير ما إذا كانت مجدية لعملية إستثمار قادمة من عدمه، لهذا ترى إن الوحدات الاقتصادية الصغيرة والفردية بشكل خاص قد تلجأ الى استخدام خدمات مكاتب خاصة (استشارية) متخصصة لمساعدتها على اتخاذ بعض القرارات المتعلقة بالاستثمار ووفق حاجتها وامكاناتها اذا ماقررت ذلك، وفي واقع الحال قد نتوقع أن تكون مثل هذه الحالات نادرة الحصول في حالة كون الوحدات الاقتصادية صغيرة جداً.

لقد أخذ الاهتمام بموضوع الإفصاح المحاسبي بالازدياد في الوقت الحاضر خصوصاً بعد أن كشفت الازمة المالية العالمية الراهنة التي عصفت بإقتصاديات دول عديدة منذ منتصف العام 2007 ولحد الان، عن كثير من الامور التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بهذا الموضوع الذي بدأ يشغل بال العديد من المختصين والمهتمين بالشأن السياسي والاقتصادي والمالي خاصة ممن لهم صلاحيات إتخاذ القرارات بشأن معالجة أسباب هذه الازمة المالية العالمية، فقد عقدت اجتماعات ونظمت ندوات واجريت دراسات دقيقة لكشف مكامن الازمة، ولعل التركيز على اهمية الافصاح الشفاف والكامل عن المعلومات المحاسبية للوحدات الاقتصادية، لهو دليل قاطع على مكانه هذا العامل في مجمل العملية برمتها، هذا من جانب.

ومن جانب آخر فان ازدياد اهتمام العديد من المؤسسات العلمية والبحثية وكذلك الجهات المهنية المحاسبية بموضوع الافصاح المحاسبي ودراسة تأثيراته على نشاطات الاعمال والاقتصاد بشكل عام، بعد أن برزت العديد من الشركات والوحدات الاقتصادية الدولية، وتطور أصول المحاسبة المستخدمة في التعاملات الدولية نتيجة لذلك، والاهتمام المتزايد بالقوائم المالية لتلك الشركات والوحدات الاقتصادية، وما تحتويه من معلومات وبيانات تحليلية لتلك النشاطات والتي يستفاد منها كل مستخدم لها، والتي قد يعتمدها فيما بعد في بناء قراره الاستثماري، كل ذلك يعتبر عامل اساس في إضفاء الاهتمام البالغ بموضوع الافصاح المحاسبي.

بشكل عام فأن الافصاح المحاسبي يتعلق بالمعلومات والبيانات المتعلقة بنشاطات الوحدة الاقتصادية[16] لفترات مختلفة قد تكون سابقة أو حالية أومستقبلية تفيد المستخدم وتساعده بشكل خاص في إتخاذ قراره الاستثماري بشأن تلك الوحدة الاقتصادية أو لاجل مقارنتها بمثيلاتها العاملة في السوق، هذا الادلاء لايقتصر على المعلومات والبيانات المالية فقط بل يتعداه الى المجالات المحاسبية الاخرى لنشاطات الوحدة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من المعلومات التي تعمل المؤسسة في نطاقه أو من خلاله تتأثر به وتؤثرعليه، وهذا ما يميز الافصاح المحاسبي بشكل عام حيث من خلاله يتم الافصاح أو الادلاء أو تقديم المعلومات والبيانات المحاسبي والمالية وغيرها عن نشاطات الوحدة الاقتصادية عن فترات زمنية معينة قد تكون سابقة أو راهنة بشكل عام، ولكن هذا لايمنع من الادلاء ببعض المعلومات المالية التي تنوي أو تتمنى تحقيقها أوتبنيها أو تتوقعها في المستقبل والتي قد تعطي انطباعاً للمستفيدين بخصوص ما ستؤول اليه الامور في المرحلة القادمة، وكما تشير أغلب التقارير المالية والملاحق المرفقة بها بأن أغلب البيانات والمعلومات المالية المقدمة والمعلن عنها وخاصة ما تتضمنه التقارير السنوية من بيانات ومعلومات تأريخية سابقة تمثل نشاطات وفعاليات قامت بها الوحدة الاقتصادية خلال الفترة الى ما قبل إعداد تلك التقارير السنوية، وعلى ضوئها يتمكن المستفيدون من اتخاذ قراراتهم الاستثمارية الرشيدة نظراً لما تحويه من معلومات وافية وجداول إيضاحية وتقارير وملاحظات تفصيلية وأشكال بيانية ونماذج وأشكال معينة تعطي فكرة واضحة ودقيقة عن النشاطات السابقة وكذلك سهولة مقارنتها بأرقام السنوات السابقة لمدة خمس سنوات في الغالب (مثال على ذلك: أغلب البنوك الاسترالية إعتادت وعمدت على الافصاح وعلى تقديم تفاصيل كثيرة جداً عن نشاطاتها وفعالياتها ومقارنة تلك المعلومات بمثيلاتها للسنوات الخمسة السابقة) وهي بذلك توفر للمستفيدين مصادر معلوماتية كاملة وشاملة ووافية ودقيقة وهي من الامور المهمة التي تتطلبها عملية الافصاح المحاسبي لأية مؤسسة أو وحدة اقتصادية[17].

بالرغم من أن المحاسبة بشكل عام هي جزء أساسي ومهم من وظيفة المالية، والمحاسبة تنتج معلومات تتعلق بنشاطات الوحدة الاقتصادية، حيث إن نتاج المحاسبة النهائي هو الاعلان عن

[16] . Bank of the International Settlements, “Recommendations for Public Disclosure of Trading and Derivatives Activities of Banks and Securities Firms”, 1999 , published at: http://www.bis.org/publ/bcbs48.htm, viewed on 5\01\2011 at 10:10

[17] . http://www.commbank.com.au/about-us/shareholders/financial-information/annual-reports/default.aspx, viewed on 28\09\2010 at 9:35
Also see: http://www.anz.com/auxiliary/search/Default.asp?qu=ANZ+annual+report, viewed on 28\09\2010 at 10:18

المعلومات المالية مثل ميزان المراجعة وكشوفات الدخل وحسابات الارباح والخسائر وكذلك التغيرات في المركز المالي الذي يشمل مصادر واستخدامات الاموال المستخدمة[18]. وهذا ما يؤكد أهمية الافصاح المحاسبي للجوانب المالية للوحدة الاقتصادية التي تشكل المحور الرئيسي لنشاطات وفعاليات أي مشروع اقتصادي. حيث تمثل القوائم المالية للوحدات الاقتصادية العناصر المهمة والاساسية لمحتويات التقارير المالية، والاخيرة كما هو متعارف عليه تكون أكثر شمولاً من القوائم المالية من حيث المحتويات والمعلومات الاضافية المتعلقة بنشاطات الوحدة الاقتصادية.

كذلك " فالهدف الاساسي والنهائي للمحاسبة هو التوصيل، والتوصيل الناجح يتم من خلال الافصاح المحاسبي المناسب والهادف الى تقديم المعلومات المفيدة لمتخذي القرارات وهذه المعلومات من وجهة نظر مستخدميها تنتج عن عمليات القياس المحاسبي للعمليات والاحداث الاقتصادية والمالية، والقياس السليم والمنطقي هو الذي يعطي نتائج مفيدة في مجالات اتخاذ القرارت وترشيدها فالمحاسبة تؤدي وظيفتها من خلال القياس والافصاح المحاسبي"[19].

تعتبر المحاسبة بشكل عام لغة الاعمال التجارية التي تتعامل بها ويفهمها كل من يمارسها، كما يعتبر الإفصاح المحاسبي أساس أي سوق مالية والمفتاح السحري لنجاحه، فالإفصاح المحاسبي يحقق في حال توفره جواً من الثقة[20] والأمان بين المتعاملين والمتعاطين فمن خلال شفافية المعلومات والبيانات المفصح عنها تتمكن الجهات المستفيدة من اعتماد هذه البيانات والمعلومات إضافة الى معلومات اخرى تقررها تلك الجهات، وكذلك من خلال قيام جهات معنية بمراقبة البيانات والمعلومات التي تمثلها القوائم المالية وملاحقها الخاصة بنشاطات الوحدات الاقتصادية المتعاملة في السوق، تزداد هذه القناعة بأن تلك المعلومات هي عادلة وصحيحة وصادقة وشفافة وبالنتيجة يمكن اعتمادها من قبل أصحاب القرار، يضاف الى كل هذا أن ما تبثه هذه الوحدات الاقتصادية وما تنشره من معلومات من خلال وسائل الاعلام المختلفة وما يعلنه أيضاً مسؤولوها خلال تصريحاتهم وندواتهم ومقابلاتهم وكذلك من خلال عقد بعض الندوات والحلقات الدراسية

[18] .http://www.differencebetween.net/business/difference-between-accounting-and-finance/viewed on 22\12\2010 at 10:15

19. لايقة، رولا كاسر. القياس والافصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها في ترشيد قرارات الاستثمار، رسالة ماجستير في المحاسبة المصرفية ، مقدمة الى كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة في جامعة تشرين في الجمهورية العربية السورية عام 2007.

[20]. الإمام، أحمد فهمي. أسواق الأوراق المالية في البلاد العربية ـ اتحاد المصارف العربية- 1979 ، 50.

التي يشاركون فيها، وبالتالي مطابقة كل ذلك مع البيانات والمعلومات الرسمية المفصح عنها بالقوائم المالية وملاحقها تعتبر من المصادر المهمة للمعلومات التي يتمكن من خلالها المستفيدين من اتخاذ القرار الرشيد بشأن الاستثمار في تلك الوحدة الاقتصادية من عدمه. ومن خلال ذلك أيضاً يمكن الإشراف على ماتعلنه هذه الوحدات عن طريق وسائل الإعلام المختلفة والتدخل في الاوقات المناسبة لإكتشاف أوإزالة عمليات الغش والتلاعب والنصب والاحتيال المحتمل حدوثها بشكل متعمد أو غيره التي قد تحدث وكذلك منع إعطاء أي معلومات مضللة وغير صحيحة للمستفيدين المختلفين من أصحاب القرار وخاصة المساهمين منهم.

إن التزايد والنمو المضطرد لاقتصاد السوق العالمي وكذلك شدة وحدة التنافس فيما بين المصالح والنوايا المختلفة للاطراف المعنية والمستفيدة من هذا الشأن، نرى أن مهمة مراقبة ومراجعة نشاطات وأداء هذه الوحدات الاقتصادية وخاصة المالية منها ازداد بشكل ملحوظ وبالاخص بعد الاهتمام الملحوظ بقوانين وإجراءات الحوكمة التي أخذت تفرض نفسها بعد الازمات والنكسات المالية التي تعرضت لها الكثير من الشركات العالمية في العديد من البلدان والتي تساعد في مجملها على التأكد من سلامة وصحة ودقة وشفافية البيانات والمعلومات المالية المقدمة للجهات المستفيدة منها. إن هذه الاجراءات بطبيعة الحال قد أدت الى ظهور جوانب اخرى مرتبطة بعملية الافصاح المحاسبي ومن أهمها زيادة كلف هذه الافصاحات وإجراءات إعدادها وتدقيقها ومراجعتها والتأكد من صحتها ودقتها، مما يدعو الى الموازنة العقلانية بين التكاليف المصروفة والمنفعة الفعلية من تلك البيانات والمعلومات المقدمة.

لقد ساعد وضع المعايير والقوانين والتعليمات وإجراءات الحوكمة على تطور نوعية البيانات والمعلومات المحاسبية المقدمة للمستفيدين، وهذا هو واقع الحال وبغض النظر عن الكلفة المشار اليها التي تلزم وتجبر الوحدات الاقتصادية الكبيرة على الالتزام بمثل هذه الاجراءات الاحترازية المطلوب الامتثال لها، ومن المفيد الاشارة أيضاً أن مثل هذه الاجراءات قد لا تشمل جميع الوحدات الاقتصادية وخصوصاً الصغيرة الحجم والتي تعتبر غير ملزمة بشكل عام بكافة المعايير والتعليمات الانفة الذكر باستثناء بعض الجوانب والاحكام التي قد تتضمنها المعايير المحاسبية المحلية والتي تختلف من بلد الى آخر.

يعتبرموضوع شفافية المعلومات والبيانات التي تتضمنه عملية الإفصاح المحاسبي من الامور التي لازالت موضع جدال غير محسوم بشكل واضح فيما بين الجهات المعنية بالإفصاح في الوحدة الاقتصادية من جانب، والجهات المستفيدة من البيانات والمعلومات المفصح عنها من جانب أُخر،عليه فإن أمر التوازن فيما بين مصالح طرفي البيانات والمعلومات المفصح عنها ليس من السهل الوصول اليه بشكل انسيابي وطوعي، لذا يمكن القول إنه ومن خلال الإفصاح الإجباري الذي تتضمنه القوانين والتعليمات الملزمة والمعايير الدولية والوطنية والتي بشكل عام تعبرعن قبول وإلزام الاطراف المعنية بنوعية وكمية ومواعيد تقديم تلك البيانات المالية الى الجهات المستفيدة وذات الصلة بها، لكن الحاجة الى المزيد من المخرجات قد لا تتوفر لجميع المستفيدين، مما يضطر البعض منهم (عند الضرورة) الى طلب معلومات اضافية قد تكلفهم مبالغ لقاء ذلك، ومن هنا نلاحظ ظهور موضوع الافصاح الاضافي الذي برز عندما تأكد قصور وعدم كفاية الافصاح الاجباري لتلبية كافة متطلبات مستخدمي البيانات المالية.

2. البدايات الاولى للافصاح المحاسبي

في بداية القرن العشرين كان هناك بعض الجهود المحدودة في تدوين بعض المبادئ والقواعد المحاسبية. فمن حيث المبدأ كان المحاسبون يستخدمون هذه القواعد المحاسبية المتواجدة في ذلك الوقت والتي كانوا يعتقدون بانها الأسلم للتطبيق في ظل الظروف السائدة، وكانت هناك بعض الاختلافات الطفيفة فيما بين الطرق المحاسبية المعتمدة من قبل مختلف التنظيمات المحاسبية مما يخلق مشاكل مقارنة واضحة المعالم.

بحدود العام 1920 قام مجموعة من الباحثين بإجراء بعض المحاولات البحثية التي كانت تهدف الى مراقبة ممارسة مهنة المحاسبة وتشخيص بعض الاعراف المحاسبية المقبولة بشكل عام من قبل أكبر شريحة من الممارسين. فمن خلال التحليل النهائي لعمل هذه المجموعة من الباحثين، لوحظ إنها كانت تهدف الى إيجاد الارضية المشتركة للاعراف السائدة في ذلك الوقت بشكل عام، أي تحديد ما كان مطبقاً في حينه، ولم تكن مهمتها تهدف الى إيجاد الاعراف والقواعد البديلة والتي يمكن تطبيقها بدل السائد منها!! فببساطة إن عملية البحث هذه كانت تهدف الى وصف ممارسة مهنة المحاسبة الحالية ولهذا لم يعطِ الباحثون لانفسهم فرصة التفكير في إمكانية تطوير الاجراءات المحاسبية السائدة في حينه[21] .

[21] .Mathews, M. L. And Perera, M. H. B. (1966), Accounting Theory and Development, 3rd Ed, Melbourne: Thomson Nelson.

في العام 1930 تم التنسيق والتعاون بين جمعيات ممارسي مهنة المحاسبة في الولايات المتحدة الامريكية وبين هيئة الاوراق المالية في مدينة نيويورك لتطوير قائمة من المبادئ المحاسبية المطبقة، وطبقاً لأحد الباحثين الذي أشار الى أن هذه الابحاث تعتبر إحدى أهم الدراسات في تأريخ القواعد المحاسبية، التي حددت اسس التدوين المحاسبي ومبادئ المحاسبة المقبولة قبولاً عاماً، حيث قامت هيئة الاوراق المالية في نيويورك بالطلب من جمعيات ممارسي مهنة المحاسبة لجمع كافة الممارسات التي تعنى العديد من الشركات التي كانت تستخدم العديد من الطرق المحاسبية المختلفة[22] .

من الناحية العملية يمكن اعتبارأن البدايات الاولى لإجراءات الافصاح المحاسبي تحديداً قد بدأت مع بداية إنفصال ملكية رأسمال الوحدات الاقتصادية عن إداراتها، وهذا بشكل عام يعتبر إفتراضاً منطقياً مقبولاً يؤيده الباحث، فمن المنطق أن مالك المشروع الاقتصادي (صاحب رأس المال) يبدأ مشروعه الفردي البسيط والذي يتوقع منه تحقيق الارباح المناسبة له والمقبولة قياساً برأس المال المخصص للمشروع والجهد المبذول في سبيل نجاحه وتطوره، وهو لا يأبه بتوفير البيانات والمعلومات إلا بقدر حاجته الخاصة اليها، وتوفير المطلوب منه للجهات ذات العلاقة (مؤسسة الضرائب مثلاً)، إلا أن هذه الوضعية لا تبقى على حالها عندما يتطورالمشروع ويكبر بشكل لايمكن معه من إدارته لوحده، وكذلك اذا تطلب الامر فتح فروع أخرى للمشروع في أماكن قد تبعد عن المشروع الاصلي، وحتى عندما أصبح من الممكن الاقتراض من الغير(أفراد ومؤسسات الاقراض) لغرض إقامة المشاريع الاقتصادية التي تسعى بشكل عام الى تحقيق الارباح عن طريق استخدام أموال الغير، وكذلك عندما تطورت العلوم الادارية وفنونها وظهور طبقة الاداريين التي أبدت استعدادها لإدارة المشاريع دون المساهمة برأس المال التشغيلي لها، وكذلك عند ظهور طبقة العاملين المتخصصين من المهن والمهارات المختلفة وحاجة أصحاب العمل الى هذه الشريحة من العاملين، أي الانفصال الفعلي للادارة عن ملكية رؤوس الاموال، كل هذه وغيرها مشتركة كانت أسباباً مقنعة للحاجة الماسة الى ظهور تعليمات وقواعد وأسس ومتطلبات وبالتالي الى معايير للافصاح التي من خلالها يمكن ضمان الحد المقبول من نوعية وكمية البيانات والمعلومات المحاسبية والمالية المتعلقة بالمشروع أو الوحدة الاقتصادية والتي يتوسم فيها عناصرالدقة والكمال والمصداقية والشفافية. والتي من خلالها يتمكن المستفيدون من المساهمين والممولين والجهات الرقابية والضريبية والبنوك والعاملين إضافة الى الجهات

[22] .Zeff, S. A. (1972), Forging Accounting Principles in Five Countries, Champaign: Stipes Publishing Co.

الحكومية وغيرهم من الاطراف المستفيدة من الافصاح للتأكد من نشاطات وفعاليات الوحدات الاقتصادية وبالاخص من الارباح المحققة وحصة السهم الواحد من تلك الارباح ومقارنتها بالفترات السابقة وبمثيلاتها من الوحدات الاقتصادية الاخرى من نفس القطاع والاختصاص العاملة في السوق، وكذلك التأكد من المتانة الاقتصادية للمشروع والتي تهم المستثمرين الحاليين والمتوقعين وغيرهم من المستفيدين من هذه البيانات .

يرتبط تطور الافصاح بشكل وثيق بتطور نظم المحاسبة، وتتأثر ممارسات ومعايير الافصاح بالنظم القانونية ومصادر التمويل والروابط السياسية والاقتصادية، ومستوى التنمية الاقتصادية، ومستوى التعليم، والمستوى الثقافي [23].

أن الاهتمام بموضوع الافصاح بدأ بشكل ملموس وواضح عندما بدأت بوادر النهوض الاقتصادي وظهور الشركات المساهمة الكبيرة ثم الانتقال الى ماوراء الحدود المحلية للبلد المسجلة فيه أو البلد الاصلي، وظهور ما يسمى بالشركات عابرة الحدود أو الشركات عابرة القارات، إن هذه الحقبة الزمنية يمكن أن تحدد بالفترة ما بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية[24]

في استراليا، من الواضح أن تأريخ التعليمات المحاسبية فيها تعتبر حديثة العهد، ففي العام 1946 قامت جمعية المحاسبين القانونين الاسترالية بإصدار خمسة توصيات تتعلق بمبادئ المحاسبة، التي كانت بشكل واضح معتمدة في إصدارها على المستندات والمبادئ المحاسبية المنشورة سابقاً من قبل جمعية المحاسبين القانونيين في بريطانيا وويلز، وفي العام 1956 صدرت عدة توصيات عن جمعية المحاسبين في إستراليا التي فيما بعد سميت بجمعية ممارسي مهنة المحاسبة في استراليا. وفي السنوات اللاحقة تم الاتفاق بين كلا الجمعيتين على إصدار كشوفات وتوصيات بشكل مشترك ومن خلال الإتحاد الاسترالي للبحوث المحاسبية، وهي مؤسسة اشترك في تأسيسها كلٌ من جمعية المحاسبين القانونيين الاسترالية وجمعية ممارسي مهنة المحاسبة في إستراليا، وقد كان من المؤمل أن يقوم هذا الاتحاد بدور كبير في مجال تطويرالمعايير المحاسبية في إستراليا، إلا أن دوره قد تقلص بشكل كبير وخاصة بعد العام 2000 عندما اجريت تعديلات شاملة على التعليمات المطبقة وبالخصوص المتعلقة منها بكيفية إعداد التعليمات المتعلقة بوضع المعايير المحاسبية. إن هذه التعديلات الجذرية أناطت مهمة إصدار المعايير المحاسبية بيد مجلس

---

23. المحاسبة الدولية. فردريك تشوي، كارل أن فروست، كاري مييك. تعريب أ.د.زايد، محمد عصام الدين، دار المريخ للنشر، السعودية،2004 ، ص 189

24 . Baker et. al., "*Globalization and Progressive Economic Policy*, Cambridge University Press", 1998, p. 5;

معايير المحاسبة الاسترالي بدلاً عن جمعيات المحاسبة المهنية العاملة، ولهذا فأن هذه الخطوة تعتبر عملياً تقليصاً في قابلية هذه الجمعيات المهنية على إصدار تعليمات للتطبيقات الذاتية، وأما في الوقت الراهن فقد تم اعتماد معايير الاقرار المالي الدولية في إستراليا ولهذا فإن أغلب المعاييرالمحاسبية الموضوعة والسارية المفعول حالياً قد تطوربشكل مركزي من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولي الذي يتخذ من المملكة المتحدة البريطانية مقراً له، لهذا وبشكل منطقي فان مهمة مجلس معايير المحاسبة الاسترالي في إصدار وتطوير المعايير المحاسبية بشكل منفصل قد تقلص كذلك نظراً لاعتماده على مايصدره المجلس الدولي للمعايير المحاسبية[25]

وبما أننا لازلنا نتحدث عن مراحل تطور الافصاح، نرى أنه من المفيد الاشارة هنا الى جانب مهم من الحقائق الموجودة التي لايمكن معها الافتراض أو التكهن بمعطيات منطقية قد تصيب أحياناً وقد تخيب أحياناً اخرى، فإذا ما نظرنا الى الكم الهائل من المعلومات المتوفرة عن الاسواق المالية العالمية وبمجرد معرفة التواريخ الحقيقية لآنشاء أغلب هذه الاسواق نلاحظ ان هذه الاسواق كانت موجودة أصلاً في بعض الاحيان بعشرات السنين أو حتى بمئات السنين قبل كل التواريخ المشار اليها أعلاه، فكيف علينا إذن أن نفسر هذه الظاهرة ونحن أمام حقائق تأريخية دامغة لا يمكن تجاهلها أو عدم الاخذ بها، خاصة ونحن ندعي الامانة البحثية والمصداقية التي يجب أن يتم التركيز عليها في مثل هذه الحالات العلمية، لذا إرتأى الباحث الاشارة الى بعض تلك الحالات التي تشير الى حتمية وجود الافصاح منذ مئات من السنين (ولو بأشكال بسيطة أو أولية تختلف عما هو متآلف عليه في الوقت الحاضر)، نعم إن البدايات الاولى للافصاح يمكن ان تكون وليدة الظروف الاقتصادية وبالاخص الازمات المالية والاقتصادية التي انتابت العالم المتحضر وبالاخص في القرن الحالي والذي سبقه، ولكن السؤال الكبير الذي يطرح نفسه هنا وبالحاح كبيرهو، كيف نفسر وجود أسواق أسهم وسندات عالمية (حتى ولو كانت محلية في ذلك الوقت، أي تعمل على نطاق داخلي) منذ مئات من السنين وكيف كانت تتعامل بغياب الافصاح وقواعده ومبادئة؟ هل يعقل مثلاً أن أول بورصة للسوق في انتوورب ببلجيكا انشأت في العام 1460 وفي بريطانيا تأسست بورصة لندن في العام 1570 أما في الولايات المتحدة الامريكية فقد أنشأت بورصة نيويورك في العام 1792 وبالتحديد يوم 17 من أيار في شارع وول ستريت الذي حمل السوق هذا الاسم لحد الان والذي يعرف بسوق وول ستريت، وفي فرنسا كانت أول معاملات

[25] . Deegan, C. (2007), Financial Accounting Theory, Ed 2, McGraw-Hill Irwin, pp 34-38

للبضائع العامة ترجع الى العام 1719 ثم قفلت هذه البورصة في العام 1793، لكنها فتحت مرة اخرى في عام 1796[26] .

تأسيساً على ما جاء أعلاه فإن وجود الافصاح يكون حتميٌ (برأي الباحث) منذ تلك الحقب الزمنية المشار اليها، لكن مبادئه وتعليماته لم تكن من التعقيد الذي نلمسه هذه الايام، وإذا ما قبلنا بهذا الافتراض، فإن وجود الافصاح على مايبدو لم يكن إجبارياً بموجب تعليمات ملزمة كما يألفه المهنيون والباحثون والمهتمون بشكل عام هذه الايام. حالياً نرى أن وضعية أسواق الاسهم والسندات العالمية قد اتسعت وتضخمت بشكل واسع جداً نتيجة للتعاملات الدولية الكبيرة وخلق فرص استثمارية هائلة لم تكن مألوفة في السابق وانتشار سبل الاتصالات والتكنولوجيا المتطورة وتقدم الوسائل الالكترونية الحديثة وغيرها من الاسباب التي ساعدت على رواج التجارة ومعاملات التبادل الدولية من خلال الشركات والمؤسسات الاقتصادية عابرة القارات والتي قد تعزى أيضاً الى العولمة المالية والاقتصادية بشكل عام.

3. مقومات الافصاح

يرتكز الافصاح المحاسبي على مقومات رئيسية تم التركيز عليها من قبل الكتاب والباحثين الذين تناولوا الجوانب النظرية لهذا الموضوع، ويمكن تلخيص هذه المقومات[27] بالتالي:

1) الجهة المستخدمة للبيانات والمعلومات.

قد تختلف الجهات المستفيدة والمستخدمة للبيانات والمعلومات المالية والمحاسبية بشكل عام التي تعرضها وتفصح عنها الوحدة الاقتصادية. كما إن ملائمة البيانات والمعلومات لاحتياجات شريحة معينة من المستفيدين ليست بالضرورة ملائمة لغيرها من المستخدمين.

بطبيعة الحال فان الجهات المستخدمة والمستفيدة من هذه البيانات والمعلومات لن تقتصر على جهة واحدة فهي قد تمثل كل من المّلاك الحاليين والمحتملين والدائنين من البنوك والمؤسسات المالية الاخرى والمحللين الماليين والموظفين والجهات الحكومية (الضريبية والتخطيطية والاشرافية) والمؤسسات البحثية من جامعات ومعاهد علمية ومهنية متخصصة وكذلك المؤسسات الرقابية المتخصصة وغيرها من الجهات وحسب أهداف ودور كل منها.

---

[26] .This information was taken from: http://forum.fxopen.com/showthread.php? On 4/01/2011at 14:00

[27]. عبود، سالم محمد، الازمة المالية العالمية بين مبدأ الافصاح والشفافية، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثالث في عمان، 2009.

2) الغرض من وراء استخدام البيانات والمعلومات.

الغرض من الافصاح هو "تقديم معلومات ملائمة لخدمة الاحتياجات المشتركة لمستخدمي القوائم المالية لاتخاذ قراراتهم تجاه تعاملهم مع المنشأة"[28]، لذا يجب أن تكون هناك علاقة وثيقة بين البيانات والمعلومات المفصح عنها والغرض من إعدادها منذ البداية. أي لايمكن الافصاح عن البيانات والمعلومات التي لا يمكن الاستفادة منها مطلقاً، فقد تكون الاستفادة غير محددة، أي أن هذه البيانات والمعلومات هي عامة الاغراض ولكن في كثير من الحالات يطلب الافصاح عن البيانات والمعلومات لاغراض محددة سلفاً، وبهذا تكون العلاقة هنا علاقة ذات معيار نوعي تتمتع بخاصية الملائمة نتيجة لربط الغرض بنوعية البيانات والمعلومات المفصح عنها .

فعلى سبيل المثال فالمستفيد الذي يرغب في الاستثمار في سندات وأسهم وحدة اقتصادية معينة، فإنه ينظر الى ناحية ربحية السهم ومقدار الريع الذي يحققه استثماره في مثل هذه السندات والاسهم، ومدى ملائمة هذا الريع الى الهدف المرسوم والمخطط مقارنة بغيره من المجالات الاستثمارية المتاحة في نفس الوقت والظرف والمكان.

أما الغرض من استخدام البيانات والمعلومات المفصح عنها للبنوك والمؤسسات المالية المقرضة، فإنها لاتقتصر على تحليل ربحية الوحدة الاقتصادية بل يتعداه الى التعرف على مكامن الخطورة التي تتعرض لها الوحدة الاقتصادية، وكذلك التعرف على متانة موجودات الوحدة الاقتصادية وتحليل المديونية الحالية لها، أي التعرف على صافي حقوق الملكية التي قد تؤثر بشكل كبير على الوضعية المالية العامة للوحدة الاقتصادية، بالاضافة الى حاجة هذه البنوك والمؤسسات المالية الى التعرف على بعض المعلومات التي تخص الخطط المستقبلية والتخمينية للوحدة الاقتصادية ومدى ملائمتها للواقع البيئي والاجتماعي العام الذي تعمل من خلاله هذه الوحدة الاقتصادية.

3) ماهية نوعية البيانات والمعلومات.

من خلال الاطلاع على بعض التقارير السنوية لكبريات الشركات أو البنوك العالمية يمكن التعرف على ماهية البيانات والمعلومات التي تحتويها مثل هذه التقارير والتي تتصف في أغلب الاحيان بالشمولية ولو أن بعضها قد يتصف بالعمومية أيضاً، إلا أنها وبشكل عام يعتمد عليها

[28] . accountants directory, from: http://www.jps-dir.org/Forum/forum_posts.asp?TID=1559, viewed on 15\01\2011 at 20:18

نظراً لعمق وتنوع البيانات والمعلومات والجداول والرسوم البيانية التوضيحية وكذلك لوجود الملاحظات التوضيحية للنشاطات والفعاليات التي تقوم بها تلك الوحدات الاقتصادية.

قائمة المركز المالي وقائمة الدخل وقائمة الارباح المحتجزة ثم قائمة التغيرات في المركز المالي هذا اضافة الى معلومات اساسية اخرى تعتبر ضرورية بالاضافة الى الملاحظات المرفقة بالقوائم المالية والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من تلك القوائم.

إن كمية المعلومات التي توفرها التقارير السنوية التي توفرها الوحدات الاقتصادية تعد مرجعاً مهماً يستنير به المستفيدون والمستخدمون لمثل هذه البيانات والمعلومات، علماً بأن نوعية المعلومات التي تتجاوز حدود العرض البسيط الى التحليل العلمي والمالي الدقيق وبالاخص إذا ما أخذنا بالاعتبار قابلية المقارنة مع سنوات سابقة. ويحدد بعض الكتاب ثلاثة طرق أساسية يمكن استخدامها في التعرف على احتياجات المستفيدين وهي[29]:

أولاً: طريقة الاستفسار (سؤال المستفيدين)

ثانياً: طريقة تحليل المعلومات (إخبار المستفيدين)

ثالثاً: طريقة تحليل القرار (المعايشة لبيئة المستفيدين)

4) أساليب وطرق الافصاح:

إن تقديم البيانات والمعلومات المالية والمحاسبية الى المستفيدين والمستخدمين وكما هو مألوف، تحكمه قواعد ومبادئ وأعراف ومعايير محاسبية محلية ودولية لذلك فإن تحديد أساليب وأدوات الافصاح تكون محكومة بتلك لقواعد والمبادئ والاعراف والمعايير، ولكن عندما نتكلم عن الوحدات الاقتصادية الصغيرة والتي لاتكون ملزمة بتطبيق المعايير المحاسبية فإن مهمة ومسؤولية تقديم البيانات والمعلومات للغير(وأغلبها جهات حكومية) تقع على عاتق الادارة المسؤولة عن إعداد وعرض البيانات المالية للوحدة الاقتصادية. وفي كثير من الاحيان فأن أصحاب أوملاك الوحدة الاقتصادية قد لاتكون لديهم الخبرة في الامور المحاسبية والمالية، لذا تكون في مثل هذه الحالة مسؤولية الافصاح على عاتق المدير المالي[30] أو المحاسب المالي للوحدة الاقتصادية فهو الشخص المؤهل الذي يتمكن من إعداد وتقديم مثل هذه البيانات والمعلومات أو الاشراف على ذلك.

---

29. الهيتي، قاسم إبراهيم، السقا، زياد يحيى، نظام المعلومات المحاسبية، كلية الحدباء الجامعة – الموصل-العراق 2003

30. الطحلة،حامد داوود، مقالة بعنوان المدير المالي، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية – الاردن، 2010

5) دقة وشفافية البيانات والمعلومات المقدمة.

من المقومات الاساسية للافصاح المحاسبي بشكل عام، هو تمتع البيانات والمعلومات المفصح عنها بشفافية تامة يمكن معها الاستفادة منها واستخدامها للاغراض المختلفة المتوخاه من تلك البيانات كل حسب احتياجاته، وخاصة الاستثمارية منها. "إن غياب وضعف أجهزة الحوكمة والمراقبة وعدم وجود عقوبات رادعة، سيؤدي الى ضعف الشفافية المطلوبة للافصاح عن المعلومات"[31]. هذا وغالباً مايكون مصطلح الشفافية مرادفاً لموضوع الافصاح المحاسبي للبيانات والمعلومات المالية.

6) الوسائل والملاحظات التوضيحية وكذلك النماذج المساعدة لفهم البيانات والمعلومات.

بشكل عام فإن القدرة على قراءة التقارير المالية وتفسير مضمونها يتطلب قدراً كبيراً من المهارة والخبرة، يتوجب على معدي البيانات والمعلومات وخاصة ما يتعلق بالقوائم المالية عدم عرض المعلومات في أماكن لايمكن الاهتداء اليها بسهولة وبالتالي قد يصعب فهمها من قبل المستخدم، إن ترتيب البيانات والمعلومات المفصح عنها بشكل منطقي منظم، ابتداءاً من الأهم ثم المهم، والتركيز على البيانات المالية المؤثرة على المركز المالي للوحدة الاقتصادية، وكذلك إبراز تفاصيل المبالغ الكبيرة وتحليلها بشكل يعطي المستفيد منها الصورة الناصعة عن وضعية الوحدة الاقتصادية وعلى الأخص عن الجانب المالي. وكذلك فإن إعتماد الملاحظات والايضاحات التي تبين بشكل أكثر أسهاباً عن ماهية بعض الجوانب التي تتضمنه هذه البيانات والمعلومات سوف يعطي المستفيد الفرصة للوصول الى القرار الرشيد بشأن هذه الوحدة خاصة إذا ماكان ينوي القيام بعملية استثمارية . أما بالنسبة للاعمال التجارية الصغيرة فعلى الاغلب لايمثل هذا الجانب أية عقبة لها لأنه غير مستخدم من قبلها أساساً، نظراً لصغر حجم عملياتها التجارية (في استراليا عند وجود أي شك أو إختلاف في المعلومات والبيانات المقدمة بعد مقارنتها بمصادر أخرى، فقد يطلب من تلك الاعمال التجارية الصغيرة توضيح أسباب الفروقات الحاصلة في البيانات المقدمة، عندها قد يطلب معلومات إضافية لتوضيح تلك الفروقات الحاصلة في البيانات).

---

31 .النجار، محممد، الشفافية والإفصاح في الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على مصر، 2009

7) إمكانية المقارنة مع بيانات وارقام سنوات سابقة.

إن إمكانية مقارنة البيانات والمعلومات المفصح عنها مع مثيلاتها من الوحدات الاقتصادية وكذلك مع معلومات السنوات السابقة يعتبر من المقومات التي يجب أن تتوفر في البيانات والمعلومات التي تعرضها الوحدات الاقتصادية للمستفيدين بشكل عام، حيث يمكن من خلال ذلك التعرف على مراكز النمو أوالضعف التي تتميز بها هذه المعلومة، وبالتالي تكون عوناً لا يستهان به في إجراء المقارنة وبالتالي التفضيل بين هذه الوحدة الاقتصادية قياساً بمثيلاتها في نفس الحقل الانتاجي والاستثماري[32].

8) التوقيت الزمني للافصاح عن البيانات والمعلومات.

من البديهي أن توفر المعلومة في الوقت المناسب تكون ذات منفعة كبيرة للمستخدم والمستفيد منها، وبخلافه فإن تأخرها قد لايعطي أي منفعة منها أو على أقل تقدير ستتناقص تلك المنفعة، وعليه فإن التوقيت الزمني للافصاح عنها يعتبر من الضرورات المهمة التي يجب الانتباه اليها، وهي تعتبر من المسلمات الاستثمارية، كذلك يجب الانتباه الى أن توافر هذه البيانات لدى شريحة معينة من المستفيدين (المفاضلة) وبأي شكل من الاشكال دون غيرهم من المستخدمين يعتبر من المخالفات التي يعاقب عليها القانون في (إستراليا)[33].

9) الكلف المترتبة على عملية الافصاح.

تأسيساً على ماجاء في الفقرات السابقة، يجب الانتباه الى الكلف التي قد تتضمنه عملية الافصاح عن البيانات والمعلومات المالية، وفي مجال سابق أيضاً تم الاشارة الى إن الموازنة بين المردود الاقتصادي والكلف الناجمة عن الافصاح يجب أن تكون مدروسة بحيث لاتكون هذه الكلف عالية وبالتالي تجعل عملية الاستفادة من البيانات والمعلومات المفصح عنها غير مجدية اقتصادياً. قد تبدو هذه الصفة من الجانب النظري بأنها عقبة أمام التطبيق، لكن إذا ما أخذنا بنظر الاعتبار أن

---

32 .Cascinc, S. & Gassen, J. “Mandatory IFRS adoption and accounting comparability”, SFB 649 Discussion Paper 2010-046, October 2010, from: http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1402206 . viewed on 30\1\2011at 02:00

33. على سبيل المثال، بالنسبة للافصاح عن المعلومات الفصلية للوحدات الاقتصادية تحدد التعليمات المطبقة في إستراليا تزويد هذه المعلومات الى الجهات المعنية خلال مدة لاتتجاوز 28 يوماً من تأريخ إنتهاء اَخر يوم من الفصل المعني، وفي حالات ضيقة قد تمنح مدد إضافية بموجب موافقات مسبقة مع الجهات المهنية وخاصة الضريبية منها. حيث تفرض غرامات مالية تصاعدية على الوحدات الاقتصادية التى لاتلتزم بتلك المواعيد المحددة لها مسبقاً وفق تعليمات وقوانين ملزمة التطبيق، وعند تكرار عدم الالتزام بالتوقيت المذكور تتصاعد الغرامة المالية المفروضة عليها.

أغلب البيانات والمعلومات المالية، وبالخصوص ما يتعلق منها بالقوائم المالية والتدفق النقدي والتغيير في المراكز المالية وغيرها من البيانات والمعلومات الضرورية فإن مهمة عرضها وتقديمها الى المستفيدين منها ملزمة بموجب التعليمات والقوانين والمعايير المحاسبية الملزمة التطبيق، لذلك فإن موضوع الكلفة هنا قد لا يبدو له أي تأثير يذكر، إلا إذا كانت هناك معلومات إضافية يتطلب توافرها بغية اتخاذ قرار معين بشأنها، وفي مثل هذه الحالة فإن الجهة المستفيدة قد تطلب البيانات أو المعلومات من الجهة المفصحة لها وتتحمل كلفتها إذا ما ارتأت ذلك.

4. أهمية الافصاح

قد يتساءل البعض، لماذا كل هذا الاهتمام والتركيز على أهمية موضوع الإفصاح؟ هل هذا الموضوع من الاهمية بمكان ليعطى كل هذه الهالة والاهتمام بحيث تُكتب عنه بحوث متخصصة وأطروحات دراسية وهو الشغل الشاغل للمهتمين بمهنة المحاسبة والاكاديمين والباحثين والمعاهد المتخصصة؟ هل حقاً هناك أسباب موضوعية تدعونا الى الاهتمام بالإفصاح، الأمرالذي جعل مجلس معايير المحاسببة الدولية يفرز له أكثر من معيار خاص به؟

إن الإفصاح بحد ذاته ليس غاية نهدف الوصول اليها لمجرد حصول عملية الإفصاح نفسها، بل هي وسيلة لنشر وعرض المعلومات والبيانات المتعلقة بنشاطات الوحدة الاقتصادية وإيصالها الى الجهات المستفيدة المختلفة في الوقت المحدد، لذلك قد تختلف أسباب تقديم وعرض البيانات حسب حاجة الجهات المستفيدة منها[34]. فقد تكون حاجة الجهات الحكومية من البيانات والمعلومات تختلف في جوهرها عن حاجة البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة في عمليات التمويل الاستثماري او التشغيلي للوحدات الاقتصادية، أما العاملون المتخصصون فإن حاجتهم الى الافصاح عن المعلومات الداخلية تساعدهم على القيام بواجباتهم على أفضل وجه عن طريق توظيف هذه المعلومات لرفع المستوى الانتاجي وبالتالي تسعى الى تحقيق الربحية المخطط لها وفق البرامج المنهجية التي تسير عليها الوحدة الاقتصادية أو قد تساعدها على تعديل الخطط والبرامج وفق المعطيات الجديدة لعملية الافصاح. أما المستثمر وصاحب الاسهم فإن ما يسر قريحته هو الانباء الجيدة عن المردود الاقتصادي أي الريع الموزع للسهم الواحد الذي يحصل عليه من استثماراته في الوحدة الاقتصادية المعنية، وبطبيعة الحال فإن المستثمر يهتم بأن

[34] . Zaleha at el, (2010) "Financial Analysts' Perception of the Importance of Accounting Information: Malaysian Evidence" from: http://www.wbiconpro.com/104-Hamezah.pdf, viewed on 01\02\2011 at 02:50

المشروع يسير وفق توقعاته الاستثمارية التي بنى على أساسها قرار الاستثمار فيه منذ البدء، وهكذا بقية المستفيدين من عملية الافصاح عن المعلومات والبيانات المتعلقة بنشاطات الوحدة الاقتصادية (ماعدا مايحصل في الظروف الاستثنائية التي قد تؤثر بشكل كبير على أسعار الاسهم والسندات نتيجة لاسباب خارجة عن ارادة السوق او توقعات المستثمرين، وكما يمكن ملاحظته في الاونة الاخيرة في اوربا بشكل خاص، وفي امريكا واستراليا التي تأثرت بأزمات الدول المنهارة اقتصادياً).

يتفق العديد من الكتاب والمهتمين بالمحاسبة من أن الهدف الرئيسي للافصاح هو حماية المستثمر[35] بشكل خاص والمستفيدين منه بشكل عام، أما الباحث فإنه يرى هناك هدف آَخر مهم لا يقل أهمية عن الهدف الرئيسي وهو تطبيق قواعد وأصول الافصاح المحاسبي المنصوص عليها في القواعد والتعليمات والمعايير المحاسبية والتدقيقة الدولية السارية المفعول التي أصبح موضوع تطبيقها إلزاماً قانونياً، لذا نعتبر هذا الالتزام القانوني هو هدف رئيسي آَخر من أهداف الافصاح. وبسبب ذلك أخذ هذا الموضوع حيزاً واسعاً في أغلب الدراسات والادبيات المتعلقة بالمحاسبة الدولية بوجه الخصوص والتي تعتبر الافصاح المحاسبي إحدى لبناتها الاساسية التي لايمكن الاستغناء عنها في سبيل تحقيق الغايات المرجوة منها. من جانب آخر تبرز اهمية الافصاح عن المعلومات والبيانات لتضيف مصداقية الى عمل الوحدة الاقتصادية المعنية ولهذا يعتبر الافصاح عن الجوانب السلبية لنشاطاتها معياراً لمصداقيتها في تقديم البيانات والمعلومات للمستفيدين من هذه المعلومات، وبالعكس عند عدم الافصاح الكامل والشفاف عن تلك المعلومات والبيانات فمن السهولة في كثير من الاحيان اللجوء الى مصادر ثانوية للتأكد من مصداقيتها وفي حالة إكتشاف عدم دقتها، فإن موقف تلك الوحدة الاقتصادية يكون صعباً للغاية من كافة النواحي، وفي مقدمتها يأتي ضعف ثقة المستثمرفي مثل هذه الوحدة الاقتصادية، والابتعاد عن الاستثمار فيها!!

بالرغم من اختلاف مفاهيم الافصاح المحاسبي، وتعدد استخداماته فيما يخص تهيئة البيانات والمعلومات المالية وغير المالية عن نشاطات الوحدات الاقتصادية، إلا أن هذه المفاهيم يجب أن تكون معتمدة على نفس الفروض المحاسبية الاساسية المتعارف عليها، والتي ترتكز على فرض الاستمرار، وفرض الاستحقاق وفرض الثبات، الى جانب التمسك بكافة المبادئ والسياسات المحاسبية التي يجب أن تلتزم بها إدارات الوحدات الاقتصادية عند تهيئة بيانات ومعلومات

---

35. تشوي، فردريك، فروست، آَن كارول، مييك، جاري ، المحاسبة الدولية، مصدر سابق، ص 194

الافصاح المحاسبي، وكما نعلم جميعاً بأن الافصاح هو أحد تلك المبادئ المحاسبية التي يرتكز عليها عمل الوحدات الاقتصادية.

وتظهر أهمية الافصاح المحاسبي أيضاً عندما تقوم الوحدة الاقتصادية بأيصال كل ما يتعلق ويهم المستفيد والمستثمر بشكل خاص من المعلومات والبيانات المالية للسنة الحالية ومقارنتها بالمعلومات السابقة لسنوات ماضية، وكما أشرنا أيضاً قد تحتوي التقارير المالية على معلومات اضافية بخصوص نشاطات مستقبلية تروم الوحدة الاقتصادية المشاركة بها، ومن هنا لابد من التأكيد على أهمية الافصاح حتى عن الجوانب السلبية التي تمر بها الوحدة الاقتصادية، التي قد لايؤيدها العديد من رجال الاعمال الذين يعتقدون بأن هذا الامر سيؤدي الى نتائج عكسية قد تضر بالوحدة الاقتصادية وبمستقبلها، هناك العديد من الامثلة العملية التي أثبتت أهمية الافصاح عن الجوانب السلبية التي تمر بها المؤسسة، وفعلاً قد يكون لها أثر وقتي على نشاطات الوحدة الاقتصادية، إلا أن التجارب العملية أعطت أهمية كبيرة الى المصداقية والمهنية العالية للاشخاص المسؤولين عن الافصاح عن تلك الجوانب، وبالتالي كان تفهم المستفيدين والمستثمرين بوجه الخصوص لهذه الظاهرة آثار ايجابية على الوحدة الاقتصادية وزيادة العمل معها.

5. الافصاح وسرية المعلومات

من حيث المبدأ "فكلما زادت سرية المعلومات المقدمة للغير قل الافصاح عنها"[36].
مما لايخفى على أحد أن الأزمة المالية الدولية الراهنة (لازالت أُثارها قائمة في الوقت الراهن، ونحن في منتصف عام 2012) مما أثر على العديد من المستفيدين ومستخدمي الافصاح المحاسبي بشكل أو بأَخر، ولا بد من الاشارة هنا الى أن تلك الآثار قد تجاوزت المستفيدين والمستخدمين المباشرين من تلك البيانات، ووصلت الى الفرد العادي الذي تأثر بشكل غير مباشر أيضاً من خلال الخسائر الجسيمة التي تكبدها نتيجة لهذه الازمة المالية الدولية، سواء أكان نتيجة فقدان عمله الناجم عن البطالة العامة أو تسريحه من العمل لتقليص عدد العاملين، الأمر الذي أثّر على مقدرته الشرائية بشكل كبير وما الى غير ذلك من الاثار الاجتماعية المتعددة التي عصفت بالعالم.

---

36 . Frechner, H.E. and A. Kilgore, 1994 “The Influence of Cultural Factors on Accounting on Accounting Practice” International Journal of Accounting 29: pp 265-277.

لقد أشارت العديد من الدراسات الحديثة[37] التي تناولت جوانب الازمة المالية الدولية الى أن من الاسباب الرئيسية لحدوث الازمة المذكورة قد يعزى الى التوسع غير المدروس في العديد من الاستثمارات الجديدة أو القائمة التي تورطت بها إدارات بعض الوحدات الاقتصادية من جهة، والمضاربة غير العقلانية بالاعتماد على البيانات والمعلومات غير الدقيقة وغير الشفافة على الرغم من وجود أنظمة رقابة ساهمت بدورها وبشكل كبير في التستر المتعمد على معلومات سرية لم تعلنها على المستفيدين بل تعمدت تضليلهم وعدم الافشاء عن تلك الاسرار الخاصة، وهذا يُعتبر مخالفة قانونية ومهنية وأخلاقية في نفس الوقت...إن كل هذه الاسباب أدت بشكل مباشر الى تضليل المستفيدين من البيانات والمعلومات المفصح عنها، لإن معرفتها الحقيقة في حينه كان ضرورياً جداً للعملية الاستثمارية، وبالتالي أدى اعتمادهم على تلك المعلومات المضللة الى خسائر مالية كبيرة، مما أدت بالنتيجة الى الافلاس والانهيار التام، حيث كانت الجهة التي تتولى مهمة الرقابة والتدقيق الخارجي للوحدة الاقتصادية المعنية مملوكة من قبل نفس الوحدة الاقتصادية، لكن هذه المعلومة لم تكن معروفة لاي طرف وأخفيت عن المستفيدين، و بطبيعة الحال فإن إخفاء معلومات ضرورية جداً كهذه عن المستفيدين وعدم الافصاح عنها، وتصنيفها على أساس أنها معلومات سرية داخلية قد أثرت بشكل مباشر على مصداقية المعلومات المفصح عنها، فقد كان لزاماً على الوحدة الاقتصادية الاعلان والافصاح العلني والكامل عن العلاقة القائمة بينها وبين الجهة المسؤولة عن مهمة الرقابة الخارجية، هذا من جهة ومن جهه أخرى فقد كان على الجهة الرقابية الخارجية الامتناع عن مهمة القيام بعملية التدقيق الخارجي لهذه الوحدة الاقتصادية التي لديها مصالح مشتركة معها، ومن المفروض أن تعلن انسحابها من مهمة التدقيق الخارجي وفق كل المعايير المهنية والاخلاقية وحسب الاعراف الدولية المتفق عليها ضمن المعايير الدولية للتدقيق، لهذا فقد تم إكتشاف أمر هذه العملية غير المهنية والتي اعتبرت جريمة اقتصادية بمعنى الكلمة أدت بالنتيجة الى إنهيار العديد من الوحدات الاقتصادية وإشهار إفلاسها بعد أن تسترت تلك الجهات الرقابية عن العديد من التجاوزات المتعلقة بنشاطات تلك الوحدات الاقتصادية.

إن الإفصاح المحاسبي عن بعض المعلومات الخاصة بالنشاطات المتعلقة بالوحدات الاقتصادية، قد لايكون أمراً مستحباً وقد نتقبله في كثير من الاحيان على مضض رغم أنوفنا، وفي أحيان عدة

[37] . http://www.crikey.com.au/2011/01/28/financial-crisis-commission-fails-to-think-global/
http://www.worldbank.org/financialcrisis/bankinitiatives.htm
http://cpds.apana.org.au/Teams/Articles/Fortress.htm,
The above websites and others, were viewed on 1\02\2011 between 02:50 and 03:45

وبالرغم من وجود أحكام قانونية وتعليمات محددة مسبقاً ملزمة بالافصاح عن مثل هذه البيانات والمعلومات، إلا أن واقع الحال يشير الى اللجوء الى التحفظ المتعمد والتستر في الافشاء عن جميع أو بعض البيانات والمعلومات التي تتميز بطابع السرية أو الخاصة جداً، كما يؤدي إفشاؤها أو الاعلان عن بعض منها الى إحداث أضرار بالوحدة الاقتصادية المعنية أكثر من الفائدة المتوخاة من إفصاحها، وبالتالي يؤثر ذلك على النشاطات المستقبلية لهذه الوحدة وعلى سمعتها في السوق. وهذا الشئ ينطبق على الاغلب على الوحدات الاقتصادية الصغيرة الحجم أو المملوكة من قبل شخص واحد أو عائلة واحدة، وقد يبدو من الصعوبة إقناع هذه الشريحة من الملاك الى ضرورة تقديم كل المعلومات حتى السرية منها، وفي كثير من الحالات العملية لايحبذ الخوض في تفاصيل مثل هذه البيانات والمعلومات إلا عندما تصل الامور الى طريق مسدود عندها يحاول المالك خاصة أو المسؤول عن ادارة الوحدة الاقتصادية معها التمسك بالقشة التي يتوقع أن تكون السبب في إنقاذه من محنته أو أزمته، أن بعض هذه المعلومات قد لاتتصف بالسرية (على الاقل من وجهة نظر الاجهزة الرقابية والحكومية بشكل خاص) بل تعتبر معلومات تتعلق بالجانب العملي اليومي للوحدة الاقتصادية، إلا أن المالك (صاحب العمل) لا يفضل تقديم الصورة الناصعة والشفافة عنها وبشكل كامل لاسباب خاصة به ومقتنع بصحتها.

كما يبدو أن الفساد الاداري وعمليات الغش والتلاعب التي لايمكن السيطرة عليها بشكل كامل وتام، قد تكون من الاسباب الاخرى التي تدعو الافراد والوحدات الاقتصادية الى التستر وكتمان الإفصاح عن بعض النشاطات التي لايفضل كشف أسرارها للغير، ومن ثم تحمل عواقب قانونية وخيمة نتيجة لذلك، وقد يحدث هذا الشئ على الاغلب في الوحدات الاقتصادية التي تتصف بصغر الحجم وعدم توفر نظم رقابة داخلية فعالة، مع قلة الوعي المحاسبي بشكل عام .

إن العلاقة بين الإفصاح والمعلومات السرية يمكن وصفها بالعلاقة الوثيقة، والمقصود بذلك أن انعدام الإفصاح السليم والدقيق والشفاف والمنظم، سوف يساعد على تواجد أرضية خصبة لوجود حالات من التعتيم على بعض النشاطات والعمليات المشبوهة والتي قد تنم بالتالي الى وجود بعض حالات الغش والاحتيال والسرقة والفساد وغيرها من الحالات غير الطبيعية، وكذلك هناك موضوع التكلفة التي يتحملها المشروع أو الوحدة الاقتصادية نتيجة اعتماد سياسة إفصاح سليمة مقارنة بالمنفعة أو بالمردود حالياً أو مستقبلاً، وعليه يجب أن يكون الافصاح موضع دراسة دقيقة ويجب أن تكون العلاقة بين التكلفة والمردود منها علاقة ترابطية متينة، أي لا يمكن تبرير

الصرف بدون تحقيق المنفعة النسبية المعقولة من عملية الانفاق على عملية الافصاح، لذا فإن ترشيد تكلفة عملية الإفصاح[38] ستؤثر على كمية ونوعية المخرجات البيانية والمعلوماتية المطلوبة وبالتالي قد تؤثر على إفشاء بعض المعلومات التي تصنف ضمن شريحة البيانات السرية .

من ناحية إخرى فان "الحساسية من تقديم معلومات وبيانات مهمة من قبل الشركات والمؤسسات التجارية نشأت مع تشكيل الشركات المساهمة العامة التي ارتأت خروجاً عن نمط العائلية بمشاركة عامة الناس ومالكي الأسهم في رأسمال الشركة وخلق كيانات كبيرة تتمتع بمشاركة واسعة وقاعدة عريضة من المساهمين، حيث اصطدمت السلطات الرقابية بعدم رغبة تلك الشركات في تقديم البيانات المالية ظناً منها بأنها بيانات سرية أو خاصة بالشركة، خصوصاً أنه في السابق لم تطلب تلك المعلومات، ولم تكن أيضاً مفروضة على الشركات العائلية، إلا أن رغبتها في الإدراج بمرور الوقت سهل عملية تقديم البيانات والمعلومات المطلوبة التي كانت بعيدة عن المعايير المحاسبية الدولية والقابلة للعب بالأرقام والبيانات وإظهار واقع مخالف للواقع"[39].

6. من هم المعنيون بالإفصاح؟

يمكن أن يصنف المعنيون بالإفصاح حسب موقعهم، فقد يكون المستفيد جهه داخلية، وقد يكون جهه أو عدد جهات خارجية، وذلك أن حاجة المستفيدين من البيانات والمعلومات المفصح عنها ومقدرتهم على تفسير تلك البيانات والمعلومات بشكل سليم وكذلك ترجمتها بشكل يخدم أهدافهم تعتمد بشكل جوهري على مستوى ثقافتهم وتعلمهم وخبرتهم العملية والمهنية في هذا المجال.

المستفيد الداخلي قد يكون أحد الاقسام المعنية أو أحد الشخصيات المهمة المعنية بأمور الوحدة الاقتصادية ونشاطاتها وعليه فإن مهمة الحصول على البيانات والمعلومات سيكون سهلاً جداً بالقياس الى غيرهم من المستفيدين. إن تلك العملية قد لا تستوجب سوى مكالمة هاتفية واحدة أو اتصال مباشر عبر البريد الالكتروني الشائع الاستعمال حالياً، لتوفير تلك المعلومة التي سيتخذ قراره الاداري أو الاستثماري استناداً اليها. ومن الجدير بالذكر أن أغلب الوحدات الاقتصادية

---

[38]. خشارمة، حسين علي " مستوى الافصاح في االبيانات المالية للبنوك والشركات المالية المتشابهة الممندمجة في الاردن ، معيار المحاسبة االدولي رقم (30) – دراسة ميدانية نشرت في مجلة النجاح للابحاث ،(العلوم الانسانية) ، المجلد 17(1)، 2003

[39]. صلاح سالم الحليان، مقالة بعنوان لماذا نكره الافصاح؟ نشرت في الموقع الالكتروني "الرؤية الاقتصادية" في 28 شباط 2010

الكبيرة الحجم عموماً، ومن خلال أقسام البحوث والدراسات التي تتواجد فيها، حيث تعتبر من الجهات الداخلية المهمة التي تستفاد من هذه البيانات والمعلومات المتعلقة بنشاطات الوحدة الاقتصادية والتي تشملها في بحوثها ونشراتها وتقاريرها الدورية التي تصدر في الغالب في أوقات محددة وترسل إلى عدة جهات مستفيدة، ويمكن اعتماد مثل هذه النشرات أيضاً كمصادر رئيسية في إعداد العديد من الدراسات والتقارير المتخصصة .

أما المستخدم أو المستفيد الخارجي فيتمثل بأطراف عديدة من خارج الوحدة الاقتصادية، ولها مصالح ومنافع متعددة بخصوص نشاطات وفعاليات الوحدة الاقتصادية، ومنهم البنوك والمستثمرون والمقرضون والمحللون الماليون والجهات الرقابية الحكوميـة إضافة الى دوائر الضرائب وغيرهم من المستفيدين مثل الجامعات ومعاهد البحوث والدراسات المعنية بمثل هذه الانشطة، وقد يتطلب إيصال البيانات والمعلومات إلى هذه الفئات إعداد القوائم المالية المتمثلة بقائمة الدخل وقائمة المركز المالي و قائمة التدفقات النقدية، وفي الغالب تكون هناك قواعد محددة ومعايير محاسبية تحكم إعداد وتقديم مثل هذه الافصاحات المطلوبة.

ولعل السبب الرئيسي الذي يدعو الى التمييز فيما بين الجهات المستفيدة، الداخلية والخارجية، هو عدم تجانس المنافع من هذه الافصاحات والذي يأتي بسبب اختلاف الاهداف لكل طرف من الاطراف[40]، فقد يستفيد طرف من البيانات المفصلة بينما طرف آخر لاتعنيه التفاصيل الكثيرة بل يكتفي بالعموميات أو بالنتائج النهائية فقط.

أما بالنسبة لأنواع الإفصاح المحاسبي فإن التطور في الفكر المحاسبي يظهر اتجاهاً متزايداً نحو التوسع في الإفصاح والتعدد في مجالاته إلى درجة أن المحاسبين أخذوا يطمحون إلى تسجيل أحداث غير مالية لا يمكن التعبير عنها بأرقام في سجلاتهم ويحاولون باستمرار تذليل العقبات التي تحول دون هذا الهدف[41]، (أي ما يعرف بالاحداث الوصفية) ولكن يبدو أنه من الصعب وضع مفهوم موحد للإفصاح المحاسبي يرضي جميع المستخدمين بل من المستحيل أن يتفق المحاسبون على إطار محدد للإفصاح، ومن هنا فلا بدّ من الأخذ بعين الاعتبار الهدف من إعداد البيانات المحاسبية والفئة المستفيدة منها .

[40]. زيود، لطيف، قيطيم، حسان، مكية، نغم أحمد فواد، دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية ـ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (29) العدد1 عام 2007

[41]. زيود، لطيف، قيطيم، حسان، مكية، نغم أحمد فواد، مصدر سابق

7. خواص (صفات) الافصاح المحاسبي

لقد أشرنا الى أن الافصاح المحاسبي عن البيانات والمعلومات وخاصة المالية منها يجب أن تتمتع ببعض الخواص التي بدونها ستكون عملية الافصاح برمتها غير مجدية على الاطلاق، و"لكي تتمكن المعلومات المحاسبية المعروضة في القوائم المالية من تحقيق هدفها في الافصاح لجميع مستخدمي وقراء القوائم يجب أن تتمتع بالصفات التالية" [42]:

1) الشمولية:

يجب أن تشمل القوائم المالية البيانات والمعلومات بشكل كامل، ومن خلال ذلك يمكن أن تستعمل مثل هذه البيانات والمعلومات الشاملة كأداة للإجابة عن كل استفسار أو سؤال يتعلق بنشاطات الوحدة الاقتصادية، لأن عدم تمتعها بالقدرة على إعطاء الإجابة الصحيحة والسليمة لاي سؤال، فإن ذلك يدل حتماً على عدم شمولية هذه البيانات والمعلومات.

2) الدقـة:

لابد أن تتصف البيانات والمعلومات المالية المفصح عنها بالدقة وهذه الخاصية من أهم خصائص المعلومة الجيدة، لان إعطاء بيانات ومعلومات غير دقيقة ستؤدي الى نتائج غير دقيقة لذا يجب العمل على التأكد من الدقة في وصف وتصوير المركز المالي للوحدة الاقتصادية موضوع البحث وتحديد مصادر التدفقات النقدية الداخلة وأوجه تصريف التدفقات النقدية الخارجة وإعطاء صورة ناصعة عن مركزها المالي لكي يمكن اعتمادها من قبل المستفيدين والمستخدمين لها حسب حاجة كل منهم .

3) الملاءمة:

هناك علاقة وثيقة بين البيانات والمعلومات المفصح عنها وبين القرارات التي سيتم إتخاذها وهذه الخاصية تعتبر مهمة جداً لكونها الاساس الذي تعتمده الجهة المستفيدة والمستخدمة لمثل هذه البيانات والمعلومات لاتخاذ قرارها أو السعي لتحقيق هدفها من هذه المعلومات المتوفره لها عن طريق الافصاح. إن هذه الخاصية أيضاً تعطي الجهات المستفيدة والمستخدمة لها فرصة اعتماد ما يناسبها من هذه المجموعة وهذا يعتمد أيضاً على قابليتها التحليلية وخبرتها ومكانتها التنافسية في السوق. وقد تتأثر الملاءمة في كثير من الاحيان بطبيعة وأهمية وقدر المعلومة نفسها.

---

42. زيود، لطيف، قطيم، حسان، مكية، نغم أحمد فؤاد، مصدر سابق

4) الشفافية

تعتبر هذه الصفة من أهم الصفات التي يجب على المعلومة أن تتصف بها إذ من خلالها يمكن إعتماد المخرجات المقدمة ضمن عملية الافصاح كمصادر دقيقة في الوصول الى الهدف المنشود من وراء الافصاح عن البيانات والمعلومات المالية، وبدون الشفافية التي دائماً يفترض أن تكون صفة ملازمة لعملية الافصاح، لايمكن الاعتماد على أي من البيانات والمعلومات التي تتضمنها القوائم المالية والملاحق الاضافية الاخرى، لهذا نلاحظ بأن أغلب الكتاب والباحثين والمهنيين يركزون على جانب شفافية البيانات والمعلومات المالية ويعتبرونها الركيزة الاساسية لعملية الافصاح برمتها.

5) التوقيت الزمني:

لابد أن تتميز عملية الافصاح عن البيانات والمعلومات بتوقيت زمني محدد حتى يتمكن أصحاب القرار والمستفيدون الاخرون من الاستفادة القصوى من هذه البيانات والمعلومات، وبخلاف ذلك سوف تفقد هذه المعلومات قدرتها في التأثير على مثل هذه القرارات و تحقيق الاهداف المرجوه منها، لهذا نرى إن أغلب الأعراف والتعليمات المحددة لعملية الافصاح تحدد التواريخ التي يتوجب وفقها الافصاح عن البيانات والمعلومات المالية للوحدات الاقتصادية المعنية بالامر .

6) الوضوح وعدم الغموض:

لايتوقع أن تكون البيانات والمعلومات التي يشملها الافصاح عديمة الوضوح أو يشوبها أي غموض أو التباس، لأن مثل هذه الحالات غير الطبيعية تجعل الاستفادة من البيانات والمعلومات عديمة الفائدة لجميع مستخدميها على حد سواء. لذا يجب أن تتصف البيانات والمعلومات المعروضة في القوائم المالية بالوضوح التام بحيث يسهل على مستخدمي القوائم المالية فهمها بسهولة وبسرعة لتكون أكثر فائدة .

7) الحيادية:

قد تندرج هذه الصفة ضمن بعض الصفات الوارد ذكرها أعلاه إلا أننا نفضل أن تكون بمعزل عن غيرها من الصفات لما لها من مكانة مهة في عملية اتخاذ القرار بالاعتماد على البيانات والمعلومات التي تتمتع بالحيادية وعم الانحياز الى طرف دون الأطراف الأخرى، ولابد من الاشارة هنا الى أن هذه الخاصية قد تميل إلى صفة الشفافية التي طالما ركز عليها أغلب الباحثين والكتاب وخاصة عند الاشارة إلى موضوع الافصاح المحاسبي ومتطلباته، لذلك لايمكن أن تنحاز

المعلومات المعروضة للمستخدمين الى فئة معينة من المستفيدين دون غيرهم حتى لا تفقد صفة الحيادية التي يجب أن تتميز بها.

8) المقارنة:

إن قابلية مقارنة المعلومة المعروضة للافصاح تمثل إحدى الصفات المهمة التي يجب أن تتميز بها البيانات والمعلومات المفصح عنها أيضاً، حتى تزداد قابلية الاستفادة منها بشكل يخدم حاجات المستفيدين وبالتالي يسهل عملية متابعة التغييرات الحاصلة في فقرة أو جانب من جوانب القوائم المالية وتمكن المستفيدين منها أيضاً من المقارنة مع مثيلاتها من الوحدات الاقتصادية العاملة في نفس القطاع أو الحقل وهي بهذا الشأن تساعد في عملية اتخاذ القرار المناسب.

8. أنواع الافصاح

يصنف الافصاح المحاسبي الى انواع تختلف بحسب طبيعة ونوعية وكمية المعلومات والبيانات التي يشملها، من هذه الانواع ما يلي:

1). الافصاح الكامل:

يتضمن الافصاح الكامل على المعلومات والبيانات التي تتعلق بالوحدة الاقتصادية وبشكل شامل، أي محاوله الافصاح عما يمكن الافصاح عنه لكي لايفسح المجال امام اي غموض أو نقص لدى المستفيدين من هذه المعلومات.

يعول على هذا النوع من الافصاح المحاسبي لما يحتويه من معلومات شاملة، إلا أن هناك مآخذ عليه تتمثل في كثرة المعلومات والتفاصيل التي قد لاتهم المستفيد في إتخاذ قراره، كما أنها قد تربك المعلومات المهمة التي تحتويه نظراً لحشر بيانات ومعلومات كثيرة لا يستوجب وجودها. أي أن العبرة ليست في كمية المعلومات المفصح عنها هنا، بل نوعيتها مع التوقيت اللازم لتقديمها، وبالتالي يمكن للمستفيد أومستخدم تلك البيانات والمعلومات، طلب أية معلومات إضافية أخرى قد يرتأي الاستفادة منها من تلك الوحدة الاقتصادية مباشرة.

2). الافصاح العادل:

المقصود بهذا النوع من الافصاح المحاسبي هنا، هو ان تكون المعلومات والبيانات التي تفصح عنها الوحدة الاقتصادية عادلة ومتساوية لكافة المستفيدين منها وتقدم اليهم في عين الوقت بشكل

واحد، أي عدم جعل مجموعة تتميز على أخرى في مجال تسلم المعلومات والبيانات المحاسبية والمالية التي تتعلق بنشاطات الوحدة الاقتصادية، لما له علاقة وثيقة بالأخلاقيات المهنية التي يجب أن تسود هذه التعاملات. علماً بأن مسألة أو مفهوم العدالة هو مفهوم غير محدد وثابت وعليه فهو مفهوم نسبي غير محددن وقد يختلف من وقت الى آخر ومن وحدة إقتصادية الى أخرى.

3). الافصاح الكافي:

يعتبر هذا النوع من الافصاح المحاسبي الاكثر استخداماً بين الكتاب والمهتمين بالشأن المحاسبي، والذي يقصد به توفير المعلومات والبيانات الكافية والملائمة والتي تتفق مع حاجات المستفيدين والمستخدمين لها، والتي تساعدهم في ترشيد قراراتهم الاستثمارية الملائمة وفي الاوقات التي يرونها مناسبة لتلك الحاجات الضرورية، ويرى الباحث أن شيوع إستخدام هذا النوع من الافصاح جاء بسبب كونه يمثل خلاصة ما جاء في النوعين السابقين من الافصاح المحاسبي، لأنه يحتوي في جوهره على كل من خصائص الافصاح الكامل والافصاح العادل، أي يجمع بين الكمال والعدل في البيانات والمعلومات المتعلقة بنشاطات الوحدات الاقتصادية.

كذلك هناك تصنيفات أخرى لأنواع الافصاح المحاسبي التي تتعلق بالأشكال والالتزامات القانونية الاخرى وتشمل على مايلي:

1). الافصاح الاجباري أو الالزامي:

يمثل هذا النوع من الافصاح المحاسبي على ما تقدمه الوحدات الاقتصادية من معلومات وبيانات وفقاً لبعض المعايير المحاسبية المحلية او الدولية، أو التي تقدم بناءً على قرارات ولوائح قانونية أو أدارية معينة يتم بموجبها الالتزام التام، وعادة ما تكون هناك عواقب قانونية أو ادارية ملزمة في مخالفتها.

وبذلك يأتي الالتزام القانوني والشكل القانوني لهذا النوع من الافصاح نتيجة لصدور قانون أو تعليمات ملزمة بتقديم نوع وكمية المعلومات والبيانات المحاسبية والمالية وفي أوقات تحدد في الغالب ولا يمكن تجاهلها، لأنها تأخذ شكل متطلبات قانونية ملزمة.

2). الافصاح الاختياري أو الطوعي:

يختلف هذا النوع من الافصاح عما جاء في النوع السابق، حيث ليست هناك قوانين ملزمة أو تعليمات اجبارية تلزم الوحدة الاقتصادية على تقديم هذه المعلومات والبيانات المحاسبية والمالية

الى المستفيدين، إلا أن الوحدة الاقتصادية تفصح عن العديد من الجوانب التي تتعلق بنشاطاتها رغبة منها في تقديم الصورة الناصعة عن نشاطاتها والتي قد تفيد الجهات المستفيدة في بناء قرارها الاستثماري السليم.

3). الافصاح الإضافي أو التكميلي:
يقصد بهذا الافصاح كما أشرنا اليه في مجال آخر، قيام الجهات المستفيدة من المعلومات والبيانات المفصح عنها في بعض الاحيان بطلب معلومات أو بيانات إضافية عن نشاطات الوحدة الاقتصادية، وخاصة عندما تكون المعلومات والبيانات المقدمة ضمن الافصاح الالزامي غير كافية لغرض المستفيد منها، ولهذا يعزى سبب إستخدام الافصاح الاضافي الى قصور الافصاح الالزامي في تهيئة كافة ما يهم المستفيد من معلومات وبيانات عن نشاطات الوحدة الاقتصادية.

هذا وقد يجد المتتبع لهذا الموضوع العديد من المهتمين بموضوع الافصاح حيث يحلو لهم تصنيف الافصاح المحاسبي عن النشاطات والفعاليات المتعلقة بالوحدات الاقتصادية الى أنواع تختلف في عناوينها لكنها في الواقع تتضمن نفس الجوهر المشار اليه أعلاه، ومن أمثلة ذلك تصنف انواع الافصاح المحاسبي الى الافصاح الوقائي، والافصاح التثقيفي، وغيرها من الانواع التي تتمحور حول نفس المنطوق المشار اليه أعلاه.

الافصاح الوقائي، من التسمية يمكن الاستدلال على أنه يتضمن حماية ووقاية أطراف معينة من المجتمع المالي، وخصوصاً المستثمر العادي الذي قد لا تكون لديه المعرفة التامة بأمور الاستثمار وفنونها، لهذا يجب أن توفر له بعض المعلومات التي تقيه من الوقوع في مطبات قد تكلفه أموال بالغة، وتبقى مسألة الاستثمار كما يعرفها الجميع تتضمن نوع من المخاطرة التي في بعض الاحيان ندفع أثمانها نتيجة لعدم الدراية التامة أو هي بطبيعتها تتضمن مخاطر الربح والخسارة، وقد يفضل بعض الافراد الاستثمار في مجالات أقل ربحية من غيرها، لكنها أكثر استقراراً وأقل مخاطرة، وهذا ما يقيه من خسائر غير متوقعة، (لكن تبقى مسألة تغيير أقيام العملات مسألة حاضرة في أغلب الاوقات).

أما الافصاح التثقيفي، والذي من خلاله يمكن الافصاح عن المعلومات الملائمة لإتخاذ بعض القرارات المعينة، فمثلاً يتم الافصاح عن مكونات الموجودات الثابتة للوحدة الاقتصادية

وتفاصيلها ولا يقتصر على مجموعها فقط، وكذلك تفاصيل المخزون السلعي وحتى الافصاح عن بعض السياسات التي تتبعها الادارات الخاصة بالشركات فيما يتعلق بتوزيع نسبة الارباح المتحققة وما شابه ذلك من معلومات مهمة قد تفيد متخذي القرارات.

وهناك من يصنف انواع الافصاح المحاسبي الى[43] "الافصاح المالي، والافصاح غير المالي، والافصاح الفوري (الطارئ)، والافصاح الدوري ".

من الواضح أن المقصود هنا بالافصاح المالي، هو ما يتعلق الجوانب المالية البحتة المعروفة لدى الجميع والتي تتعلق بنشاطات الوحدة الاقتصادية التشغيلية والاستثمارية والتي تؤثر على المركز المالي بشكل مباشر. أما الافصاح غير المالي، فهو مايتعلق بالجوانب الاخرى غير المالية كأن يكون الافصاح عن القضايا البيئية أو السياسات الادارية المتعلقة بالجوانب التطويرية والتوسعات المستقبلية وما شابه ذلك، وهناك أنواع أخرى مثل الافصاح الفوري (الطارئ)، الناجم عن تغيرات طارئة غير متوقعة في الغالب، والافصاح الدوري، الذي ينم عن الابلاغ عن المعلومات في أوقات دورية محددة كأن تكون شهرية أو فصلية وغيرها من الانواع التي أخذت تستخدم من قبل بعض المهتمين بالشأن المحاسبي.

9. الجهات المسؤولة عن الإفصاح المحاسبي في أستراليا

لابد من الاشارة الى أن وجود ضوابط الافصاح المحاسبي من دون وجود جهات رقابية تتولى مهمة الاشراف الدقيق على الالتزام بتعليماته وتطبيقاته قد لايعني شيئاً، أي بمعنى أدق أن وجود نظام محاسبي متطور من دون وجود رقابة داخلية و/أو خارجية تتأكد من صحة التطبيق السليم لإجراءات ذلك النظام والقواعد المحاسبية، يعتبر نظاماً ناقصاً غير متكامل. لذا فإن الباحث يرى أن المسؤولية الرئيسية لتطبيق الافصاح المحاسبي تأتي من الجهة المنفذة لقانون الشركات الاسترالي[44] المرقم (50) لسنة 2001 وتعديلاته السارية المفعول.

---

[43]. الجليلاتي، محمد . دور الافصاح في صنع القرار الاستثماري في سوق دمشق للأوراق المالية، 2009.
راجع الصفحة الالكترونية www.dse.sy/.../DisclosureRoleInInvestmentDecisio...

[44] . Corporation Act No. 50 of 2001, it was enacted by the Commonwealth Parliament on 18 June 2001 and assented to on 28 June 2001. It commenced on 15 July 2001.

من الناحية العملية القانون أعلاه أعطى مهمة تطبيق إجراءات الإفصاح المحاسبي الى هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية التي تأسست بموجب القانون المرقم (51) الصادر في العام 2001 أيضاً، حيث جاء في مقدمة هذا القانون من أن الهدف من تشريع هذا القانون هو تنظيم أعمال الشركات وسوق الخدمات المالية في أستراليا.

هذا وقد منح القانون أعلاه هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية أيضاً، مهمة التحقيق، وسماع الدعاوى، وإعطاء المشورة للشركات، كما أنه أفسح المجال لإنشاء هيئات ملحقة (جهات متخصصة) مثل فرق الاستيلاء (كانت تدعى سابقاً فرق الشركات والاوراق المالية)، ومجلس مدققي حسابات الشركات وهيئات التصفية، ومجلس معايير المحاسبة الاسترالية، واللجنة البرلمانية المشتركة على الشركات والخدمات المالية، هذا بالاضافة الى أن القانون تضمن مواد تتعلق باختصاصات المحاكم لاتخاذ إجراءات قانونية وفق تشريع الشركات[45].

وقد حُدِدت الاهداف المتوخاة من إصدار هذا القانون ضمن المادة الاولى لقانون الهيئة لعام 2001 والتي تَتَضمن:

"إدارة القوانين الفدرالية وقوانين الولايات والاقاليم الاخرى كلما دعت الحاجة" .

تعتبر هذه الهيئة من الاهمية في الحياة الاقتصادية الاسترالية والتي من خلالها تُراقبْ مايتطلبه القانون من الشركات (الوحدات الاقتصادية) بشكل عام، وتشير الفقرة الاولى التي أوردتها المادة (8) من قانون الهيئة بأن هذه الهيئة كانت قد تأسست بموجب قانون صدر في العام 1999 الذي لازال ساري المفعول وفق القسم 261 من القانون الحالي لسنة 2001، وتشير الفقرة الثانية من المادة أعلاه الى أن هذه الهيئة تخضع لقانون الشركات والسلطات الفدرالية لعام 1997، القانون الذي يتعامل مع القضايا المتعلقة بالسلطات الفدرالية بضمنها الاقرار والمسؤولية المحاسبية، البنوك والاستثمارات وسلوك المسؤولين[46].

علماً بأن مجلس معايير المحاسبة الاسترالية يتولى مسؤولية تطوير الإطار النظري للمحاسبة في استراليا، الذي بدوره يُعَرف طبيعة وموضوع وهدف محتوى المعلومات المتعلقة بالافصاح المحاسبي للاغراض العامة. وكنتيجة للقرار الصادر عن مجلس الاقرار المالي في 2002

---

[45] .Australian corporations legislation, 2007, LexisNexis butterworths, NSW, p. 2165
[46] .Ibid p.2188

القاضي بقيام أستراليا بتبني المعايير المحاسبية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية، فإن ثمة متطلبات أخرى متصلة بذلك على أستراليا تَبَنْيها، وهي ما يتعلق بالإطار النظري الذي طَوَرَهُ مجلس معايير المحاسبة الدولية (أو بشكل أدق من قبل سلفه لجنة معايير المحاسبة الدولية).

ان مسؤولية الافصاح المحاسبي في أستراليا لا يمكن أن تقع على جهة رسمية معينة واحدة، وخاصة إذا ما علمنا بأن هناك ستة جهات تتولى مهمة إصدار تعليمات الافصاح المحاسبي للوحدات الاقتصادية، وخاصة المبيرة منها في أستراليا، وهي :

1. هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية.
2. مجلس معايير المحاسبة الاسترالية.
3. مجموعة القضايا المستعجلة.
4. مجلس الاقرار المالي.
5. سوق المال الاسترالية (البورصة).
6. مؤسسة البحوث المحاسبية الاسترالية.

في العام 2000 تم تطويرعدد كبير من التعليمات وحصلت العديد من التغييرات بخصوص التنظيمات المحاسبية ومتطلباتها (مثل المعايير المحاسبية). وأيضاً كانت هناك نقلة نوعية في تطبيقات الافصاح المحاسبي على الاعمال الصغيرة والبسيطة منها والتي لم تكن مألوفة قبيل صدور قانون تطبيق ضريبة السلع والخدمات الذي سبق الاشارة اليه في مجال سابق من هذه الاطروحة، ويعتبر هذا التغيير الذي تم تنفيذه منذ بداية تموز عام 2000 من أكثر القوانين الذي أثر على نوعية وطبيعة عملية الافصاح المحاسبي لهذه الوحدات الصغيرة التي لم تكن مشمولة بأية تعليمات للافصاح المحاسبي بصورة محددة وواضحة، حيث ألزم هذا القانون الاعمال الصغيرة التي تصل مدخولاتها السنوية مبلغ $50,000 أو أكثر الى الافصاح المحاسبي الدوري عن كافة نشاطاتها المالية خلال تلك الفترات والتي غالباً ما تكون فصلية أو سنوية حسب طبيعة عمل تلك الوحدات الاقتصادية.

ان دور مؤسسة البحوث المحاسبية الاسترالية (الجهة التي مُولتْ بطريقة مشتركة بين جمعية المحاسبين القانونين في إستراليا وجمعية ممارسي المحاسبة الاسترالية أحد تعقيدات تلك

التغيرات، لهذا اعْتُبِرت هذه المؤسسة تحت سيطرة الجهات المحاسبية المتخصصة) في تطوير التنظيمات المحاسبية قد خُفِظَتْ بشكل كبير جدا.
هذه التغيرات أعطت صلاحية إجراء التعديلات والتصحيحات الضرورية للمعايير المحاسبية الى الجهات الحكومية بدلاً من تولي الجهات (المؤسسات) المحاسبية المتخصصة (قطاع خاص) مسؤوليتها.

عملياً هذا التغيير خَفَضَ من قابلية الجهات المحاسبية المتخصصة على إدارة شؤونها (المحاسبية منها على الاقل) بنفسها[47].
بالاضافة الى ما تقدم فإن ترتيبات وضع معايير محاسبية جديدة كان قد وافق عليها البرلمان الاسترالي في تشرين الاول من العام 1999، وقد جرى العمل بها اعتباراً من الاول من شهر كانون الثاني 2000.
هذه التعديلات كانت متناسقة مع مقترح الاصلاحات التي تضمنها برنامج الاصلاح الاقتصادي لقانون الشركات (قانون عام 1999 الفدرالي).

هذه الاجراءات قد زادت من فعاليات مجلس معايير المحاسبة الاسترالية، والذي يعتبر جهة حكومية متخصصة. من ضمن هذه الترتيبات الجديدة يقوم المجلس بتعيين كوادره (قسم منهم تم تحويلهم من مؤسسة البحوث المحاسبية الاسترالية) وعَينَ مكتب أمانة مكرسة لهُ بدلاً من الاعتماد على مصادر من قبل مؤسسة البحوث المحاسبية الاسترالية (التي كانت تعتمد على المؤسسات المحاسبية المتخصصة سابقاً).
إن مؤسسة البحوث الاسترالية وكما أشرنا أعلاه كانت تحت سيطرة الجمعيات المحاسبية الاسترالية المتخصصة (أي بمعنى اَخر إن هذه المؤسسة كانت تحت سيطرة القطاع الخاص وليس القطاع الحكومي)، وهي المسؤولة عن مجلس معايير المحاسبة للقطاع العام. هذا المجلس كان الجهة المهتمة بإعداد المعايير المحاسبية التي لاتخضع لأي أثر قانوني بموجب قانون الشركات (لكنها في نفس الوقت كانت تُعْتَمدْ من قبل بعض الجهات الرسمية بما فيها الحكومية منها)، في ذات الوقت ساعد مجلس معايير المحاسبة الاسترالية (جهة حكومية) على تطوير المعايير المحاسبية التي سيتم تطبيقها من قبل الشركات والمؤسسات الاخرى التي تخضع

[47] . Ibid, pp 23-36

فعالياتها الى قانون الشركات، علماً بأن هذا المجلس كان قد الغي في بداية العام 2000 وأنيطت كافة مهام تطوير معايير المحاسبة بمجلس معايير المحاسبة الاسترالية[48].

نتيجة لصدور قانون الشركات الجديد (قانون رقم 50 لسنة 2001)، وقانون هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية (قانون رقم 51 لسنة 2001)، فقد تم تخويل الهيئة المذكورة مهمة تطبيق فقرات قانون الشركات على الوحدات الاقتصادية المشمولة بهذا القانون، كما أعطيت صلاحيات كاملة لمراقبة البورصات المحلية وبالاخص بورصة إستراليا[49]. وعليه تعتبر هذه الهيئة بمثابة الجهة الرئيسية في أستراليا التى تتولى مهمة الرقابة على أساليب الافصاح المحاسبي للشركات والوحدات الاقتصادية الكبيرة الحجم بوجه الخصوص.

من الناحية العملية تقوم هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية بمساعدة صغار المستثمرين ومستخدمي التمويل من خلال توضيح الخيارات المتاحة لهم، وفي نفس الوقت فإن الهيئة لاتألو جهداً في ردع أي سلوك غير قانوني يتخذ من قبل هذه الشريحة. ولدى الهيئة صلاحيات لحماية المستهلكين من سلوك مضللة أوخادعة وغير مقبولة تؤثرعلى جميع المنتجات والخدمات المالية بما فيها عمليات الائتمان.

إن المهام الكبيرة الملقاة على عاتق هذه الهيئة التي تمارس دور الرقيب على الوحدات الاقتصادية ومن خلال توليها مهمة تطبيق قانون الشركات لعام 2001 الوارد ذكره سابقاً والذي يتطلب من الوحدات الاقتصادية الالتزام بالمعايير المحاسبية (كما جاء في منطوق الفقرة 296 من قانون الشركات)، إلا أن هذه الهيئة في الواقع العملي لم تعمل على تطوير المعايير المحاسبية، كون هذه المهمة قد أنيطت بجهة أخرى وهي مجلس معايير المحاسبة الاسترالية الذي بدأ عمله الفعلي في الاول من شهر كانون الاول عام 1991، الذي خلف مجلس إعادة النظر في المعايير المحاسبية، الا أن هذا المجلس تم تغيير وظائفه وعضويته وهيكله العام في سنة 2000 كنتيجة للتعديلات التي تضمنها برنامج الاصلاح الاقتصادي لقانون الشركات (قانون عام 1999 الفدرالي)، وكما أشير اليه سابقاً.

[48] . Ibid, p 5

[49]. بورصة إستراليا كانت قد أنشأت في العام 1987 بموجب تشريع وافق عليه البرلمان الاسترالي مَكن من إندماج ستة بورصات محلية مستقلة كانت تعمل في عواصم الولايات الاسترالية المختلفة، وهي : ملبورن 1861 ،سدني 1871، هوبرت 1882، بريسبن 1884، أدلايت 1887، وأخيراً مدينة بيرث 1889.

الفصل الاول

الافصاح المحاسبي

المبحث الثاني

علاقات الإفصاح المحاسبي

أولاً: علاقة الافصاح المحاسبي بالمعايير المحاسبية، الدولية والاسترالية.

من الملاحظ أن إجراءات ومؤسسات معايير المحاسبة الدولية والسعي الى الوصول الى التناغم والتناسق الدولي على نطاق واسع، ينبع من الاهتمام المباشر بتطبيق إجراءات محاسبية مهنية معينة وليس نابعاً من تحديث أو تغيير في نظريات المحاسبة نفسها[50]، أي أن الظروف التي فرضتها استمرارية الازمات المالية وسعة الاسواق المالية وانتشار الشركات العابرة للقارات وكذلك التقدم الالكتروني والتكنولوجي الذي شهده ويشهده العالم اليوم وبالخصوص بعد النهضة العلمية والثقافية والاجتماعية ونتيجة لظروف العولمة التي ساهمت بشكل كبيرفي دفع عجلة التقدم والنهوض في عمليات المبادلة وتسهيل إجراءاتها واستخدام أدواتها في سبيل الحصول على المزايا التي توفرها وجود أسواق مالية منتشرة في كل بلدان العالم المختلفة، كل ذلك كان سبباً دعى الى النظر بجدية في الوصول الى نقطة تلاقٍ للكثير من البلدان في مجال المحاسبة الدولية، ولعل نظرة سريعة الى الاسباب التي دعت الى خلق معايير محاسبية دولية تكون مقبولة لدى عدد من كبير من الدول، مما يؤدي الى تقليل الفجوة التي تخلقها تعدد القوانين والاجراءات ومن ثم تسهل عملية المقارنة بين الكشوفات المالية للوحدات الاقتصادية المختلفة لدول العالم، من نتائجه ما نلاحظه الان وبعد مرور فترة ليست بطويلة نسبياًعلى تطبيق معايير محاسبية دولية، بان هناك 120 دولة قامت بتطبيق أو أبدت التزامها بتطبيق هذه المعايير وذلك رغبة منها في توحيد الاجراءات المحاسبية المطلوبة منها وخاصة بالنسبة للشركات المسجلة في أسواق الاوراق المالية، وذلك لأسباب عدة يأتي في مقدمتها سعي تلك الدول إلى تقليل الكلف الناجمة عن مقارنة التقارير والكشوفات المالية لشركات تتعامل مع معايير محاسبية مختلفة عن بعضها البعض، وكذلك توفير الوقت اللازم في إجراء المقارنات بين البيانات والمعلومات المقدمة.

---

[50] . Craig Deegan, 2006, Australian Financial Accounting, Forth Edition, McGraw-Hill Irwin, NSW, pp5-24

إن أهم مؤسسة مهتمه بالمعايير الدولية للمحاسبة المالية هي مجلس معايير المحاسبة الدولية، وكذلك سلفها جمعية معايير المحاسبة الدولية، علماً بأن الاخيرة كانت قد تأسست في العام 1973، ومن أهدافها إعداد ونشر معايير محاسبة لمصلحة عامة الناس يمكن مراقبتها عند تقديم الكشوفات المالية ويتم قبولها ونشرها على المستوى الدولي، والسعي الى العمل بشكل عام من أجل تطوير وتناسق التعليمات، ومعايير المحاسبة، وتطوير الإجراءات المتعلقة بكيفية عرض الكشوفات المالية[51].

أن مفهوم (المعايير) يمكن تعريفه بشكل مبسط: على أنها مقاييس يتم استخدامها لغرض الوصول الى نتائج معينة قد تتعلق بالكيفية أو الكمية أو طريقة العمل.

ويمكن تعريف المعايير كذلك بأنها نماذج أو إرشادات عامة تؤدي الى توجيه وترشيد الممارسات العملية في المحاسبة والتدقيق أو مراجعة الحسابات[52].

لعل من أبسط الوسائل لتقرير ما إذا كانت هناك أي اختلافات محاسبية تؤثر بشكل مباشر على نتائج البيانات المالية المقدمة ضمن الافصاح المحاسبي للبيانات المالية، هي مقارنة نتائج الافصاح لمؤسسة أقتصادية معينة بين بلدها الاصلي مع عدد من الدول ذات نمط اقتصادي ونوعي متشابه مع البلد الاصلي لتلك المؤسسة،

هناك العديد من الامثلة تعطينا دروساً واضحة ودلائل دامغة عن الاختلافات المصاحبة لعملية معالجة نفس البيانات المحاسبية وفق أنظمة محاسبية مختلفة، لهذا فإن هذا الموقف جعل مهمة تبني فكرة إيجاد أسس ومعايير محاسبية دولية موحدة أمراً لا مناص منه.

لقد أكدت الازمة المالية الراهنة (منذ العام2007 وما تلاه من أعوام) على أهمية الالتزام بتوجيهات مجلس معايير المحاسبة الدولية من خلال التطبيق السليم لمجموعة المعاييرالمحاسبية النافذة المفعول، وكذلك التأكيد على ضرورة تعديل قسم منها، وتبسيط إجراءات القسم الاخر لتتماشى مع متطلبات الوضع الراهن، وهذا ما أكده قادة مجموعة جي عشرين الاقتصادية، في مدينة لندن البريطانية في أواخر عام 2009 وما أعقبها من اجتماعات خلال اليومين 26 و 27 حزيران من سنة 2010 في مدينة تورينتو الكندية لمناقشة النظام المالي الدولي بالاضافة الى الاقتصاد العالمي، والاجتماعات اللاحقة لهذه المجموعة.

---

51 .IASC (1998), Shaping IASC for the future, London: International Accounting Standards Committee, P. 6

52. القاضي، حسين ،حمدان، مأمون، المحاسبة الدولية ومعاييرها، منشورات جامعة دمشق ، 2007-2008 ص 123

الازمة المالية العالمية الحالية قد أكدت على الدور الفعال لمعايير المحاسبة الدولية أكثر من أي وقت مضى، وهناك حاجة ماسة وملحه لتطبيق مجموعة موحدة من المعايير المحاسبية في جميع أنحاء العالم والتشديد على الالتزام التام بمتطلباتها، ولابد من التأكيد على انه وبالرغم من وجود مجموعة معايير محاسبية دولية إلا أنها لم تمنع من حدوث الازمة المالية العالمية التي عصفت باقتصاديات العديد من الدول واحدة تلو الاخرى، والتي أثبتت النتائج الى أن عدم الالتزام الدقيق بمعايير المحاسبة والتدقيق الدوليين كان أحد الاسباب الرئيسية لحدوث الازمة، هذا اضافة الى مغالات البنوك والمؤسسات المالية في منح القروض بدون ضمانات حقيقية كما حصل في الولايات المتحدة الامريكية وغيرها من البلدان الاوربية.

إن الدول الاوربية سبق وأن اعترفت في وقت سابق قبل غيرها من البلدان بالاهمية التي توفرها وجود معاييرمحاسبية دولية موحدة. فمن الواضح أن دور دول الاتحاد الاوربي كان عاملاً أساسياً ورائداً في هذا المجال، خاصة عند اعتماده أو تبنيه للمعايير الدولية للتقارير المالية في العام 2005 .

حالياً أكثر من 120 بلداً مخول لاستخدام معايير الاقرار المالي الدولية أو قد بدأ بالفعل في تطبيق ذلك، علماً بأن أقتصاديات رئيسية في اسيا ومنها اليابان، وفي شمال أمريكا (كندا) والمكسيك، وفي جنوب أمريكا (ألارجنتين والبرازيل وشيلي) قد حددت جدولاً زمنياً نحو اعتماد كامل للمعايير الدولية للاقرار المالي هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى خلق هذا الجانب حافزاً للولايات المتحدة لاستخدام هذه المعايير وذلك عندما قامت بإزالة التسوية المطلوبة سابقاً والخاصة بمبادئ المحاسبة التي تلقى قبولاً عاماً والمطبقة في الولايات المتحدة. أي بشكل واضح يتبين بأن الولايات المتحدة تسير على الطريق المؤدي الى اعتماد المعايير الدولية للاقرار المالي، ولكن السؤال المهم الذي يطرح نفسه هنا، متى سيتم ذلك؟

إن مجلس معايير المحاسبة الدولية يواصل التعامل مع مجلس معايير المحاسبة المالية، حيث تم في أذار عام 2009 عقد اجتماعٍ مشتركٍ في لندن قد تم بموجبه تشديد مجلس معايير المحاسبة الدولية على تمسكه بالالتزامات الواردة بموجب مذكرة التفاهم الموقعة بينهما[53]، حيث من المؤمل بعد الانتهاء من العمل المشترك مع مجلس معايير المحاسبة المالية سوف يؤدي الى تقارب كبير مع معايير المحاسبة في الولايات المتحدة وهذا ما سيقلل من تكلفة الانتقال بين الاسلوبين، لكن

[53] . http://www.iasb.org/NR/rdonlyres/5C8968C8-BFB8-4552-BED7-3A1EF38F7E7D/0/GerritZalm G20followup.pdf was viewed on Monday the 28th February 2011, at 22:10pm West Australia time.

هناك تساؤلاً لايزال مطروحاً، وهو هل سيكون هذا الاجراء كافياً لتحفيز الولايات المتحدة لقبول تبني معايير المحاسبة الدولية السارية المفعول؟

الاعتقاد السائد هو أنه من مصلحة الولايات المتحدة اعتماد معايير الاقرار المالي الدولية في السنوات الخمسة المقبلة، لأنه وكما جاء سابقاً بأن كلاً من البرازيل وكندا والصين والهند واليابان وكوريا قد اعتمدت المعايير أعلاه بالاضافة الى دول الاتحاد الاوربي التي هي حالياً تطبق هذه المعايير، لذا فإن كلفة عدم التزام الولايات المتحدة بتطبيق هذه المعايير ستكون باهضة الثمن عليها. ففي حالة عدم أعتمادها للمعايير الدولية، ستعتبر حالة شاذة قياساً بالمجتمع الدولي، وأن هذه الدول والاقطار العديدة التي اعتمدت المعايير الدولية لن تقبل موقف الرفض المستمر الذي تبنته وتعتمده الولايات المتحدة الى أجل غير مسمى! وعليه فيجب أن تتم مناقشة الامر بنوع من الجدية والموضوعية.

أن التجربة المريرة التي مرت بالاقتصاد الامريكي إبان الازمة المالية الحالية، أعطت درساً قاسياً للولايات المتحدة الامريكية بإعتبارها أكبر إقتصاد دولي غير ملتزم بمعايير المحاسبة الدولية حتى ساعة كتابة هذا البحث، ولهذا يرى الباحث أن الوقت قد حان لأن تعترف الولايات المتحدة الامريكية أسوة بالمجموعة الدولية التي تبنت هذه المعايير، لان اتفاق هذا العدد الكبير من الدول على تبني مجموعة موحدة من المعايير قد جاء حتماً نتيجة القناعة التامة من أن هذا الاتفاق الدولي سوف يؤدي الى منافع وفوائد للوحدات الاقتصادية وكذلك لاقتصاديات هذه الدول بشكل عام، مع العلم بأن وجود جهة محايدة يشترك فيها أعضاء من عدة دول مختلفة تتولى اعداد ونشر وتعديل ومراقبة المعايير الصادرة عنها سوف يساعد على الحيادية ومشاركة الخبرات والتجارب، وبالتالي سهولة الوصول الى حلول ناجعة لأي اختناقات تواجه هذه المعايير، لهذا يتوجب على الولايات المتحدة الامريكية أن تكون الآن أقرب من أي وقت مضى ومستعدة للمساهمة الجدية والفعلية في هذه المعايير وتطبيقها والالتزام بها.

لاينكر ان لمعايير المحاسبة الدولية الدور الفعال والهام في توفير الارضية المهنية للتطبيق، وأيضاً لاينكر أن الازمة المالية الحالية قد أعطت دروساً عديدةً يمكن أن يستخلص منها فرضيات وبالتالي قواعد ثابتة للتطبيق العملي (على الاقل لفترة زمنية قادمة أو لحين ظهور مستجدات تستدعي إعادة النظر فيها مرة أخرى)، ومن الملاحظ أيضاً أنه قد تم اتخاذ عدد غير مسبوق من الخطوات الفعالة من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية، ومما يذكر أن المجلس يعي بوضوح مهمة وجود الحاجة الماسة الى تحسين وتحديث العديد من معاييره السارية المفعول، بالفعل فقد بدأ

المجلس بإتخاذ إجراءات لازمة لتحقيق ذلك[54]. إن نهج مجلس معايير المحاسبة الدولية في معالجة الاختناقات كان سريعاً وقياسياً حيث استهدف القضايا الحقيقية التي أثارتها الازمة، وان التقرير المالي لايزال ينعت بصفة عدم اليقين بمحتوياته وخاصة بشأن المخاطر المحدقة بالمؤسسات ومركزها المالي، ففي بداية ظهور الازمة المالية الراهنة كانت هناك اصوات تنادي بالمطالبة بالمزيد من الشفافية، خاصة فيما يتعلق بمخاطر فقرات ميزان المراجعة، وموضوع مقاييس القيمة العادلة وأستخداماتها، هذه الدعوات وفي وقت لاحق قد تلتها مخاوف بشأن الاستقرار المالي ودعوات لمزيد من المقارنة والمكافئة وتقليل التعقيد في أدوات المحاسبة المالية. فعلى سبيل المثال فان التقارير المالية حسب النظام المحاسبي البريطاني تشمل كلاً من: تقرير مجلس الادارة، حساب الارباح والخسائر، الميزانية العمومية، قائمة التدفق النقدي، قائمة أجمالي المكاسب والخسائر المعترف بها، قائمة السياسات المحاسبية، الملاحظات المتعلقة بالقوائم المالية وأخيراً تقرير المراجع (المدقق)، هذا التصنيف بطبيعة الحال يختلف من بلد الى آخر وحسب النظم المحاسبية المتبعة فيها!! ولعل من أبرز ما يلاحظ على هذه المعايير الدولية هو أنها تركز على موضوع الافصاح المحاسبي ولعل المطلع على تفاصيل المعايير المحاسبية الدولية يمكنه أن يلمس الاهتمام الذي أولته هذه المجموعة من المعايير بجانب الافصاح الذي اعتبرته من أبرز السمات التي يجب على الوحدات الاقتصادية الالتزام بها لتحقيق الغايات الاساسية التي من أجلها انبثقت هذه المعايير أساساً، الى جانب ذلك وبالخصوص بعد أن اتضح أن عدم شفافية المعلومات التي تم الافصاح عنها في العديد من الحالات التي تم كشفها لاحقاً، والتي أكدت هذه الناحية العملية، كلها كانت أسباباً مقنعةً جعلت المؤسسات الدولية المعنية، وحتى على مستوى رؤساء الدول وقادتها تؤكد على أهمية شفافية المعلومات التي تقدم ضمن الكشوفات المالية للوحدات الاقتصادية والتي تعرض على شريحة من المستفيدين والمستخدمين، ومما تقدم فلايمكن تجاهل الدور الكبير الذي تضطلع به عملية الافصاح وعلاقتها المباشرة بمعايير المحاسبة الدولية التي خصصت عدة معايير مستقلة تبحث جميعا في أحد البنود الخاصة بعملية الافصاح، لذا فإن وجود معايير محاسبية كاملة ودقيقة لكنها تفتقر الى تطبيق سليم وشفاف لبنودها وفقراتها، بعيداً عن المبادئ التي من أجلها تم إعدادها والالتزام بها من قبل العديد من الدول، سوف يجعلها مجرد تعليمات عقيمة لايمكن الاستفادة منها ولا حتى تطبيقها، وبخلاف فإن الفائدة المرجوة منها ستكون عكسية وسلبية وقد تربك الاعمال وتعقدها أكثر مما هي عليه.

---

54 . www.g20.org this website was reviewed many times, last time was on Monday the 28th Feb.2011 at 22.00 pm West Australia time.

أما إذا اردنا التعرف على علاقة الافصاح المحاسبي بمعايير المحاسبة الاسترالية، فيلاحظ بأنه ولعدة سنوات كانت الحكومة الاسترالية مهتمة بموضوع الاختلاف الحاصل بين المعايير الاسترالية المعمول بها قياساً بالدول الاخرى. ونتيجة لهذا الاهتمام الذي كانت تعتبره من الامور التي تخلق لاستراليا بعض المشاكل المحاسبية مع الدول التي تتعامل معها على أثر ذلك قامت إستراليا في العام 1995 بجهود من خلالها تمكنت من المساهمة مع دول اخرى للسعى الى التقارب والتناسق فيما بين معايير المحاسبة الاسترالية مع ما صدر عن لجنة معايير المحاسبة الدولية.

إن عمليـة التقـارب والتناسـق المشـار اليهـا تطلبـت مـن إسـتراليا أن تجعـل معاييرهـا المحاسـبية مطابقـة قـدر الامكـان مـع تلـك المعـايير المحاسـبية التـي تصـدرها لجنـة معـايير المحاسـبة الدوليـة، مـع إمكانيـة احتفـاظ إسـتراليا بـبعض المعـايير المحاسـبية المختلفـة عـن المعـايير الدوليـة وخاصـة فـي الحـالات التـي يكـون معهـا تفسـير المعـايير المحاسـبية الاسترالية اكثر ملائمة من غيرها.

فـي العـام 1997 تـم إصـدار ورقـة عمـل كجـزء مـن برنـامج الاصـلاح الاقتصـادي وفقـاً لقـانون الشـركات الاسـترالية السـاري المفعـول قـي حينـه، التـي حملـت عنـوان (المعـايير المحاسـبية: بنـاء فـرص دوليـة للاعمـال الاسـترالية) التـي تمـت مـن خلالهـا مناقشـة منطقيـة لجهود التقارب والتناسق الدولي في مجال استخدام معايير محاسبة دولية موحدة.

وقد جاء ضمن فقرات هذه الوثيقة المهمة مايلي[55]:

"ليس هناك فائدة من أن يكون لإستراليا معايير محاسبية محلية فريدة (لن تكون واضحة أو مفهومة لدى دول العالم بسبب عدم الالمام بها) حتى وإن كانت هذه المعايير قد اعتمدت أفضل إجراءات الممارسة المحاسبية المتبعة، فإن إستراليا لن تفلح في جذب رؤوس الاموال الاجنبية، نظراً لعدم استطاعة الشركات الاجنبية والمستثمرين من إجراء تقييمات معقولة وخاصة فيما يتعلق بمبادئ وأسس قيام الشركات الاسترالية.

إن الحاجة الى لغة محاسبية مشتركة سوف تساعد المستثمر على تقييم الشركات المحلية والاجنبية وكذلك تساعد على تفادي الكلف المحتملة للاختلافات المحاسبية للشركات الاجنبية

[55] Accounting Standards, Building international opportunities for Australian Business,1997, (www.treasury.gov.au)

المسجلة في الاسواق العالمية، وهذه اللغة تعطي حججاً قويةً لمواجهة نظم الاقرار المالي المحلية البحتة التي تفتقر الى هذه الميزة".

جاءت عملية إعتماد استراليا لمعايير المحاسبة الدولية عندما أرسلت رسالة مشتركة في العشرين من تشرين الاول عام 2003 من قبل كل من السيد جيفري لوسي وكيل رئيس هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية والسيد جارلس ماكيك رئيس لجنة الاقرار المالي الاسترالية الى مسؤول مجالس كافة الشركات المسجلة وكذلك وجهت نفس الرسالة الى 200 شركة خاصة كبيرة، كان فحوى الرسالة الدعوة الى اتخاذ مايلزم للاعتماد المبكر في إستراليا لتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية حيث جاء فيها: كما أنكم تعلمون بأن مجلس معايير المحاسبة الاسترالي ينفذ سياسة الاعتماد على تبني المعايير الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية هنا في استراليا، وهذا التغيير جاء نتيجة لتوجيه من مجلس الاقرار المالي الذي يمثل هيئة الرقابة المستقلة لواضعي المعاييرالى مجلس معايير المحاسبة الاسترالي في تموز عام 2002 [56] جاء فيه:

"سوف تصبح معايير المحاسبة الاسترالية التي تعتبر ملزمة قانوناً بموجب قانون الشركات موافقة لمعايير الاقرار المالي الدولية. كما اقترح، على كافة الشركات التي يتطلب منها الاقرار وفق قانون الشركات أعلاه، والتي يتطلب منها اعداد تقاريرها المالية وفق تعليمات مجلس معايير المحاسبة الاسترالي يتوجب عليها اعتماد معايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية بالنسبة للتقاريرالمالية للفترة من الاول من شهر كانون الاول عام 2005. وإن هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية سوف تكون الجهة المسؤولة عن تنفيذ الالتزام بالمعايير الجديدة.

ولبغية الحفاظ على نوعية عالية من الافصاح المحاسبي الذي يتضمن الاقرار المالي من قبل الشركات الاسترالية خلال فترة الانتقال وكذلك لتقديم حماية للمستثمر وثقة للسوق فقد دعا كلٌ من مجلس الاقرار المالي وهيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية مجالس إدارات الشركات

[56]. HTTP://WWW.FRC.GOV.AU/REPORTS/OTHER/INTERPRETATIONS_MODEL.ASP
This website was reviewed on the Monday 28th February 2011,at 10:10 am West Australia time

وإداراتها التنفيذية الى الاعداد المبكر للتغيير، وذلك لأن اعتماد المعايير الدولية هي مسألة أدارة ستراتيجية وليست مجرد مسألة تقنية محاسبية.

في العديد من الحالات ستحتاج الشركات الى تغيير لاستراتيجيات التي تتضمن موائمة نظم الاقرار الداخلي مع البيئة الجديدة للاقرار الخارجي، وتطويراستراتيجيات لإعداد تحاليل للمستفيدين عن التغيرات المهمة المحتملة لنتائج للتقارير المالية ".

لقد كانت هذه التوجيهات التي حملتها الرسالة أعلاه بمثابة الضوء الاخضر للاستعداد لتبني معايير المحاسبة الدولية للشركات الاسترالية المعنية بالامر، وقد حذرت الرسالة في إحدى فقراتها الشركات مذكرة إياها الى أن المعايير بمثابة قانون وأن أي فشل في عدم التخطيط لعملية الانتقال ضمن استراتيجية إدارية فعالة لمواجهة المتطلبات التي حددت تاريخ الالتزام في الاول من كانون الثاني عام 2005 سيضع الشركة في موضع خطر ناجم عن عدم تنفيذ متطلبات الاقرار المالي الواردة بالقانون.

بعد التاريخ أعلاه بدأت إستراليا بالاعتماد وتبني المعايير الدولية، ولذلك فقد قامت بإصادر تعديلات على معاييرها حال صدور أي تعديل على المعايير الدولية وتحمل نفس التسلل للمعايير الدولية، وبذلك أخذت إستراليا تحذو حذو الدول الاخرى في تطبيق معايير المحاسبة الدولية وأخذت الشركات المعنية بالامر بالالتزام بهذه المعايير منذ عام 2005، و بمعنى آخر فإن التزام الشركات والوحدات الاقتصادية الاخرى بمبدأ الافصاح المحاسبي المطلوب بموجب معايير المحاسبة الاسترالية التي تعتبر نسخة طبق الاصل من المعايير الدولية، يأتي من خلال فرض القانون وحسبما أشرنا اليه أعلاه، وعليه فأن عدم الالتزام بفقرات قانون الشركات[57] وقانون هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية[58] سيعرض الشركة والوحدة الاقتصادية الى مخاطر هي في غنى عنها، قد تصل بالاضافة الى الغرامات المالية، الى الحرمان من عرض أسهمها في الاسواق المالية، وهذا بحد ذاته يعتبر عملية انتحار لتلك الشركة أو الوحدة الاقتصادية، وعليه إن

[57].Corporation Act No.50 of 2001, Australian Corporations Legislation, 2007 LexisNexis, NSW

[58]. Australain Securities and Investments Commission Act 2001, Australian Corporation Legislation, 2007 LexisNexis, NSW

القسم 12 من قانون الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية أعلاه، يتعلق بالنظام الاسترالي للاقرار المالي، والفقرة (2) من المادة رقم 226 من هذا القانون تخص طبيعة مجلس معايير المحاسبة الاسترالية، الذي سبق وان تأسس بموجب الفقرة (1) من المادة 226 من قانون الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية السابق الصادر في العام 1989 والذي يعتبر ساري المفعول حسب منطوق المادة 261 من القانون الحالي لسنة 2001.

وللمزيد من المعلومات فإن المادة رقم 227 من القانون الحالي تتضمن كل ما يتعلق بفعاليات ومهام والواجبات الملقاة على عاتق مجلس معايير المحاسبة الاسترالية.

أما الفقرة (1) من المادة 227 أي من قانون الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية لعام 2001 فأنها تنظم مهام ودور مجلس معاييرالمراجعة والتدقيق، والمادة 227 بي من القانون نظمت فعاليات ومهام وواجبات هذا المجلس.

العملية هنا هي عبارة عن مسالة تنفيذ إجراءات محددة سلفاً، وفي حالة وجود أي لبس أو عدم فهم لفحوى هذه التعليمات فمن الممكن الاستفسار من الجهات المختصة التي تقدم خدمات الاستشارة والتفسير وخاصة فيما إذا كانت هناك تعديلات جارية على بعض المعايير القائمة التي قد تتصف بنوع من عدم الوضوح التام والذي اعتبر من المآخذ على معايير المحاسبة الدولية بشكل عام، وخصوصاً بعد ظهور آثار الازمة المالية الراهنة.
أي التزمت معايير المحاسبة الاسترالية بالافصاح المحاسبي كعنصر أساس في تقديم الاقرارات المطلوبة وفق المعيير المحاسبية الدولية بعد أن علمنا بأنها تعتبر تقريباً نسخة منها وكما تبين أعلاه.

لابد لنا استكمالاً لطرح جوانب العلاقة القائمة بين الافصاح المحاسبي والجها ت ذات العلاقة بهذا الموضوع المهم، من الاشارة الى الافصاح المحاسبي ودور الادارة العليا أو المسؤولة عن القرارات الادارية في الوحدات الاقتصادية الاسترالية، فمن البديهي أن نتوقع بأن تكون إدارة أي وحدة اقتصادية هي الجهة الاكثر مسؤولية من غيرها فيما يخص الافصاح المحاسبي عن كل مايتعلق بنشاطات وفعاليات الوحدة الاقتصادية. نعم إن الموظفين المختصين ضمن أقسام ودوائرالوحدة هم من يقوم بجمع وتحليل البيانات والمعلومات وإعداد أشكال التقارير المطلوبة وكذلك قد يتولون مهمة إرسال هذه البيانات والمعلومات عن نشاطات وفعاليات الوحدة الاقتصادية الى الجهات ذات العلاقة (المستفيدين الخارجيين)، إلا أن هذا لايجعل الادارة العليا للوحدة الاقتصادية في منأى عن أي مسائلة بخصوص دقة وشفافية ومصداقية هذه المعلومات. إذن لا يمكن قبول فكرة عدم مسؤولية الادارة العليا للوحدة الاقتصادية عن الافصاح المحاسبي وبالاخص عن المعلومات والبيانات المالية التي تحتويه هذا الافصاح.

إذن هل يمكن توقع وجود حالات أو أية ظروف معينة قد يمتنع فيها مسؤولو الادارة العليا للوحدة الاقتصادية عن الافصاح (الكشف) عن بيانات ومعلومات تخص الوحدة نفسها وبالتالي قد تؤدي الى التأثير على القرارات المتخذة من قبل الجهات المستفيدة؟
أوهل يعتبر أصحاب القرار في الوحدة الاقتصادية ملزمون قانوناً بالافصاح عن البيانات والمعلومات التي تتعلق بوحدتهم الاقتصادية؟ وأيضاً، هل هناك جهات معينة تراقب مهمة الافصاح المحاسبي عن بيانات ومعلومات الوحدات الاقتصادية ويمكنها فرض شروط وتعليمات بهذا الخصوص؟

هذه الاسئلة وغيرها العديد يمكن الاجابة عنها من خلال التعرف على فقرات قانون الشركات الاسترالية[59] المرقم 50 لسنة 2001 المعدل الذي وافق البرلمان الفدرالي الاسترالي عليه في 18 حزيران من العام 2001، والذي بدأ العمل بموجبه اعتباراً من 15 تموز 2001.

يشير القسم (A1.2) من القانون الى تعريف الاشخاص (الهيئات) المشمولة بالافصاح والتي تكون مشمولة بالمواد القانونية التي تبدأ من (AA 111)، والتي تتضمن الشركات التي تتعامل بالاسهم والسندات في الاسواق المالية، وكذلك الفصل (AC 6) من القانون يتطرق الى موضوع استمرارية الافصاح التي يجب أن تلتزم به الوحدات الاقتصادية المشمولة بالافصاح بموجب قانون الشركات الاسترالية المشار اليه أعلاه. مع العلم بأن المادة رقم (114) من القانون تجيز تأسيس شركة في إستراليا من قبل أي شخص طبيعي أو معنوي (شريطة توفر شروط محددة، لسنا بصددها في هذه الاطروحة) على أن لايقل عدد أعضائها عن عضو واحد، أما المادة (119) من قانون الشركات الاسترالي لسنة 2001 فإنها تشير الى أن إنشاء أي شركة في إستراليا يبدأ اعتباراً من تأريخ تسجيل الشركة في دائرة هيئة الاستثمارات والاوراق المالية الاسترالية حيث يخصص لها رقم معين تكنى به وهو الذي يميزها عن باقي الشركات وتكون ملزمة بإدراج هذا الرقم في كافة مراسلاتها، ويمكن للمتعاملين مع أي شركة ومن خلال الصفحة الالكترونية للهيئة المذكورة أعلاه، ومن خلال الاشارة الى رقم الشركة الذي سبق ذكره، التعرف على بعض المعلومات التي تقدم مجاناً والتي تتعلق بالشركة مثل تأريخ التأسيس ومكان التأسيس وهل الشركة نافذة المفعول أم لا، هذه المعلومات توفرها سجلات مسجل الشركات لأي مطلع دون مقابل، لكن لو أردنا الحصول على معلومات أكثر تفصيلاً مثلاً من هم الاعضاء المؤسسون للشركة، أو معلومات خاصة أخرى ففي هذه الحالة يجب علينا أن نتحمل بعض المصاريف مقابل الحصول على مثل هذه المعلومات التي توفرها هيئة الاوراق المالية والاستثمارات[60] .

59.النسخة التي إعتمدنا عليها كانت مطبوعة في العام 2007، بموجب الكتاب أدناه:

Australian Corporation Legislation, Edition 2007, LexisNexis Butterworths, Australia 2007

تشير التعديلات التي جرت الى زمن تأريخ طبع نسخة القانون أعلاه في كانون الثاني 2007 الى إجراء 23 تعديلاً منذ وضعه تحت التطبيق في منتصف العام 2001.

60. لابد من الاشارة الى أن العديد من الاشخاص في إستراليا يلجأون الى تأسيس شركات (فردية)، أي يملكها ويديرها شخص واحد فقط ، وذلك لغرض فصل الملكية الشخصية عن ملكية الشركة، حيث تعتبر الشركة كياناً مستقلاً ذاتيا عن صاحبها أو مالكها ، و بمعنى آخر فلو تعرضت الشركة الى خسائر مالية قد تؤدي الى الافلاس، ففي هذه الحالة لايمكن مقاضاة مالكها أو التعرض الى ممتلكاته الشخصية لتسديد التزامات الشركة (هذا بشكل عام مع وجود بعض الاستثناءات)، وهذا ما كان قد قضت به إحدى المحاكم المختصة التي يعتبر حكمها قانوناً يطبق على الحالات المماثلة في المستقبل ، وهذا ما يعرف (بقانون الحالات)، الذي يمنح الشركات حق التقاضي ويمكن مقاضاتها بمعزل عن المالكين . من ناحية أخرى يعزف الكثير عن تأسيس شركة للقيام بأي مشروع نظراً لما تتطلبه من إجراءات ومتطلبات وكذلك لما يترتب عليها من التزامات قانونية وتكاليف أكثر قياساً بالمشاريع الشخصية أو الفردية أو المشاركة، وأغلب

إن أغلب الشركات العامة والشخصية الكبيرة وغيرها من الكيانات الاقتصادية الاخرى، تكون ملزمة بموجب القوانين القيام بإعداد التقارير المالية عن نشاطاتها لكل سنة مالية. ويطلب أيضا من بعض الكيانات إعداد التقارير المالية كل نصف سنة بالاضافة الى تقديمها للتقاريرالسنوية. وبما أن الكلام عن واقع الحال الاسترالي فان كل التقارير السنوية ونصف السنوية ، يجب أن تقدم الى هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية، على أن تعطى نسخة منها الى حملة الاسهم.

اما شركات الملكية الصغيرة فقد تحتاج فقط الى إعداد البيانات المالية في ظل ظروف معينة، وفقا لتوجيهات محددة من قبل فئات معينة من الافراد المساهمين أو وفق تعليمات صادرة عن هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية.

هناك قواعد مماثلة موجودة في قانون الشركات تلزم إدارات الشركات لإعداد تقارير عن نشاطات الشركات. يجب أن يتضمن تقرير مجلس الإدارة الأمور العامة، مثل المسائل الحالية والمستقبلية للشركة وعمليات محددة بما في ذلك قضايا الخيارات المتوفرة والتعويضات وأقساط التأمين،

وقد تنشأ متطلبات الإفصاح الخاصة في ظل الظروف التالية :

أ. عندما يحتاج المساهمون الى معلومات لاتخاذ قرارات فردية حول استثماراتهم، مثال ذلك عندما تُقّدم عروض لشراء أسهم اضافية، أو ماشابه.

ب. عندما يعقد اجتماع عام يحق للأعضاء الحصول على معلومات تتعلق بسبب عقد الاجتماع العام، حيث ان قانون الشركات الاسترالي يعطي الحق للعضو للحصول على المعلومات الخاصة عندما يطلب إلى الاجتماع الذي سيعقد لأغراض معينة، كما في حالة الحصول على موافقة المساهمين على معاملة الطرف ذات الصلة.

ج. عند اللزوم كمتطلبات حملات جمع التبرعات، وخاصة في حالة الشركات المسجلة في الاسواق المالية، حيث إن هناك متطلبات الافصاح (الكشف) الإلزامي في قواعد التسجيل[61] .

الشركات (وبالخصوص الكبيرة منها) يتوجب عليها إجراء تدقيق خارجي على أغلب نشاطاتها وخاصة المالية منها ونتيجة لذلك فهي تتحمل تكاليف كبيرة في بعض الاحيان مقارنة بغيرها من الاعمال.

[61]. http://www.ausriskservices.com.au/governance/disclosure.htm#1, this page was viewed on Wednesday the 23rd of February 2011,at 2:00 am West Australia time

بالاضافة الى كل ماتقدم فإن جميع الوحدات الاقتصادية (بما فيها غير الربحية منها) ملزمةٌ بموجب قانون ضريبة الدخل الاسترالي لتقديم بياناتهم المالية على مراحل شهرية أو فصلية ونصف سنوية ومن ثم يجري تسوية الامور في نهاية السنة المالية التي على الغالب تبدأ من الاول من شهرتموز لغاية نهاية شهر حزيران من العام الذي يليه (هناك حالات يمكن فيها أن تختلف تواريخ السنة المالية لاغراض الضريبة، بعد أخذ موافقة هيئة الضرائب الاسترالية المسبقة وعلى أن تكون الاسباب مبررة ومقنعة).

بناء على ما تقدم يمكن الاجابة عن الاسئلة التي ورد ذكرها أعلاه، حيث لايمكن بشكل عام أن يمتنع فيها مسؤولو الادارة العليا للوحدة الاقتصادية عن الافصاح (الكشف) عن بيانات ومعلومات قد تؤدي الى التأثير على القرارات المتخذة من قبل الجهات المستفيدة، مع الاخذ بطبيعة الحال عدم إفشاء أي معلومات سرية تخص الوحدة الاقتصادية والتي من المحتمل قد يؤدي إفشاؤها الى الاضرار بمصالح حملة الاسهم والادارة العليا في آن واحد.

الجواب هو إن أصحاب القرار في الوحدة الاقتصادية ملزمون قانوناً بالافصاح عن البيانات والمعلومات التي تتعلق بوحدتهم الاقتصادية حسبما جاء ببعض فقرات قانون الشركات الاسترالية المرقم 50 لسنة 2001، وقانون هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية المرقم 51 لسنة 2001، وكذلك وفقاً لقانون ضريبة تقديرالدخل الاسترالي[62] المرقم 38 لسنة 1997 والقانون السابق الرقم 27 لسنة 1936.

---

[62] . http://www.comlaw.gov.au/Series/C2004A05138
ComLaw has the most complete and up-to-date collection of the Australian Commonwealth legislation available
حيث يشير هذا الموقع الحكومي المهم الى أن هناك تعديلات وتوضيحات أجريت على مواد وفقرات القانون رقم 38 لسنة 1997 الساري المفعول، وقد بلغ عدد هذه التعديلات والايضاحات (96) تعديلاً لغاية نهاية العام 2010، هذا مع العلم بأن العديد من مواد قانون تقدير ضريبة الدخل السابق لعام 1936 لازالت سارية المفعول وفق ما جاء في القانون 38 لسنة 1997 ، وخاصة بالنسبة للمواضيع التي لم يتطرق القانون الاخير اليها، ومن الناحية العملية يعتبر كلا القانونين ساريي المفعول.

ثانياً: علاقة الافصاح المحاسبي بعمليات تمويل الاعمال التجارية.

هل فعلاً هناك علاقة ما تربط مابين الافصاح المحاسبي وبالاخص ما يتعلق بالجوانب المالية للوحدة الاقتصادية ومابين عمليات التمويل التي تتطلبها تلك الوحدات الاقتصادية؟ وإن وجدت هكذا علاقة ماهية نوعها، وهل تؤثر على عملية نمو وبالتالي نجاح مثل هذه الوحدات الاقتصادية؟

قبل الاجابة على هذه التساؤلات والتي يعتبرها الباحث من وجهة نظره، من متطلبات إستمرار وديمومة ونجاح أي وحدة إقتصادية تعمل في ظل ظروف إقتصادية طبيعية وصحية، لابد أولاً الاشارة الى وجود علاقة بين كلا من الافصاح المحاسبي وموضوع الحصول على التمويل المطلوب لإدامة إستمرارية الوحدة الاقتصادية، أو على الاقل لمواجهة متطلبات كلف التشغيل والالتزامات السائلة (قصيرة الامد) المترتبة على الوحدة الاقتصادية، وهذا ما سنحاول إثباته والاشارة اليه ضمن هذا المبحث.

عند توافر مزايا ومكونات الافصاح المحاسبي الكامل والشامل والشفاف، التي سبق الاشارة اليها بشكل واضح عند بحثنا لصفات وأنواع الافصاح المحاسبي، ولا يرى الباحث ضرورة من إعادة ماسبق ذكره بهذا الخصوص، إنما إرتأينا الاشارة اليها فقط، لكون هذا الامر وبدون شك سيوفر الارضية الخصبة التي تساهم مع غيرها من العوامل على تسهيل إجراءات الحصول على التمويل اللازم سواءً من خلال المساهمين الداخليين أو من مصادر التمويل الخارجية لتمشية أمور الوحدة الاقتصادية وبالاخص التشغيلية منها، ولكن كيف يتم ذلك؟

"إن تطور شركات الاعمال وتزايد أشكال تنظيمها وخروجها للعمل والانتاج خارج الحدود الوطنية قد زاد من حدة إحتياجاتها للتمويل الذي عادة ما كان يرتبط بالمصارف والقروض المصرفية، لكن الرساميل الخاصة (الاسهم) قد تخفف عن الشركات عناء التفكير في مخاطر القروض وطرق تسديدها لذلك وجدت هذه الشركات في الاسواق المالية ضالتها فأصبحت سوق المال المصدر الاساسي للتمويل عن طريق تجميع المدخرات الوطنية وإعادة توظيفها في العديد من القطاعات الانتاجية أو الخدمية أو بشكل خاص في القطاعات ذات الاحتياج"[63].

---

[63] . كنعان، علي . 2009 ، الاسواق المالية ، جامعة دمشق، مطبعة الروضة، ص 107

فلو إفترضنا إن إحدى الوحدات الاقتصادية كانت في أمس الحاجة الى تمويل إحدى خططها الانتاجية عن طريق الاقتراض من أحد البنوك أو المؤسسات المالية الاخرى. بطبيعة الحال عند مفاتحة البنك يجب أن تفكر مثل هذه الجهة في تهيئة المعلومات والبيانات التي ستكون الادلة والقرائن لإقناع المؤسسة المقرضة بمصداقية الاسباب الموجبة لطلب القرض وبالتالي تقديم الادلة الملموسة التي تظهر قابلية ومقدرة الوحدة الاقتصادية على الايفاء بالالتزامات التي ستنشأ من جراء إبرام عقد التمويل. الوحدة الاقتصادية بالاضافة الى خطة التطويرالانتاجية المشار اليها، تقدم معلومات وبيانات مالية تبين وضعية الوحدة الاقتصادية من الناحية المالية، وعادة البنوك في إستراليا كما في غيرها من البلدان تطلب تقرير الكشف الضريبي المقدم الى دائرة الضرائب لسنتين سابقتين على الاقل، بالاضافة الى تقريرمدقق الحسابات الخارجي الذي يؤيد ويصادق على البيانات المالية المقدمة عن نشاطات الوحدة الاقتصادية، وأي معلومات مالية أو غير مالية أخرى يراها البنك ضرورية له لغرض تقييم طلب الاقراض أو إتخاذ القرار بشأن التمويل من عدمه، كما انه في المعتاد لايقوم البنك بإقراض كامل المبلغ، بل نسبة معينة من المبلغ الاجمالي الذي تحتاجه الوحدة الاقتصادية وهذه النسبة تختلف أيضاً بإختلاف الغرض من التمويل والمدة التي سيتم إسترداده وماهية الضمانات المقدمة وكذلك يختلف الوضع من بنك الى آخر ومن دولة الى إخرى، وكذلك البنوك الاسترالية وفي سبيل تقييم الوضع الائتماني للمقترض تتأكد من وجود قروض سابقة لتلك الوحدة الاقتصادية لأنها في النتيجة تؤثر على القابلية التسديدية لطالب القرض الجديد.

وعلى سبيل الإفتراض أيضاً إن هذه الوحدة الاقتصادية هي في أمس الحاجة الى التمويل أعلاه، لكنها في الوقت نفسه لايمكنها توفير المعلومات والبيانات المالية المطلوبة من قبل الجهة الممولة أو المقرضة، أي بمعنى أدق لا تتمكن من الإفصاح عن نشاطاتها المالية (وغير المالية في حالات إخرى) لأي سبب كان (عدم توفرها أصلاً، أو عدم دقتها، أو أن أكثر تعاملها يتم عن طريق النقد)!! إذن كيف سيكون موقف تلك الجهة المقرضة؟ (البنك في مثالنا هذا).
لا نعتقد بأن الوحدة الاقتصادية سيكون لها أي أمل في إقناع مسؤولي البنك لتزويدها بأي تمويل من دون تقديم أدلة وبراهين تؤيد متانة المركز المالي للوحدة الاقتصادية حالياً، والذي من خلاله يؤيد إمكانية ومقدرة الوحدة الاقتصادية على إعادة تسديد القرض أو أقساطه وفوائده وأية تكاليف أخرى تتطلبها عملية الاقتراض هذا من ناحية.

من ناحية أخرى يلاحظ بأن الجهة التي تحتاج الى معلومات معينة عن أية وحدة اقتصادية أخرى تكون على إستعداد لدفع بعض الكلف للحصول على تلك المعلومات المطلوبة (والتي قد تأخذ شكل تخفيض نسبة معينة من ريعها على المنتجات)، كما أن متطلبات العرض والطلب تساعد غالباً على توفير أفضل كمية من المعلومات المطلوبة. ومن هذا المنطلق فأن عدم تمكن الوحدات الاقتصادية من توفير معلومات وبيانات عن نشاطاتاتها، تجعلها مؤسسات تتميز بعدم اليقين من نشاطاتها وبالتالي تضعها في خانة المؤسسات ذات المخاطرة العالية، وهذا ما يجعلها تدفع كلف عالية في سبيل الحصول على التمويل اللازم لبعض مصاريفها التشغيلية والتنموية، وبذلك تكون الوحدات الاقتصادية التي لايمكنها من تهيئة المعلومات والبيانات المهمة عن نشاطاتها، مؤسسات ذات مخاطرة عالية، ويكون من الصعب عليها الحصول على التمويل اللازم، ولهذا يكون توفير المعلومات والبيانات المحاسبية عن الفعاليات المالية وغير المالية يساعد على تخفيض كلف التمويل[64].

إذن إجابتنا ستكون نعم!! هناك علاقة متينة وترابطية فيما بين الافصاح المحاسبي بشكل عام وبين عملية التمويل التي تتطلبه الوحدات الاقتصادية في عملية إدارة شؤونها الداخلية سواءً على مستوى التشغيلي أو التنموي(التطويري)، وهذا يعتبر مدخلاً مهماً في إثبات الفرضية الاولى التي وردت ضمن فرضيات البحث الذي بين أيديكم. كما أن العلاقة أعلاه يكون أساسها العقد القانوني المبرم مابين الجهة المقترضة (صاحب العمل التجاري)، والمجهة المقرضة (البنك أو المؤسسة المالية)، والتي يكون أساسها مبني على الاقرار والاعتراف بمصداقية المعلومات والبيانات المقدمة من قبل طالب القرض ووفق الشروط المعلنة من قبل الجهة المقرضة، أي أن العلاقة قانونية ملزمة بموجب القوانين والاعراف السارية.

أما بالنسبة للإجابة على الجزء الاخر من السؤال، نقول نعم إن الإفصاح المحاسبي الدقيق والكامل والشفاف يساعد الوحدة الاقتصادية على الحصول على التمويل اللازم وبالتالي يساعد على ديمومتها وهو مفتاح نجاحها وبخلافه وكما في إفتراضنا أعلاه، إذا لم تستطع هذه الوحدة الاقتصادية من الحصول على التمويل اللازم وفي الوقت اللازم والمناسب، فإن آثار ذلك ستكون وخيمة على مصير ومستقبل هذه الوحدة، أو على الاقل على سمعتها في السوق وكلنا يعلم وخاصة في أيامنا هذه التي تلعب فيه الدعاية والاعلان بشتى أشكالها وألوانها الدور الكبير في

[64] . Deegan, Craig. Financial Accounting Theory, 2nd Ed. 2007, McGraw-Hill Irwin, Australia p.60

نقل الاخبار والشائعات بسرعة البرق الى جميع الاماكن، وخصوصاً مع الثورة التكنولوجية التي يشهدها عالمنا حالياً مما يؤدي الى الضرر الفادح بمستقبل أي وحدة إقتصادية متعثرة مالياً أو إقتصادياً بشكل عام، ويلاحظ هنا أن هذه النتيجة جاءت أيضاً لتأكد على صحة ما ذهبنا اليه في الفرضية الثانية من فرضيات البحث التي أشارت الى وجود علاقة وثيقة بين موضوع الافصاح المحاسبي بكافة عناصره ومتطلباته وبين نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا.

أما إذا إرتأت الوحدة الاقتصادية الى تمويل عملياتها عبر إصدار أسهم جديدة للبيع في الاسواق المالية المحلية أو العالمية (هذا فيما يتعلق بالشركات المسجلة في البورصات بوجه الخصوص)، فهنا الامر واضح وجلي حيث يتوجب عليها الالتزام الدقيق بمتطلبات الإفصاح المحاسبي وفق المعاييرالمحاسبية (المحلية منها والدولية) والتعليمات السارية التي تفرض على الوحدات الاقتصادية من قبل تلك الاسواق المالية والتي تركز في محتواها على ضرورة الافصاح الكامل والدقيق والشامل للبيانات والمعلومات وضرورة كون هذه البيانات تتصف بالشفافية التي تتطلبها السوق لكي تساعد المستثمر على إتخاذ قراره الاستثماري الرشيد، أي بمعنى أدق هناك علاقة وثيقة بين موضوع الافصاح المحاسبي بكافة عناصره ومتطلباته وبين نمو الاعمال التجارية بشكل عام وعلى إختلاف أحجامها ومواقعها ولا يقتضر على الاعمال التجارية الصغيرة فقط.

إن عدم توفر البيانات والمعلومات المحاسبية الدقيقة والشفافة عن المركزالمالي للوحدة الاقتصادية بشكل عام، سوف يحرمها من إمكانية عرض أسهمها في السوق المالية، وهذا بالتالي سيحرمها من إمكانية الحصول على التمويل اللازم لتمشية وتصريف أعمالها بنجاح تام، الذي يعتبر من الاهداف الرئيسية التي تدعو الوحدات الاقتصادية الى عرض أسهمها في مثل هذه الاسواق لغرض الحصول على التمويل اللازم، للاغراض التوسعية والتنموية التي تنوي الوحدة الاقتصادية تحقيقها بعد ضمان حصولها على الاموال اللازمة من طرح الاسهم في السوق المالية.

ولعله من المفيد الاشارة الى أن أحد الاسباب الرئيسية التي دعت الحكومة الاسترالية الى تبني مجموعة واحدة من معايير دولية عالية الجودة ذات قبول عام من قبل أغلب أسواق المال

العالمية[65]، هذه الاسواق وبإعتقاد الحكومة الاسترالية في حينه الى أن هذا التغيير سيساهم في تسهيل عملية مقارنة البيانات من قبل المستثمرين من مختلف البلدان، وبالتالي فإن هذه العملية ستساعد على تخفيض كلف رأس المال وتساعد الشركات المحلية على الحصول على التمويل اللازم أو القيام بتسجيل الشركات في البورصات الخارجية.

إذن العلاقة التي يراها الباحث في هذا المجال هي علاقة ترابطية، متينة حيث لا يمكن توقع الحصول على التمويل اللازم من دون وجود الافصاح المحاسبي الكامل والشفاف لبيانات ومعلومات تتعلق بنشاطات وفعاليات الوحدة الاقتصادية، وهذا مبني على إستنتاجات منطقية وفق منطوق المعايير المحاسبية السارية المفعول في إستراليا وغيرها من البلدان الاوربية وكذلك وفق قوانين وتعليمات المؤسسات المالية العاملة بما فيها البنوك، وأستناداُ الى متطلبات أجهزة الرقابة وحوكمة الشركات التي تفرض شروط الالتزام بكافة متطلبات الافصاح، وهذا أيضاً يعتبر العقبة الرئيسية التي يواجهها أغلب أصحاب الاعمال التجارية وخاصة الصغار منهم، الذين لايلتزمون بالقوانين والتعليمات بشكل دقيق أو على الاقل بشكل صحيح، ومن هنا فأن العديد من الوحدات الاقتصادية وخاصة الصغيرة منها قد تتعرض الى فرض الغرامات القانونية من قبل الجهات الرسمية (مثل دوائر الضريبة) في حالات معينة، نظراً لعدم تقديم البيانات الدقيقة والشفافة عن نشاطاتها التجارية (على الاقل عدم تقديمها في الاوقات المطلوبة قانوناً)، وهذا بطبيعة الحال يعتبر عائق في وجه مثل هذه الوحدة الاقتصادية وأصحابها (ملاك وإداريين) كأشخاص من الحصول على أي تمويل (لحين إثبات مايؤيد تقديمها رسمياً الى الجهات الحكومية المختصة)، لهذا نرى العديد منهم كان سابقاً يلجأ الى الغش والتزوير عن تقديم معلومات وبيانات بعيدة عن الواقع وقد يساهم بعض موظفي المؤسسات المالية أو بعض وكلاء البنوك (مع الاسف الشديد) في تسهيل هذه المهمة لقاء بعض الرشاوي التي قد تؤدي الى نتائج وخيمة على الفرد وعلى الاقتصاد المحلي، وخاصة بالنسبة الى القروض التي لاتتطلب الكثير من المستندات الثبوتية والتي عادة تشكل العائق الكبير أمام السلطات المالية والضريبية، لكونها قروض غير مضمونة بشكل كامل (ذات مخاطر عالية)، إلا أن هذه الوضعية إختلفت جوهرياً وخاصة بعد إنكشاف أسباب الازمة المالية العالمية والتي على أثرها قامت كافة البنوك والمؤسسات المالية الاسترالية وبتوجيه من بنك الاحياط الفدرالي الاسترالي من التشديد على متطلبات الافصاح المحاسبي لكافة المقترضين

---

[65] . http://www.in-consult.com.au/images/ias.pdf, was viewed on Sunday the 6th of February 2011at 18:25 West Australia time.

وبطبيعة الحال من ضمنهم الاعمال التجارية الصغيرة التي كما اشرنا في مجال آخر من هذه الاطروحة الى أنها تشكل ما يعادل 95% من مجمل الاعمال التجارية في استراليا، وفي عين الوقت تمثل مايزيد عن 97% من مجمل فعاليات القطاع الخاص.

وتأكيداً على ماجاء أعلاه سبق للبنك الدولي أن أصدر بحثاً مشتركاً مع بعض مراكز البحوث الجامعية، حيث جاء في إحدى فقراته أدناه، ما يؤيد الطرح أعلاه[66].

"Regulations that force accurate information disclosure lower obstacles to firm financing and lower the impression that corruption of bank officials is important for raising external finance

Furthermore, moral hazard – as measured by the generosity of the deposit insurance system – is also important. Greater moral hazard tends to raise the corporate financing obstacles faced by firms. The data are consistent with the view that governments that force accurate information disclosure to the private sector and do not distort the incentives of banks through excessively generous insurance of bank liabilities will tend to lower financing obstacles"

حيث تشير الدراسة ضمن المقطع الاول من الفقرة أعلاه صراحة الى أن التعليمات التي تلزم الافصاح الدقيق للمعلومات ستؤدي الى تذليل العقبات أمام الوحدة الاقتصادية للحصول على التمويل اللازم، وهذا في نفس الوقت سيؤدي الى تقليل الاعتقاد السائد من أن فساد بعض موظفي البنوك هو مهم للحصول على التمويل الخارجي.

وعلى سبيل المثال ايضاً وليس الحصرأشارت إحدى نشرات مؤسسة التمويل الدولية بشأن الافصاح عن المعلومات صدرت بتأريخ 30 نيسان 2006 جاء في الفقرة (D) من القسم الثاني منها[67]:

[66] .Beck, T. Kunt, A. & Levine, R., "Bank Supervision and Corporate Finance", May 2003, World Bank Policy Research Working Paper No. 3042

"تعمد مؤسسة التمويل الدولية الى جمع الاموال اللازمة لتوفير القروض للمقرضين منها عن طريق إصدار أوراق مالية بإسمها في الاسواق الدولية. وبناءً على ذلك تفصح مؤسسة التمويل الدولية عن معلومات خاصة بوضعها المالي وعملياتها لمشتري الاوراق المالية التي تصدرها للاسواق المالية الدولية بوجه عام".

تؤيد الفقرة أعلاه بوضوح تام أيضاً إلتزام هذه المؤسسة الدولية بموضوع الافصاح عن المعلومات وبالخصوص المتعلق منها بالوضع المالي بالاضافة الى العمليات الاخرى غير المالية، والتي تقدمها الى مشتري الاوراق المالية أي جمهور المستثمرين في تلك الاسواق، وهذا ما يراه الباحث من أنه إعتراف واضح وصريح بأهمية موضوع الافصاح المحاسبي عن المعلومات المالية وغير المالية وعلاقته بالتمويل الخارجي من خلال تقديم المعلومات الضرورية للمستثمر والتي من خلالها يمكنه إتخاذ قراره الرشيد بشأن الاستثمار في تلك الاوراق المالية من عدمه، وهذا ما يؤكد على الاقل من وجهة نظر الباحث من وجود العلاقة التي إفترضناها بين الافصاح وعملية تمويل الوحدات الاقتصادية المختلفة.

لقد تغيرت سياسات البنوك الاجنبية بعيد العام 2007 ومن ضمنها البنوك الاسترالية وخاصة فيما يتعلق بمنح القروض المضمونه منها وغير المضمونة، ومنها القروض الممنوحة لأغراض الاسكان أي ما تسمى بالقروض العقارية، أما ما يخص موضوعنا هذا فهو القروض التجارية التي تمنحها المؤسسات المالية المختلفة الى الاعمال التجارية وخاصة الصغيرة منها والتي تشمل الاعمال العربية في استراليا وهي موضوع البحث.

لقد كانت الاعمال التجارية الصغيرة تتمتع بإمتيازات عديدة في هذا المجال، حيث كانت قبيل منتصف العام 2007 لا يتطلب منها تقديم الكثير من الادلة الثبوتية للبيانات المالية عن الوضع المالي والاقتصادي للوحدة الاقتصادية أو عن خطط وبرامج النشاطات المستقبلية لأعمالها، وفي

---

[67].http://www.ifc.org/ifcext/enviro.nsf/AttachmentsByTitle/pol_Disclosure2006_Arabic/$FILE/Disclosure2006_Arabic.pdf , this website was viewed at 23:00 Wednesday 2010, Wes Australia time

تعتبر مؤسسة التمويل الدولية أحدى مؤسسات البنك الدولي، التي تشمل أيضاً البنك الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية ووكالة ضمان الاستثمار متعدد الاطراف والمركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار.

كثير من الاحيان كانت هذه الاعمال تلجأ الى الحصول على بعض القروض الشخصية لأستخدامها في تمويل النشاطات التجارية التي كانوا يمارسونها، وكان هذا الاسلوب هو المتبع في الغالب مع الاعمال التجارية العربية في استراليا، ولم تكن هناك بوادر واضحة لظهور أزمات ناجمة عن عدم إمكانية تسديد مثل هذه القروض، لأن أغلبها كانت بضمانات عقارات شخصية لا علاقة بها بوضعية العمل التجاري نفسه، ومن هنا كان التداخل غير المعلن فيما بين القضايا الخاصة بالاعمال التجارية وبين استخدام القروض الشخصية للأغراض التجارية، ومن هنا كانت العديد من هذه الاعمال لاتتمكن من إحتساب العديد من هذه التكاليف ضمن مصروفاتها التجارية الحقيقية، لكونها قروض شخصية أو عقارية للاغراض السكنية.
الوضعية الجديدة جاءت بعد الازمة المالية، وبالتالي ليست هناك أية وثائق ومستمسكات تؤيد كون هذه القروض ومصاريفها كانت أصلاً للاغراض التجارية البحتة.

من المؤكد أن هذا الاختلاف في التطبيق كان وقعه أشد على أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة منهم بوجه الخصوص، نظراُ لكون هذه الشريحة ليست لديها خيارات عديدة حيث يمثل الاقتراض من البنوك المصدر الاكبر أو ربما الوحيد ضمن المتوفر لها من مصادر التمويل، لذا إن هذه الحالة أدت الى غلق أبواب العديد من المشاريع التجارية الصغيرة نتيجة لعدم تمكنها من الحصول على التمويل اللازم وفي الوقت المناسب لمواجهة متطلبات الايفاء بالالتزامات السائلة، أو القصيرة الامد، ولعل الشاهد على مثل هذه الاوضاع والكلام لازال عن الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا، هو تواجد العديد من المحال التجارية الصغيرة ضمن الاسواق التجارية المحلية أخذت تغلق أبوابها لعدم تمكنها من تسديد إيجارات مواقعها، ومن الملاحظ في بعض المجمعات التجارية الكبيرة تشاهد كل يوم إغلاق محلات جديدة وأصبحت ظاهرة واضحة للأعيان، بينما في السابق كان التجار يتسابقون للحصول على مواقع في تلك المجمعات التجارية للقيام بممارسة نشاطاتهم وأعمالهم، وهذه علامة أخرى على أن التشديد المفروض على الاعمال التجارية بخصوص الحصول على التمويل من قبل البنوك العاملة في أستراليا، أدى الى أيقاف العديد من هذه الاعمال من ممارسة نشاطاتها وفعالياتها بسبب عدم تمكنها من الحصول على التمويل اللازم وفي الوقت المناسب أيضاً، لتغطية النفقات الانية أو القصيرة الامد بشكل خاص.

لقد إعترف بنك الاحتياط الفدرالي (أستراليا) بأن الاعمال الصغيرة في استراليا تضررت بشكل أكبر من الاعمال الكبيرة الحجم بسبب ظروف الازمة المالية الدولية، ويرى البنك المذكور

بإعتباره البنك المركزي الاسترالي، أنه من الصعوبة على الاعمال الصغيرة التعافي من تلك الاثار الصعبة[68].

لذا فأن موضوع اهمية الافصاح المحاسبي وعلاقته بعمليات تمويل النشاطات والاعمال التجارية يتعتبر من المواضيع الذي أخذ مؤخراً يشغل بال العديد من المهتمين بهذا الجانب ويأتي اهتمام الجهات الحكومية في مقدمة تلك الجهات التي تحاول أيجاد السبل الناجعة لتوفير متطلبات الاعمال التجارية الصغيرة بشكل خاص، نظراً لكونها محدودة المصادر قياساً بالاعمال التجارية الكبيرة وكما بينا ذلك في مجال آخر نظراً لإمكانياتها الواسعة في الحصول على التمويل من الاسواق المالية، أو من مساهميها، لكن الوضعية مع الاعمال الصغيرة تختلف كلياً حيث تعتمد هذه الاعمال في الغالب على مايمكن توفيره صاحب العمل نفسه، ولهذا لمكن القول أن معدل دوران هذه الاعمال مرتفع قياساً بغيرها من الاعمال الكبيرة، ويمكن لمس هذه الظاهرة من خلال الاعداد الكبيرة من الاعمال الصغيرة التي تغلق ابوابها خلال فترات قصيرة لعدم تمكنها من مجارات متطلبات التدفق النقدي لتمويل العمليات التشغيلية وخاصة في مراحل الكساد الاقتصادي الذي ينتاب العالم في هذه الايام.

دائماً هناك عدم رضا كامل من جانب الاعمال التجارية الصغيرة فيما يتعلق بالجوانب التمويلية التي تقدمها البنوك المحلية لتمويل نشاطات تلك الاعمال، وتعزي البنوك العاملة سبب ذلك في أغلب الاحيان الى ضعف الاطار التنظيمي والافصاح عن المعلومات والبيات المقدمة من قبل هذه الاعمال، بحيث انها تعجز عن خلق تدفقات نقدية كافية لتلبية متطلبات مدفوعات القروض. أي بمعنى آخر لم تستطع هذه الوحدات الاقتصادية من الموازنة بين متطلبات ديونها قصيرة الاجل مع متطلبات الاستثمار على المدى البعيد، بحيث جعل هذه الاستثمارات غير منتجة، وغير مجدية إقتصادياً.

فإذا ما أخذنا بنظر الاعتبار أن أغلب البنوك تتعامل بأموال المستثمرين وقد تلجأ الى الاقتراض الخارجي بغية تمويل القروض المقدمة الى الاعمال التجارية، فإذا ما شعرت بخطورة مثل هذه القروض لأي سبب كان، فعليها حماية نفسها واستثماراتها من الانهيار وبالتالي تأثير ذلك على

[68]. http://www.smh.com.au/small-business/small-business-hurt-by-tighter-lending-since-2008-says-rba-2012/06/03-1zq37.html

سمعتها الاقراضية والاستثمارية وموقعها في سوق التمويل، وقد تتعرض الى مخاطر عدم امكانية الحصول على القروض الاجنبية إذا ما شعرت تلك الجهات الاجنبية بأن أموالها قد تكون مهددة بعم السداد، أو مشكوك في استردادها لأي سبب كان.

لذلك تبقى عملية تمويل الاعمال التجارية الصغيرة من قبل البنوك بوجه الخصوص متأثرة بعدة عوامل قد يأتي في مقدمتها، طبيعة التمويل والغرض منه، وكذلك ماهي الضمانات المقدمة بالاضافة الى العلاقة المصرفية القائمة مع تلك الوحدة الاقتصادية وتأريخ التعامل المصرفي معها والاهم من كل ذلك هو مقدار ونوعية البيانات والمعلومات المحاسبية التي يمكن الافصاح بها للبنك المقرض.

بشكل مختصر يمكن القول أن المؤسسات الممولة على إختلاف أنواعها، ومن ضمنها البنوك، عادة تلجأ الى طلب أشكال مختلفة من انواع الافصاح عن البيانات المالية المتعلقة بنشاطات الوحدات الاقتصادية الخاصة والتي تقع من ضمنها الاعمال التجارية الصغيرة، لتمكينها من إتخاذ القرار اللازم بشأن الموافقة على طلب القرض أو تمديد القرض المقدم لها من عدمه، وقد لا تكون كشوفات البيانات المالية والمعلومات المقدمة من قبل طالب القرض (الوحدة الاقتصادية) كافية لمواجهة تلك المتطلبات، عليه قد تقوم بطلب معلومات إضافية وتكميلية تساعدها على إتخاذ القرار الصائب (من وجهة نظر البنك).
الاعمال الصغيرة كما تم الاشارة الى ذلك في مكان آخر من هذه الاطروحة لا تفصح عن بيانات نشاطاتها بشكل علني وطوعي. لكنها بشكل عام مطلوب منها تهيئة معلومات وبيانات عن تلك النشاطات وفق المبادئ المحاسبية ذات القبول العام، مع ذلك إن هذه المعلومات التي تتضمنها الكشوفات المالية عن النشاطات قد لاتكون دقيقة وحديثة في نفس الوقت بحيث لا يستطيع البنك الاعتماد عليها أو أي مستثمر آخر في إتخاذ قرار ما. من حيث المبدأ أن أغلب البنوك يهمها الاطلاع على كشوفات مالية حديثة للوحدة الاقتصادية والتي تبين على سببيل المثال وليس الحصر التدفقات النقدية الجارية والموجودات السائلة وغيرها من البيانات والمعلومات المهمة للبنك.

من الطبيعي قد يعتبر طالب القرض بأن من حقه الحصول على التمويل اللازم والمطلوب من البنوك وغيرها من المؤسسات المالية، لأغراض تمويل نشاطات عمله التجاري (الاعمال

التجارية الصغيرة) ولشتى الاغراض (التشغيلية والتنومية أو التوسعية)، خاصة إذا ما كان على إستعداد تام لتلبية كافة متطلبات البنك، ويأتي في مقدمتها الافصاح المحاسبي عن نشاطاته المالية وكما أشرنا الى ذلك سابقاً، أي بمعنى أدق عندما تتعلق عملية التمويل من الناحية المادية أو الاساسية في طلب معلومات وبيانات إضافية (إن لم تكن متوفره عند تقديم الطلب) يجب على طالب القرض تهيئتها وتقديمها ليكون الطلب عادلاً وكاملاً من حيث الشكل والمضمون وفق متطلبات البنك والنظام المحاسبي المعمول به، ففي هذه الحالة تكون المسألة طبيعية جداً للتأكد من مجمل عملية الاقراض المتبعة من قبل أي مستثمر يود الحصول على معلومات كافية قبيل إتخاذ قرار الاستثمار من عدمه، وهذا هو الهدف الرئيسي من وراء الافصاح المحاسبي الذي أشرنا اليه في بداية الفصل عند تعريفنا لموضوع الافصاح المحاسبي. إذن مسألة توفير البيانات والمعلومات تعتبر من أساسيات الافصاح المحاسبي في إتخاذ أي قرار استثماري وياتي في مقدمتها قرار الاقراض (التمويل) الذي هو قرار استثماري بحت بالنسبة الى المؤسسة المالية (البنك).

الفصل الثاني

الاعمال التجارية العربية في استراليا

المبحث الاول

تأريخ ونشأة الاعمال التجارية العربية في استراليا

تمتد جذور الاعمال التجارية العربية في أستراليا الى مايزيد عن 130 سنة مضت (على أقل تقدير)، خاصة إذا ما علمنا بأن بعض أبناء الجالية العربية الذين قدموا الى أستراليا (خاصة من ابناء الجالية اللبنانية والسورية) كانوا قد تقدموا بطلبات التجنس بعد أن قضوا فترات في أستراليا قبل تقديم هذه الطلبات وكان القسم الذي عثر على سجلاتهم قد تقدموا بهذه الطلبات[69] منذ العام 1880، وبما أننا الان في العام 2012 فإن عراقة الاعمال التجارية العربية في أستراليا بالرغم من بداياتها البسيطة تمتد الى مراحل لم تكن فيها وسائل العملية الانتاجية المستخدمة متقدمة أومتطورة كما هي عليه الان، كما أن الخدمات التي كانت تقدم في تلك الفترات كانت حتماً بسيطة أيضاً ولا تتوفر الكثير من الخدمات التي نألفها في زماننا الحاضر، لكن يمكن القول إن هذه الاعمال البسيطة كانت النواة التي بدأت بتلك النشاطات ومن ثم تطورت مع تطور الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية بالاضافة الى السياسية للبلد، وخاصة بعد وصول أعداد من المهاجرين واللاجئين الذين ساهموا بشكل ملموس في نقل ثقافات وتجارب كثير من الشعوب المختلفة بالاضافة الى جلب بعض الاموال التي ساهمت أيضاً بشكل كبير في توفير رؤوس الاموال اللازمة والتي تعتبرالارضية التي يعتمد عليها أي عمل تجاري مهما كان حجمه ونشاطه.

تمتاز النشاطات التجارية العربية في أستراليا بالتنوع التام، وبهذا المجال يرى الباحث انه يمكن تقسيم هذه الاعمال الى التصنيف التالي، الذي سيساعدنا على سهولة متابعة وتثبيت أنواع الاعمال التجارية التي يمارسها العرب في أستراليا والتي هي:

---

[69]. Ghassan Hage, 2002, Arab – Australians Today – Citizenship and Belonging, Melbourne University press-Australia , First published in 2002

1. أعمال تجارية بحتة (التقليدية) المعتمدة على شراء المواد لأجل إعادة بيعها لتحقيق الربح الناجم عن الفرق بين سعري الشراء والبيع، وتشمل هذه المجموعة على كافة مخازن ومحال التجارة التقليدية المعروفة.
2. أعمال تجارية تعتمد على شراء مواد (مواد أولية) لأجل استخدامها في تصنيع مواد كاملة التصنيع ومن ثم عرضها للبيع من قبل نفس العمل التجاري أوقد يتم بيعها بالجملة الى تجار مفرد الذين يقومون بدورهم ببيعها بالمفرد الى المستهلكين. منها الافران والمخابز والمطاعم ومحلات بيع اللحوم على اختلاف أنواعها.
3. أعمال تجارية تقوم باستخدام بعض المواد (التى تشترى بالجملة على الغالب) في نشاطاتها وخدماتها الى زبائن العمل الذين يحتاجون في الغالب مثل هذه المواد لغرض إكمال الخدمة التي جاءوا من أجلها. من هذه الاعمال التجارية محلات ومعامل النجارة، ورشات الحدادة، محلات تصليح المركبات والعجلات ومعامل الطباعة وغيرها.
4. أعمال تجارية تعتمد حصرياً على تقديم خدمات متخصصة في أحد المجالات أو أكثر من التي يحتاجها العديد من طالبي الخدمة، وغالباً ما تكون هذه الخدمات مهنية وذات كفاءات متخصصة معينة. من هذه الاعمال التجارية التي تمارس من قبل أشخاص غالباً ما يكونون من خريجي الجامعات والمعاهد المتخصصة وكذلك قد يكونون أعضاء في نقابات وجمعيات مهنية متخصصة، وعادةً ما يخضعون الى برامج تعليمية وتدريبية مستمرة للحفاظ على استمرارية مستوى معين من المهارة والخبرة وكذلك لتأمين استمرارمنحهم رخص ممارسة مثل هذه المهن والاختصاصات (الاعمال التجارية)، من هذه المجموعة الاطباء والصيادلة والمحامون والمهندسون والمحاسبون والمدققون وغيرهم من الاستشاريين وأصحاب المهن المتخصصة.
5. أعمال تجارية تقدم خدماتها للزبائن والعملاء من خلال مكاتب منظمة يعمل فيها أعداد من الموظفون متخصصون في عمليات بيع وشراء العقارات السكنية والتجارية والزراعية والصناعية و بيع الاعمال التجارية وغيرها، أو مكاتب تقديم خدمات التمويل والتأمين والشحن والصرافة ومكاتب السفر والترجمة وغيرها من الخدمات العديدة، التي قد لاتتطلب مستويات دراسية عالية ومهارات متخصصة كما جاء في الفقرة الرابعة أعلاه (بالرغم من وجوب الالتزام ببرامج تعليمية مستمرة كل حسب اختصاصه أسوة بأعضاء الفقرة "رابعاً" الوارد ذكرها).

6. أعمال تجارية تتخصص في تقديم خدمات الى مجاميع كبيرة من المستفيدين في آن واحد، وكذلك تقدم خدماتها الى مجاميع صغيرة وحتى في حالات معينة يمكنها من خدمة الافراد في أوقات معينة، منها على سبيل المثال الصالات والقاعات التجارية المتخصصة في تقديم خدمات الحفلات والمناسبات الاجتماعية.
7. أعمال تعتمد حصرياً على المنتجات الزراعية والحيوانية، والتي غالباً ما تكون غير مألوفة لعامة الناس لطبيعة وجودها في المناطق الريفية والزراعية التي تبعد في بعض الاحيان مئات الكيلومترات عن مراكز المدن الكبيرة، والتي توفر منتجاتها في المحال الصغيرة أو الاسواق الكبيرة التي تتجار بهذه المنتجات، وذلك من خلال تجار متخصصين يمارسون مهنة توزيع هذه المنتجات الى منافذ التوزيع المختلفة.

جميع الاعمال الواردة أعلاه تأخذ أشكالاً متباينة وبالخصوص من حيث الحجم، فنرى المحال التجارية صغيرة الحجم سواءً من ناحية رأس المال المستخدم، أو من ناحية عدد العاملين فيها، أو من حيث الحَيِّزْ الذي يشغله المحل التجاري نفسه، وعادة ما تتواجد المحال التجارية صغيرة الحجم بين المناطق السكنية والآهلة بالسكان ويلاحظ تواجدها أيضاً بين المجمعات السكنية القريبة من سكن أبناء الجالية العربية ومناطقهم بشكل خاص، وعادة ما تعرض المواد التي يحتاجها المنزل بشكل يومي، أما المحال التجارية الاكبر حجماً من ناحية رأس المال المستخدم، وذات المساحات الملائمة لعرض أنواع عديدة من المواد المختلفة، فعادة ما يكون فيها عدد من العاملين والاداريين وقد يكون فيها في بعض الاحيان أيضاً فنيون يتولون بعض المهام التي تحتاجها مثل هذه الاعمال وخاصة ما يتعلق منها بأعمال الصيانة الكهربائية وأجهزة التبريد والمكائن الاخرى وغيرها.

أن العديد من الاعمال التجارية والتي انتشرت بشكل ملحوظ خلال العقدين الماضيين وأخذ يمارسها مختلف أبناء الجالية العربية لم تكن مألوفة لدى العديد منهم قبل هذه الفترة، والسبب الرئيسي في ذلك يعود الى عدة أسباب قد يكون في مقدمتها محدودية رأس المال العربي المستثمر، بجانب قلة الخبرة والمران الذي توفرت لأبناء الجالية العربية بعد هذه الفترة من العمل في مثل هذه الجوانب والحقول التجارية لدى بعض أصحاب الاعمال الاستراليين، وبعد اكتساب الخبرة والاطلاع على مكامن التجارة وفنونها، وبعد أن استطاعوا توفير رأس المال العامل بشتى الطرق والاساليب الممكنة، استطاعت نخبة من التجار الصغار التوسع في نشاطات أعمالهم

وقرروا بعد أن راقت لهم فكرة التوسع في العمل التجاري، الدخول في مشاريع اكبر حجماً بعد أن كانت استثمارتهم السابقة لاتتجاوز مبالغ صغيرة ومحدودة.

أخذ أبناء الجالية العربية في استراليا (من أصل عراقي على وجه الخصوص) بالدخول الى هذا المعترك التجاري بعد العام 1992، وبشكل أوسع وواضح بُعَيْدَ العام 2003 أي بعد دخول قوات الاحتلال الى العراق وإسقاط حكومته السابقة[70]،
أن قدوم أبناء الجالية العراقية الى استراليا يعود الى منتصف القرن الماضي، وبالتحديد منذ 1951 حسب ما دونه في أرشيفه وأورده أحد الكتاب[71] ، حيث أشار بأنه في الاعوام ما بين 1970 و 1977 قدمت الى استراليا نحو 12 عائلة من منطقة الشرق الاوسط من العراق وسوريا ولبنان وايران، وفي الفترة من 1980 والى 1985 وصلت نحو 15 عائلة وبعض الافراد من العراق وتركيا ومصر، في العام 1992 كانت ذروة الهجرة العراقية الى استراليا ففي يوم 1992/02/22 وصلت وجبة اولى بلغ عددها 102 شخصاً قادمين من تركيا بعد أن نزحوا من العراق، وفي يوم 1992/05/05 وصلت وجبة ثانية بلغ عددها 18 شخصاً، وتبعتها وجبة ثالثة في 1992/05/11 تعدادها 110 شخصاً، ثم وجبة رابعة في 1992/05/23 عددها 89 شخصاً، ووجبة خامسة في 1992/07/29 عددها 218 شخصاً، وتوالت هذه الموجات البشرية تصل الى استراليا وعلى هذا المنوال ولغاية 1994، وبعد ذلك أخذ وصول هذه الوجبات يقل تدريجياً، إلا أنها لم تنقطع والى حد هذا اليوم.

من الطبيعي أن أغلب الاعمال العربية في بدايتها كانت بسيطة وصغيرة جداً وغالباً ما تعتمد على رأسمال بسيط وعلى المجهود الشخصي لصاحب العمل، ولكن فيما بعد إخذت الاعمال التجارية العربية في استراليا تستخدم بعض التقنيات والاساليب والانظمة الحديثة التي تطبق في أغلب بلدان العالم المتطور، بعد أن أصبحت متوفرة لكل من يدفع لاقتنائها للاستخدام التجاري وفي

---

70. وكان ذلك جلياً بشكل كبير من خلال انتشار الاعمال التجارية الفردية منها والجماعية أو عن طريق المشاركات بين اثنين أو أكثر من رجال الاعمال، وهذا برأي الباحث قد يعزى الى توفر رؤوس الاموال الواردة من العراق للاستثمارفي أستراليا بعد أن أصبح باستطاعة المواطن السفر بحرية تامة الى العراق لتصفية ممتلكاته التي تركها قبل اللجوء والهجرة من العراق منذ بداية تسعينات القرن الماضي، أو من استطاع الحصول على أموال من العراق بطرق وأساليب أخرى (لسنا بصددها في هذا المجال) كأن تكون أموال أشخاص غير مقيمين (في أستراليا)، موجودين في العراق أو خارجه و لديهم معارف أو أقارب في أستراليا، تمكنوا من توفير هذه الاموال للمواطن العراقي الاسترالي لاستثمارها في هذه المشاريع في داخل أستراليا، بموجب اتفاقات شخصية بحتة في الغالب.

71. عمانوئيل خوشابا، لمحات منثورة، تأريخ رعية حافظة الزروع الكلدانية – ملبورن. الطبعة الاولى 2006، مطبعة ستاردبروك – ملبورن

شتى المجالات التي لاتقتصر على نشاط معين أو مهنة معينة، وهذا مايمكن ملاحظته بشكل واضح على بعض الاعمال التجارية العربية، أما الاعمال الدقيقة والبسيطة فقسم قليل منها تتوفر لديها مثل هذه التقنيات والاساليب، والقسم الاكبر لازال بعيداً عنها أو قد لايحسن استخدامها إما لقلة الخبرة أو لإرتفاع تكاليفها أو الاثنين معاً، وهناك دراسة أثبتت بأن قسماً من الاعمال البسيطة في استراليا (التي يعمل فيها لحد 4 أشخاص) وبشكل عام لديها صفحات الكترونية خاصة بها لممارسة النشاطات التجارية (بيع وشراء) وتمثل نسبة هذه الشريحة في العام 2010/2009 بما معدله 29.2% من المجموع الكلي لهذه الاعمال البسيطة في استراليا[72]، بعد أن كانت في السنة السابقة لها تمثل 31.2%، والجدول أدناه رقم (1) يبين ملخص كامل لإستخدامات الاعمال التجارية الاسترالية لتكنولوجيا المعلومات خلال فترة عامين وحسب عدد العاملين في تلك الاعمال :

جدول رقم (1)

Summary of information technology in Australian businesses, 2008/2009 to 2009/2010

Employment size	Businesses with internet access	Businesses with web presence	Businesses with internet access and broadband as main type of internet connection	Businesses which placed orders via the internet	Businesses which received orders via the internet
2008/2009	**%**	**%**	**%**	**%**	**%**
0-4 Persons	87.7	31.2	97.8	40.6	23.5
5-19 Persons	93.8	53.3	98.4	52.8	31.8
20-199 Persons	98.0	70.0	98.8	58.7	35.3
200 or more	99.0	95.1	99.8	75.1	35.9
2009/2010	**%**	**%**	**%**	**%**	**%**
0-4 Persons	87.3	29.2	96.9	39.8	21.0
5-19 Persons	93.7	51.5	97.2	54.4	29.4
20-199 Persons	96.4	73.0	97. 3	63.3	33.5
200 or more	99.2	94.0	98.6	72.6	33.8

Data source: ABS Cat. No. 8166.0, Data Cube 1, Table 1

من الملاحظ أن الاعمال البسيطة التي يعمل فيها لحد أربعة أفراد فقط، نسبة عالية منها تقدر 87.7% في العام 2009/2008 كانت لديها خدمة الانترنيت متوفرة وتمارسها في أعمالها، أما

---

[72] . Key Statistics; Australian Small Business, Department of Innovation Industry, Science and Research, 2011
http://www.innovation.gov.au/SmallBusiness/KeyFacts/Documents/SmallBusinessPublication.pdf

في العام 2010/2009 فقد بلغت هذه النسبة 87.2%، من هذا نستدل على أن الاعمال الصغيرة وعلى بساطتها والتي تعتبر أصغر الوحدات الاقتصادية العاملة في السوق، لديها خدمة التجارة الالكترونية التي أخذت تمارس على نطاق واسع في استراليا كما في غيرها من البلدان المتقدمة، كما يتضح لنا بأن إستخدام خدمات الانترنيت وتوفر صفحات خاصة ألكترونية للاعمال التجارية في استراليا يتناسب طردياً مع كبر حجم هذه الاعمال أو كبر عدد العاملين فيها، والارقام الواردة في الجدول رقم (1) تبين ذلك بوضوح.

ان النقلة النوعية في ممارسة الاعمال التجارية بين العرب الاستراليين قد أدت الى خلق العديد من فرص العمل لأبناء الجالية نفسها، كما أنها في الوقت ذاته فتحت أذهان العديد منهم الى التفكير الجدي في استنساخ الفكرة من جديد، أي فتح مشروع مماثل في مناطق أخرى تحتاج الى مثل هذه الخدمات. وهكذا الحال مع العديد من النشاطات الاخرى، ترى العامل العربي الاسترالي يحاول في أحيان عديدة تثقيف نفسه بشتى الطرق المتاحة للحصول على الخبرة والمعرفة والدراية اللازمة التي تؤهله في الدخول الى مثل هذه النشاطات التجارية والتي أغلبها يندرج تحت تعريف الاعمال الصغيرة، فقد يمكنه الحصول عليها إما عن طريق ممارسة العمل تحت إشراف الغير أو عن طريق الدراسة إضافه الى الخبرة، أو عن طريق معادلة خبراته السابقة التي حصل عليها من موطنه الاصيل قبل القدوم الى أستراليا مع ما يعادلها من الخبرات في أستراليا، وهناك فئة أخرى لديها المقدرة المالية لشراء عمل جاهز من الغير دون سابق خبرة أو معرفة جيدة بالمهنة أو العمل، لكنها اعتمدت على الكادر الموجود في العمل لتسيير ألامور اليومية فيه.

كما سبق وأشرنا تعتبر الاعمال التجارية التي تمارس من قبل العرب الاستراليين في الغالب أعمالاً حديثة النشأة أخذت بالظهور والانتشار خلال العشرين سنة الماضية، لكن هذا لا يعني عدم وجود مثل هذه الاعمال قبل تلك المدة الزمنية، فكما اتضح لنا أن الاعمال التجارية وخاصة الصغيرة منها مورست من قبل الوافدين العرب الى أستراليا منذ مايزيد عن 130 عاماً وفي العديد من الولايات الاسترالية، إلا أنها لم تكن بهذا الشكل الذي يمكن أن يوصف بالمنظم والمبني على أسس وقواعد حضارية معتمدة على كل مايمكن أن يحقق الغاية التي أنشئ من أجلها.

الاعمال التجارية العربية في بدايتها لم تعتمد على استخدام أساليب ونظم محاسبية حديثة ومتطورة لعدم توافرها في ذلك الوقت من الزمان وكذلك لم تكن هناك أسس وعدم وجود قواعد

للافصاح والابلاغ عن المعلومات والبيانات الخاصة بنشاطات هذه الاعمال، جعلها مجرد نشاطات تجارية بسيطة من دون بيانات تأريخية مدونة أو موثقة من قبل دراسات أكاديمية وعلمية معتمدة، ولايمكن للباحث تجاهل ظاهرة عدم توفرإحصائيات دقيقة أو معلومات وبيانات عن هذه النشاطات، إلا أن المعلومات المستقاة من استمارة الاستبيان (موضوع الاطروحة)، جاءت لتضيف معلومات على بساطتها كان لها العون الكبير في الوصول الى نتائج هذا البحث، وبالتالي تعتبر مصدراً قد يتمكن الباحث أو غيره من استخدامها في دراسات لاحقة تبحث في موضوع اقتصادي أو اجتماعي يدور حول دور الجالية العربية في تطوير حركة النشاط التجاري الاسترالي عموماً.

يعتبر الوعي المحاسبي والمالي بشكل عام من الامور التي يجب على الاعمال التجارية العربية في أستراليا الاهتمام بها وتنميتها، فعلى الرغم من وجود بعض الضبابية بخصوص المفهوم العام لهذا الوعي لدى العديد من أصحاب الاعمال التجارية وخاصة الصغار منهم، إلا أنه وبشكل عام لازال صاحب العمل التجاري العربي يحتاج الى الكثير من المعلومات التي يحاول الحصول عليها من مصادر مختلفة تساعده في تمشية أموره التجارية، فمن الملاحظ ان بعض أصحاب الاعمال التجارية العربية في استراليا استطاع العودة الى مقاعد الدراسة، خصيصاً للتعرف على المبادئ الاساسية لتعلم مهنة ممارسة الاعمال التجارية وكذلك التعرف على المتطلبات القانونية والمحاسبية والمالية والادارية التي يجب توفرها والالتزام بها قبل الشروع في إقامة أي مشروع والبدء بنشاطاته، ومن الجدير بالذكر بأن هذه المجموعة استطاعت بإقامة اعمال صغيرة ناجحة كانت النواة للتوسع الى فرص استثمارية اكبر حجماً وأوسع نشاطاً، إلا أن هذه المجموعة وحسب ما لوحظ عند إملاء إستمارات الاستجواب كانت نسبتها قليلة جداً قد لاتتجاوز 5% من مجموع عينة البحث البالغة 252 عمل تجاري.

يرى الباحث أن المقصود بالوعي المحاسبي في هذا المجال بالذات، هو مدى معرفة وإدراك الفرد بالامور المحاسبية ومعرفة فنونها واستخداماتها وفوائدها، وعليه قد تكون هذه المعرفة جزئية غير دقيقة المَعالم، لكنها كافية للوصول الى نتائج الحد الادنى التي تكون مقبولة لدى الجهات المعنية، هذا مايتعلق بالفرد الذي يمارس عملاً بسيطاً، أما على المستوى التجاري الكبير فإن الوعي المحاسبي والمالي بشكل خاص يعتبر من الضرورات المهمة لنجاح المشروع وديمومته وخاصة من الناحية التجارية الصرفة المبنية على تحقيق الارباح.

لقد أصبح أصحاب الاعمال العرب في أستراليا يمارسون جميع المهن والاعمال التجارية التي يمارسها أقرانهم الاستراليون ولم تعد حكراً على أحد، ومن الملاحظ أن العديد من الاعمال التي يملكها العرب الاستراليون في المدن الكبيرة مثل سدني وملبورن وبيرث، أخذت تستخدم أشخاصاً أستراليين يعملون تحت إمْرَة التاجر أو صاحب العمل العربي الذي تمكن بعد هذه السنين من بناء عمله التجاري أو مكتبه المهني المتخصص وأخذ يُوَظِف الغَيْر لديه لتمشية أعْمالَهُ وِفْقَ رُؤية حضارية مَبنية على عَدم التَفريق والعدالة الاجتماعية التي يَمْتاز بها المجتمع الاسترالي.

مزايا الاعمال التجارية العربية في استراليا:

يمكن التعبير عن حجم الوحدة الاقتصادية في هذا المجال الى المعنى الذي حددته هيئة الضرائب الاسترالية في أن أي عمل أو نشاط اقتصادي لا يتجاوز مجموع مبيعاته السنوية مبلغ مليوني دولار أسترالي يعتبر عملاً تجارياً صغيراً[73]، اما قانون الشركات الاسترالي رقم 50 لعام 2001، وخاصة القسم 1.5 منه والمتعلق بدليل الاعمال الصغيرة فقد أشار الى الشكل القانوني للشركات ذات المسؤولية المحدودة (محددة بالاسهم) هي من أنسب الاشكال القانونية للاعمال الصغيرة، وفي الفقرة (2) من القسم اعلاه، اشار القانون الى أن هذه الشركات (الاعمال الصغيرة) يجب أن يكون فيها على الاقل حامل اسهم واحد على ان لايتجاوز العدد الكلي لحملة الاسهم على 50 حامل سهم (لا يدخل بضمن هذا العدد حملة الاسهم العملين في الشركة)، وفي نفس الوقت أشرت الفقرة المذكورة بأنه يجوز أن يمون لهذه الشركات مدير تنفيذي واحد أو أكثر.

أما ما أوردته احدى النشرات الصادرة عن دائرة البحوث والعلوم والابتكار الصناعي الحكومية[74]، التي اشارت الى انه لا يوجد تعريف واحد للاعمال الصغيرة متفق عليه يلائم كافة المتطلبات الحكومية أو متطلبات القطاع الخاص، ولهذا بطبيعة الحال يكون تأثيره واضحاً في وجود العديد من التعاريف التي تتعلق بالاعمال الصغيرة.

---

[73] راجع الملحق رقم (1).

[74] .Key Statistics; Australian Small Business, Department of Innovation Industry, Science and Research, 2011
http://www.innovation.gov.au/SmallBusiness/KeyFacts/Documents/SmallBusinessPublication.pdf

على ما يبدو بأن هناك تعريفين أثنين أكثر انتشاراً من غيرها في استراليا لتعريف الاعمال الصغيرة، هما يعتمدان على متغيرين الأول يعتمد على اجمالي المبيعات السنوية للوحدة الاقتصادية وبغض النظر عن عدد العاملين، والثاني يعتمد أساساًعلى عدد العاملين (المستخدمين) أو كلاهما معاً.

أما هيئة الضرائب الاسترالية فأن تعاملها مع الاعمال التجارية الصغيرة يكون محدد على أساس المبيعات الاجمالية السنوية لذلك العمل سواء أكان فرداً أو شراكة أو شركة أو أي شكل قانوني آخر، شريطة أن لايتجاوز أجمالي المبيعات السنوية عن مليوني دولار استرالي[75].

ومن الملاحظ أن هذه التعاريف لم ترد على شكل نص قانوني ادرج ضمن فقرات القوانين، بل جاءت ضمن تعليمات صادرة عن الهيئة ونشر على صفحات الموقع الالكتروني لها، وفي دورياتها التي تنشر لغرض الالتزام بها من قبل الوحدات الاقتصادية والمعنين بهذا الامر[76].

للأغراض الاحصائية، عرف مكتب الاحصاء الاسترالي الاعمال الصغيرة كما يلي[77]:

الاعمال التجارية الصغيرة هي تلك الاعمال التي تمارس فعلياً بعدد من العاملين لايتجاوز عددهم 19 عاملاً.

الاعمال التجارية الدقيقة هي تلك الاعمال التي لا يتجاوز عدد العاملين فيها 4 عمال فقط.

وما كان خارج هذه التحديدات لايدخل ضمن تعريف الاعمال الصغيرة.

مما تقدم يلاحظ بأن المعايير التي استند اليها في تقرير كون العمل صغير من عدمه، هو اجمالي الدخل السنوي، أو عدد العاملين، أو كلاهما في حالات أخرى.

وأما المقصود بالاعمال التجارية التي تمارس العمل فعلياً، فهي تلك الاعمال التي لديها رقم عمل استرالي (ABN) والتي تتعاطى بضريبة السلع والخدمات الاسترالية (GST)، أو أنها الاعمال التي تقع ضمن المفهوم العام لمركزالاحصاء الاسترالي والتي يصنفها على أساس أنها تمارس العمل فعلياً.

---

75. راجع الملحق رقم (1) لطفاً

76 . Guide for small business operators, NAT 1908-07, 2011, Australian Government, Australian Taxation Office.

77 . Ibid, Key Statistics

بهذا الصدد أيضاً يصنف مركز الاحصاء الاسترالي الاعمال التجارية المتوسطة الحجم، على أنها الاعمال التجارية التي تمارس العمل فعلياً والتي يبلغ عدد العاملين فيها ما بين 20 و 199 عامل (مستخدم). وما زاد عن 200 عامل يعتبر من الاعمال التجارية الكبيرة الحجم من وجهة نظر مركز الاحصاء الاسترالي، وكما يلاحظ أن هذا التصنيف هو لغرض احصائي بحت فقط، وتعتمده بعض الجهات لتسهيل مهمة المقارنات واجراء بعض الدراسات وكما موضح في الجدول رقم (2) أدناه:

جدول رقم (2)

Businesses in Australia in 2011, by size

	Number of employees	Number of Businesses in 2011	Number of Businesses in 2011 % to total	Employment per cent to total	Value added per cent of total
Small	0-19	2,045,000	96	47	35
Of which:	0	1,306,000	61		
	1 to 4	509,000	24		
	5 to 19	231,000	11		
Medium	20 to 199	81,000	4	23	22
Large	200 and more	6,000	0.3	30	42
Total		**2,132,000**	**10**	**100**	**100**

Source: Small Business Finance Roundtable-22 May 2012, RESERVE BANK OF AUSTRALIA

أي بمعنى أدق أن حجم الوحدة الاقتصادية من ناحية كبر الحيز أو المكان أو المساحة التي تشغله هذه الوحدة او تلك أو عدد العاملين فيها لا يشكل عاملاً في تحديد نوع النشاط التجاري. فقد يكون النشاط التجاري يشغل عدة مبانٍ وفيه عدد كبير من العاملين ولكن رأسماله لايتجاوز الحد المقرر للنشاط التجاري الصغير وهو مليونا دولار أسترالي هذا من جانب، ومن جانب آخر قد نلاحظ أن عملاً قد لايشغل سوى مكتب متواضع وصغير الحجم وقد لايعمل فيه أكثر من شخصين إلا أن أجمالي دخله قد يفوق الحد المقرر بملوني دولار أسترالي، وبالتالي يعتبر من النشاطات التجارية الكبيرة الخاضعة للاقرار عن فعالياتها ونشاطاتها وخاصة المالية منها وفق الفقرة أعلاه من قانون الشركات الاسترالي لعام 2001.

من حيث المبدأ كافة الاعمال التجارية معنية بموضوع الافصاح المحاسبي بشكل من الاشكال، فالاعمال التجارية الصغيرة الحجم ليست ملزمة بتقديم إفصاحات مالية واسعة عن نشاطاتها المالية، وبعكس ذلك تكون الوحدات الاقتصادية الكبيرة الحجم وفق المنطوق المشار اليه أعلاه ملزمة بموجب القانون وحسب التعليمات الواردة بمعايير المحاسبة الاسترالية التي كما ذكرنا سابقاً بأنها تعتبر نسخة طبق الاصل من معايير المحاسبة الدولية بعد إجراء تحوير بسيط لتتماشى مع المنطوق الاسترالي، لذا فإن هذه المعاييرالمحاسبية التي تنظم موضوع الافصاح المحاسبي تنطبق على الوحدات الاقتصادية الكبيرة الحجم وتكون ملزمة على الوحدات الاقتصادية المسجلة في أسواق الاوراق المالية الاسترالية وغيرها من الاسواق العالمية، وعلى الرغم من صدور تعليمات عن مجلس معايير المحاسبة الاسترالية في العام 2009 بخصوص الافصاح المحاسبي الذي يشمل كافة الوحدات الاقتصادية بضمنها الصغيرة الحجم، إلا أن هذه التعليمات وبشكل عام ليس لها تأثيرعلى الاعمال الصغيرة التي تنحصر التزاماتها بالافصاح عن معلومات مالية بحتة تقدم الى جهة حكومية واحدة فقط وهي دائرة ضريبة الدخل الاسترالية، وهي على الغالب تأخذ شكل الافصاح عن المعلومات التي تخص ضريبة السلع والخدمات المفروضة وفق قانون السلع والخدمات الاسترالي لعام 1999، والذي بموجبه حدد مقدار هذه الضريبة بنسبة 10% من قيمة السلع والخدمات المقدمة (يقدم التاجر كشفاً على الغالب يكون فصلياً يتضمن كافة معلوماته المالية التي طرأت على العمل خلال فترة ثلاث أشهر ماضية، شريطة أن يكون هذا التاجر مسجلاً على أنه يتقاضى ضريبة السلع والخدمات على منتجاته أو خدماته)، أما الشخص الذي لم يسجل اسمه لدى دائرة ضريبة الدخل الاسترالية كمستلم لهذه الضريبة بالذات، فلا يحق له فرضها على السلع والخدمات التي يقدمها للجمهور، وفي هذه الحالة تكون مسؤولية هذا الشخص صاحب العمل التجاري تقتصر على الافصاح السنوي عن كافة نشاطاته المالية ضمن الاقرار الضريبي السنوي الذي يقدمه عادة خلال فترة معينة تبدأ من الاول من شهر تموز من كل عام لتغطي فترة الاثني عشر شهراً التي مضت ولغاية اليوم الاخير من شهر حزيران[78].

أما إذا كان العمل التجاري الصغير مسجل على شكل شركة لدى هيئة الاستثمار والاوراق المالية الاسترالية، ففي هذه الحالة حتى لو كانت هذه الشركة مملوكة من قبل فرد واحد فقط، فعليها

78. علماً بأن القانون المذكور أشار الى أن الشخص المستلم لهذا النوع من الضرائب حتى وأن لم يكن مسجلاً لدى هيئة الضرائب العامة، فيجب عليه دفع ما إستلمه الى الهيئة المذكورة، وبخلافه يعتبر مخالفاً لأحكام قانون ضريبة السلع والخدمات لعام 1999 وتعديلاته.

التزامات أخرى يتطلب منها بتقديم بعض المعلومات والبيانات الى هيئة الاستثمار والاوراق المالية الاسترالية، إضافة الى ماتقدمه من معلومات وبيانات الى دائرة الضرائب الاسترالية.

لابد من الاشارة الى أن قانون ضريبة السلع والخدمات الاسترالي رقم 55 لعام 1999[79] كان قد حدد بموجب تعليمات خاصة شروط التسجيل على ضريبة السلع والخدمات المشار اليها، والتي يمكن أن تحدد على أنه تعتبر ملزمة لكل صاحب نشاط تجاري يتجاوز مجموع دخله السنوي مامقداره 75 ألف دولار أسترالي(في بداية تطبيق القانون حدد هذا المبلغ بمقدار 50 الف دولار أسترالي)، باستثناء سائقي مركبات الاجرة (التاكسي) فهم ملزمون بالتسجيل على هذه الضريبة بغض النظر عن مقدار دخلهم السنوي وعليهم الافصاح الفصلي عن بياناتهم المالية الى هيئة الضرائب الاسترالية، علماً بأن هذه التعليمات أعطت الحق لمن يرغب طوعياً التسجيل للتعامل بضريبة السلع والخدمات الاسترالية (إذا كان صاحب عمل ما)، حتى ولو كان مجموع دخله السنوي يقل عن النسبة المحددة بموجب التعليمات أعلاه والبالغة حالياً 75 ألف دولار أسترالي.

من الملاحظ بأن تعريف الاعمال الصغيرة في استراليا يختلف من جهة الى أخرى وحسب الاغراض المرجوة من التعريف، إلا أن الباحث يود تبيان أهمية الالمام بكافة جوانب هذا الموضوع الذي يعتبر من المواضيع الحساسة في الحياة العملية وخاصة اذا ما علمنا انه في استراليا قد تمنح الحكومة ومن خلال تشريعاتها بعض المنافع الضريبية والخصومات والسماحات الاخرى الى الاعمال الصغيرة، وبهذا يكون الاختلاف على التعريف المحدد لتلك الاعمال مصدر قلق تام، خاصة اذا ما استبعدت اعمال من تلك المزايا لكونها لا ينطبق عليها تعريف ما.

الباحث يرى اهمية دراسة هذا الموضوع بشكل دقيق للخروج بتعريف محدد للاعمال الصغيرة في استراليا، خصوصاً بعد أن أخذت هذه الاعمال بعداً مغايراً لما كنا نألفه في السابق، فقد إزدادت الاعمال التي تمارس من المساكن المنزلية لآصحابها، وهناك من يستاجر منزلاً للسكن وفي نفس الوقت يستخدم احدى الغرف قد لايتجاوز مساحتها عن 12 متر مربع كمقر عمل له ويعتاش عليه، هذه الاعمال قد يصل مجموع مبيعاتها السنوية في حالات معينة على مايزيد عن الملوني دولار المحددة من قبل تعليمات هيئة الضرائب الاسترالية وبهذا تكون هذه الاعمال خارج تصنيف الاعمال الصغيرة (أي يعتبر عملاً كبير الحجم) علماً بأنه لايعمل فيها سوى

---

79. لقد تم تنفيذ هذا القانون (جرى مفعول سريانه) اعتباراً من الأول من تموز من العام 2000

شخص واحد. من جانب آخر هناك شركات تشغل مباني تتجاوز مساحتها الاجمالية مئات الامتار المربعة ويعمل فيها مايصل عدده الى 19 عاملاً ولكن قد لايصل مجموع مبيعاتها السنوية مبلغ مليوني دولار وبهذا تعتبر أعمالاً صغيرة حسب المنطوق أعلاه.

من حيث المبدأ نعلم ان الجهة المعنية في إحتساب الضريبة في استراليا تعتمد في تقرير مقدار الوعاء الضريبي السنوي على أساس الدخل الصافي خلال نفس السنة المالية، عليه يرى الباحث انه من الاجدر بهذه الهيئة الحكومية وغيرها من الجهات ذات العلاقة اعتماد صافي الدخل السنوي كأساس لتقرير كون العمل يمثل عملاً صغيراً او لا. وهنا قد نجد أن تحديد صافي الدخل السنوي بمبلغ لايتجاوز $200,000 قد يكون مقترحاً أو حلاً وسطاً يمكن إعتماده في تقرير كون العمل التجاري صغير، وما تجاوز هذا المبلغ ولحد $500,000 يعتبر عمل تجاري متوسط الحجم، وما تجاوز ذلك فهو عمل كبير، وبهذا نكون قد استبعدنا كافة المتغيرات الاخرى التي أخذت تربك المستخدمين لهذه المعلومات مثل عدد العاملين أو مستوى اجمالي المبيعات السنوية التي قد لاتعني الكثير في النهاية. من جانب آخر يرى الباحث أن أعتبار الاعمال التي تزاول من قبل العديد من الهواة (الاشخاص الذين يمارسون أعمالاً ليست للاغراض التجارية) والتي لا تحقق مدخولات سنوية صافية تزيد عن $10,000 مستبعدة من تعريف الاعمال التجارية الصغيرة الحجم. بهذا يكون التعريف المقترح للاعمال الصغيرة وحسب رأي الباحث[80]:

"هي تلك الاعمال التي تحمل رقماً تجارياً استرالياً، وقد تكون مسجلة على ضريبة السلع والخدمات الاسترالية، على أن لايقل صافي مدخولاتها السنوية عن $10,000 ولايزيد عن مبلغ $200,000"

إن الجهة الرئيسية المسؤولة عن موضوع الافصاح والاقرار المالي للوحدات الاقتصادية المسجلة في أسواق الاوراق المالية في أستراليا هي هيئة الاستثمارات والاوراق المالية الاسترالية[81] (ASIC) التي شكلت بموجب القانون رقم 51 لسنة 2001، حيث جاء في مقدمة

80. علماً بأن العديد من الاعمال الصغيرة تمارس أعمالاً تجارية لكنها لاتظهر حقيقة نشاطاتها التجارية، بل تفصح عن تحقيق خسائر سنوية قد تمتد الى عدة سنوات. من هنا يرى الباحث ضرورة انتباه الجهات الحكومية الى مثل هذه الحالات التي يحاول البعض من ممارسي الاعمال التجارية من استغلال الظروف، ويقترح منع ممارسة العمل التجاري لمثل هذه الاعمال وخاصة عند تحقق خسائر متكررة خلال ثلاثة أعوام متصلة، وقد يتم ذلك عن طريق الغاء أرقام أعمالها والغاء اسمائها التجارية ومنع ممارسة الاعمال من خلال المنافذ العامة (المحلات والاسواق التجارية).

81 . Australian Securities and Investments commission (ASIC).

هذا القانون أن الهدف من تشريع هذا القانون هو تنظيم أعمال الشركات وسوق الخدمات المالية في إستراليا.

يلاحظ من خلال البيانات الرسمية المتمثلة بالتقارير المالية وملاحقها والتي تلزم الوحدات الاقتصادية الاسترالية تقديمها الى الجهات المسؤولة عنها وفي أوقات محددة، بأنها تشكل عدداً كبيراً من المؤسسات والوحدات الاقتصادية، علية لايمكن تصور أن جهه معينة واحدة مهما كانت متطورة ومنظمة إدارياً من مراجعة وتدقيق هذا العدد الكبير من بيانات الشركات والوحدات الاقتصادية المختلفة، وإذا ما سلمنا بأحد مبادئ التدقيق المعروفة لدى عامة المدققين والمحاسبين وهو مبدأ تدقيق عينة قد تكون مختارة أو عشوائية، فالسؤال هنا، ماهو العدد المثالي العشوائي لعينة تبلغ (1897543) شركة[82]؟ .

ان الاشارة الى هذه البيانات والمعلومات الهدف منها توضيح نقطة مهمة تتعلق بموضوع الافصاح المحاسبي والاقرار عن البيانات المالية للوحدات الاقتصادية موضوع البحث، ومدى أهميتها لكافة الاطراف المعنية.

أن جهة معينة واحدة فقط لايمكنها فعلاً أن تقوم بمفردها بمتابعة أمور الافصاح المحاسبي الكامل والشفاف وفق المنطوق الصحيح والسليم لمعنى الافصاح المحاسبي، أما اذا كان الامر منوطاً بجهة واحدة وهي هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية لتقوم بمفردها بهذه المهمة الكبيرة الحجم، فأن هذه الهيئة لن تستطيع القيام بالمهام المطلوبة منها بشكل ناجح تماماً بالرغم من أننا على يقين بأن كادرها يعتبر من أكفأ الموظفين المدربين والذين يتم اختيارهم بشكل علمي ومدروس ومن ذوي الاختصاصات المناسبة للعمل، وأغلبهم من المستويات المتقدمة في الترتيب العام لخريجي الجامعات، ألا أنه بالرغم من كل هذا يبقى موضوع التدقيق العشوائي والانتقائي لمثل هذه الحالة فيه ما يكتنفه من المخاطر الجمة التي قد تؤدي الى عواقب وخيمة على المستثمر والاقتصاد الوطني والدولي على حد سواء، ولهذا فإن المهمة الملقاة على عاتق المدقق الخارجي في التأكد من متانة المركز المالي للوحدات الاقتصادية التي يتولى تدقيقها وفق التعليمات والقوانين المرعية وكذلك مسؤوليته المهنية والاخلاقية في كشف أي تلاعب أو غش أو تزوير في البيانات والمعلومات، كلها عوامل تؤدي بالنتيجة الى تسهيل مهمة هيئة الاوراق المالية

[82]. http://www.asic.gov.au/asic/asic.nsf/byheadline/2012-company-registration-statistics.
يمثل هذا العدد، الشركات المسجلة لدى هيئة الاستثمار والاوراق المالية الاسترالية كما في نهاية نيسان 2012.

والاستثمارات الاسترالية في التأكد من قيام هذه الوحدات الاقتصادية بالتطبيق السليم للاعراف والتعليمات الخاصة بالافصاح المحاسبي المطلوب.

كما هو متعارف عليه إذا كانت الوحدة الاقتصادية تأخذ شكل شركة مسجلة في إحدى أسواق المال الاسترالية أو الاجنبية فإنها وبشكل تلقائي تعتبر ملزمة قانوناً بالافصاح المحاسبي الكامل عن كل مايتعلق بأمورها المحاسبية والمالية والادارية وغيرها من الامور الاخرى غير المالية وكما تم الاشارة الى ذلك سابقاً.

أما إذا كانت الوحدة الاقتصادية تمثل شركة بسيطة (غير مسجلة في أسواق المال) ففي هذه الحالة تكون مسؤوليتها أقل وطئة وبشكل كبير عما هي عليه الشركات المسجلة، ومن جملة أسباب ذلك أن مخاطر تعرض المستثمر الى أي ضرر جراء عدم الافصاح الكامل والشفاف قد تكون معدومة خاصة اذا كانت الشركة المعنية فردية مملوكة من قبل صاحب العمل نفسه، فهو يدير أعماله وأمواله بنفسه، على عكس الشركات الكبيرة المسجلة في سوق الاوراق المالية التي تتعامل مع العديد من المستثمرين وتستخدم أموالهم في رأسمال المشروع الاستثماري.

بمعنى آخر فإن هذا الاهتمام بالافصاح المحاسبي وشفافية المعلومات والبيانات لم يأتِ من فراغ ، بل جاء نتيجة لحساسية الموضوع الذي بواسطة ماتنشره وتعلن عنه هذه الوحدات الاقتصادية من بيانات ومعلومات، يتم اعتمادها من قبل شريحة واسعة من المستفيدين الخارجيين وبوجه الخصوص في اتخاذ قرارات استثمارية مكلفة في كثير من الاحيان، علماً بأن العديد من هذه الجهات قد لاتتمكن بسهولة من الحصول على مثل هذه المعلومات بالطرق المباشرة، بل تعتمد في الغالب على ما تنشره هذه الوحدات الاقتصادية من معلومات وبيانات من خلال تقاريرها السنوية و الدورية وغيرها من النشرات المالية التي تصدرها وتفصح عن فعالياتها ونشاطاتها الانتاجية وفي بعض الاحيان عن خططها المستقبلية، وكذلك عن طريق ما يصرح به مسؤولي هذه الوحدات الاقتصادية عبر وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة أيضاً والتي يتم اعتمادها (باعتبارها تصريحات وإعلانات صادرة عن جهات ذات شأن في الوحدة الاقتصادية المعنية) من قبل المستفيدين الخارجيين بشكل عام.

من جانب آخر فإن القصور في شفافية المعلومات والبيانات الصادرة عن الوحدات الاقتصادية ضمن ما أفصحت عنه، يجعل هذه المعلومات والبيانات والتي ترد ضمن قوائمها المالية أو تقاريرها الدورية غير دقيقة ومضللة ولايمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات الرشيدة بشأن العمليات الاستثمارية بشكل خاص. ولعل انهيار العديد من الشركات العالمية الكبيرة وإفلاسها كان أحد عوامله وأسبابه عدم نزاهة وشفافية المعلومات والبيانات التي تم الافصاح عنها الى مجموعة المساهمين والمستثمرين والتي تم اعتمادها بشكل عفوي في اتخاذ قرارات استثمارية أدت بالنتيجة على القضاء على مستقبل هذه الوحدات الاقتصادية وإفلاسها.

شفافية المعلومات والبيانات تعتبر مهمة جداً على نطاق العمليات المحاسبية والمالية للوحدات الاقتصادية وتعتبر مهمة جداً على كافة الاصعدة بما فيها الحياة العامة لتعاملاتنا اليومية وهي مهمة جداً لكافة القطاعات الاخرى السياسية والاجتماعية والبيئية بجانب القطاعات الاقتصادية بأشكالها المتعددة[83].

قد لاتبدو أهمية شفافية المعلومات البيانات التي يتضمنها الافصاح المحاسبي كبيرة عند البعض من أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة، إما لعدم فهم الآثار المترتبة على ذلك أو لجهلهم لمجمل طبيعة آلية عمل مثل هذه المعلومات والبيانات التي تعتبر ركيزة أساسية لإتخاذ قرارات لاحقة قد تكون أستثمارية أو إدارية أو شابه ذلك. كما تبين في فقرات هذه الاطروحة ان انعدام الشفافية في عملية الافصاح المحاسبي ستقود بالنتيجة الى اعتماد مصادر من المعلومات والبيانات غير موثوق منها وغير دقيقة، وبالتالي ستكون النتائج المتحققة من استخدامها غير صحيحة وغير مفيدة لابل قد تكون سلبية في حالة اعتمادها في اتخاذ قرارات استثمارية مؤثرة على الوحدة الاقتصادية ومستقبلها. كما أن عمل هيئات التدقيق وخاصة في الاعمال التجارية الكبيرة سوف تكون أصعب كثيراً في كشف كافة حالات عدم شفافية المعلومات خاصة إذا ما علمنا بأن أغلب عمليات التدقيق الجارية تشمل عينات من المعاملات والبيانات التي يتم إجراء التدقيق عليها.

83. حتى على المستوى العائلي والشخصي يجب أن يكون الافصاح (الادلاء) الشفاف عن كثير من الامور العائلية سمة التعامل اليومي، ومن هنا نتعلم هذا الاسلوب السليم من خلال الاسرة الصغيرة ويمكن بعد ذلك اعتماده كأساس في تعاملاتنا التجارية مع الغير ايضاً، لذا يجب أن تتمتع المعلومات المتبادلة بالمصداقية والواقعية التي ستساعد على زيادة الثقة بين أفراد الاسرة الواحدة وبالتالي فإنها تقود الى حياة سعيدة بعيدة عن المشاكل والتعقيدات التي قد تؤدي الى الانفصال والقطيعة، وهذه الاسرة الصغيرة تمثل أحدى خلايا المجتمع الكبير بكافة مكوناته، التي تقود العملية الاقتصادية للبلد.

بشكل عام يجب أن يكون موضوع شفافية المعلومات والبيانات مصاحب لموضوع الافصاح المحاسبي وملازم له في كافة الاوقات، لكي نضمن الحصول على نتائج دقيقة وسليمة أو على الاقل تكون الاقرب الى الواقع الفعلي للوحدة الاقتصادية.

يشير مفهوم الافصاح الكامل من حيث المبدأ إلى مدى شمولية المعلومات والبيانات والتقارير المالية والقوائم الملحقة بها، وأهمية تغطيتها لأية معلومات ذات أثر محسوس ومؤثر على مستخدميها، ويأتي التركيز على ضرورة الإفصاح الكامل من أهمية القوائم المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات، ولابد من الاشارة الى عدم وجوب اقتصار الإفصاح على الحقائق والنشاطات الاقتصادية لغاية نهاية الفترة المحاسبية المعتادة، بل يجب أن تشمل أيضاً كافة الاحداث اللاحقة لتواريخ القوائم المالية وبالاخص التي قد تؤثر بشكل جوهري على مستخدمي تلك القوائم ومنهم المستثمرون الحاليون والمحتملون، عليه لابد من التركيز على أن الافصاح المحاسبي يجب أن يكون كاملاً وشاملاً والأهم من كل ذلك أن يتصف بالشفافية والمصداقية والنزاهة التامة وبخلافه فهو ليس فقط عديم الفائدة فحسب، بل قد يكون سلاحاً مدمراً للوحدة الاقتصادية نفسها وللاقتصاد الوطني بشكل عام، وهناك العديد من الامثلة الدامغة التي أعطت لهذا الموضوع حقه في الوصف والتحليل.

الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا:

يلاحظ أن تعريف الاعمال الصغيرة في استراليا يختلف من جهة الى اخرى، ولهذا يمكن ان ينعت بأنه تعريف حدسي أي تخميني وليس هناك تعريف واحد محدد وثابت يمكن إعتماده من قبل كافة الاطراف المعنية بهذا الشأن.

من التعاريف الشائعة الاستعمال هو ما يعتمد على عدد العاملين في الوحدة الاقتصادية وهو جوهر التعريف الذي يعتمده مكتب عدالة العمل الاسترالي، أما هيئة الضرائب الاسترالية فمن خلال أغلب المسوحات الاحصائية الجارية على الاعمال الصغيرة في استراليا أو من خلال الايرادات السنوية لتلك الاعمال، تعتمدها هيئة الضرائب على تحديد تعريف الاعمال الصغيرة.

بنك الاحتياط الفدرالي الاسترالي الذي يعمل بمثابة البنك المركزي في استراليا فأنه يعتمد في تعريفه للاعمال الصغيرة على أساس حجم القروض الممنوحة، فمن حيث المبدأ القروض التي تقل عن 2 مليون دولار استرالي يعتبرها قروض ممنوحة الى أعمال صغيرة، أو إذا كانت الجهة

المقترضة تمثل عملاً غير مسجل في أسواق المال ففي هذه الحالة يعتبرها بنك الاحتياط الفدرالي عملاً صغيراً أيضاً.

أما المؤسسات المالية العاملة في السوق الاسترالية تراها تستخدم عدة مؤشرات لتحديد نوعية الاعمال من خلالها ومن هذه المؤشرات، حجم القرض،عدد العاملين، بالاضافة الى الايرادات وبعض المؤشرات الاخرى التي تعتمد على أرقام الميزانيات العمومية لتلك الاعمال.

من خلال مراقبة فعلية للعديد من الاعمال التجارية المختلفة النشاطات في أستراليا (وخاصة الصغيرة منها)، يلاحظ بأن هناك نسبة كبيرة وعالية من العمليات اليومية تجري عن طريق التعامل النقدي المباشر التي لا تثبت في سجلات التعامل التجاري اليومي سواء أكانت في حقل المشتريات أو المبيعات (هذا إذا كانت هناك سجلات فعلاً)، وبهذا لاتوجد أي قيود مدينة أودائنة لمثل هذه المعاملات، والتي قد يصعب على الجهات المعنية إثباتها إلا أن الباحث يرى بأن مثل هذه العادات والطبائع تكون مقتصرة (غالباً) على تلك الاعمال الصغيرة التي غالباً ما تجري بين شخصين هما البائع والمشتري، أو بين صاحب العمل ومُجهز الخدمة، أما واقع الحال في المعاملات التجارية للانشطة المختلفة الكبيرة الحجم فغالباً ماتكون معرضة للتدقيق والمحاسبة من قبل المساهمين قبل غيرهم من الجهات المستفيدة، لذا يجب أن تكون كافة المعاملات التجارية موثقة مستندياً ويجب أن تكون مدققة داخلياً على أقل تقدير، بالاضافة الى خضوع هذه المجموعة من الاعمال الى تعليمات ولوائح محاسبية لاوجود لها في الكثير من الاحيان في الاعمال الصغيرة الحجم، وبالاخص ما يتعلق بتطبيقات معايير المحاسبة الاسترالية التي تستلزم الافصاح عن المعلومات والبيانات وفق المعايير المحاسبية السارية، بجانب الالتزامات الاخرى التي تتطلبها هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية، خاصة اذا كانت الوحدة الاقتصادية تأخذ شكل شركة مساهمة[84]، حيث يجب الابلاغ عن أي تعديل أو تغيير في هيكل الشركة وأعضائها وأي معلومات أخرى ذات علاقة، وهذا الشئ لايمكن أن نراه في الكثير من الاعمال الفردية الصغيرة. علماً بأن الوحدات الاقتصادية المسجلة في أسواق الاوراق المالية في أستراليا تكون ملزمة كما أشرنا الى وجوب الافصاح الكامل عن كل مايتعلق بالقضايا المالية للوحدة الاقتصادية إضافة الى جوانب غير مالية أخرى تخص الوحدة الاقتصادية، هذا الى جانب خضوع هذه

84. أما اذا كانت الشركة مسجلة على أنها ذات مسؤولية محدودة، ففي هذه الحالة أيضاً عليها إبلاغ هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية في الحالات التي يتم عليها أي تغيير ولكن تبقى متطلبات الشركات المساهمة أكثر تعقيداً وتفصيلاً ولذلك تكون متطلبات الافصاح عنها أيضاً تكون أكثر أهمية وتفصيلاً من غيرها.

المجموعة من الوحدات الى إجراءات التدقيق الخارجي التي يجب أن تنفذها جهات خارجية مستقلة ومتخصصة بموجب عقود قانونية تبرم بين الوحدة الاقتصادية والجهة المنفذة لعملية التدقيق الخارجي.

إن ممارسة الاعمال التجارية في بلداننا العربية وبشكل عام يختلف عما نشاهده في أستراليا، لقد تَعوَدَ صاحب العمل العربي في معظم البلدان العربية على أدارة أعماله بكل هدوء ومن دون أي علاقة بالافصاح عن بياناته ومعلوماته إلا في نطاق محدود جداً، وحتى في حالات وجود لوائح الافصاح الاجباري فإن هناك ممارسات غير مستحبة تتعلق بالجوانب المالية بوجه الخصوص يمكن من خلال انتشار الفساد الاداري في أغلب هذه البلدان من تغيير الحقائق بكاملها، لكن الامر اختلف تماماً عندما جاء هذا التاجر ليمارس عملاً تجارياً في أستراليا، فقد واجه بعض الامور التي لم يكن يألفها من قبل، وإبتداءً من إجراءات تسجيل الاسم التجاري الذي يميزه عن غيره في السوق، الى الحصول على رقم خاص من هيئة الضرائب الاسترالية لغرض المحاسبة الضريبية السنوية وقد يتطلب الامر من صاحب العمل التجاري الى تقديم طلب للتسجيل من أجل خضوعه الى ضريبة السلع والخدمات (كما أشرنا بأنها حالياً تبلغ 10% من قيمة السلعة أو الخدمة المقدمة)، بالاضافة الى تعامله المستمر مع البنوك التجارية العاملة في أستراليا لتمشية المعاملات التجارية اليومية والخاصة الفردية منها (خصوصاً إذا كان يقبل استخدام بطاقات التمويل – المصرفية- التي كثر استخدامها في أغلب التعاملات التجارية اليومية)، يضاف الى كل هذا كثرة المراسلات التي ترد الى أصحاب الاعمال التجارية العربية من جهات حكومية وغير حكومية تتعلق ببعض المعلومات الخاصة بعمله وكثرة المعلومات الشخصية التي يجب الافصاح عنها كلما تطلب منه، فعلى سبيل المثال لو كان هذا صاحب العمل مسجلاً على ضريبة السلع والخدمات الاسترالية، فإنه في العادة يستلم رسائل من الجهة المعنية وهي هيئة الضرائب الاسترالية تعلمه فيها بموعد الاحتساب الفصلي لمثل هذه الضريبة، وكذلك تبلغه في حالة حدوث أي تغيير قد يجري على التعليمات السارية المفعول أو على جزء منها، فإن هذا التاجر سوف يستلم نسخة من التعديلات التي قد تؤثر على طبيعة وشكل البيانات والمعلومات المطلوب تزويد مثل هذه الجهات بها، وهذا ينسحب على العديد من المعاملات الاخرى التي قد تشمل رسائل يستلمها التاجر من البنوك التي يتعامل معها كلما دعت الحاجة الى تغيير أي فقرة من التعليمات السارية التي قد تؤثر على حسابات صاحب العمل مع نفس البنك، كذلك يستلم قوائم وكشوفات من أغلب مجهزي البضائع الذين يتعامل معهم وبشكل دوري، غالباً ما يكون شهرياً لتبيان العلاقة

المالية بين المشتريات وبين ما تم تسديده خلال الفترات السابقة وغالباً ما تكون مقسمة الى 30 يوماً و60 يوماً و90 يوماً وأكثر من 90 يوماً، بواسطتها يتمكن التاجر العربي من مطابقة هذه الكشوفات مع سجلاته[85] (إذا كانت لديه مثل هذه السجلات أصلاً) لمعرفة الموقوفات بينه وبين تاجر الجملة المعني (المجهز)، كل هذه الامور أو على الاقل أغلبها لم يكن من الامور الاعتيادية التي ألفها ومارسها التاجر العربي الاسترالي في بلده الاصيل قبل قدومه الى أستراليا.

مما تقدم يمكن التوصل الى نتيجة مفادها، أن موضوع الافصاح المحاسبي بشكل خاص، أصبح من سمات التعامل التجاري العام في أغلب البلدان التي تطبق أنظمة محاسبية وتدقيقة متطورة وهذا الكلام بشكل عام ينطبق على الواقع الاسترالي، فبالرغم من عدم شمول الاعمال التجارية الصغيرة الحجم بتعليمات معايير المحاسبة الاسترالية بشكل كامل، إلا أن هناك بعض الجهات الحكومية الاخرى التي تنص قوانينها وتعليماتها على الزام هذه الوحدات الاقتصادية الصغيرة بالافصاح عن معلومات وبيانات عن نشاطاتها التجارية خلال فترات زمنية معينة، مما حدا بعدد من هذه الوحدات الاقتصادية الى الرغبة في التعرف على كيفية تهيئة هذه المعلومات والبيانات قبل الافصاح عنها، ومن هذا المنطلق قام بعض أصحاب هذه الوحدات الاقتصادية وعلى صغر حجمها من تثقيف أنفسهم بهذا الجانب وتوعيتهم بأهميته وأثره البالغ على نجاح وديمومة أعمالهم التجارية، إلا أن الغالبية العظمى من أصحاب الاعمال التجارية العربية يلجأون الى أشخاص ومكاتب متخصصة في إعداد هذه البيانات والمعلومات نظراً لأهميتها من ناحية وخوفاً من إرتكاب أخطاء قد تكون مكلفة التصحيح فيما بعد، وهذا ما أثبتته نتائج الاستبيان أيضاً وكما سيأتي لاحقاً عند تحليل نتائج الاستمارة.

إذن فالافصاح المحاسبي قدغَيرَ من طبائع صاحب العمل العربي الاسترالي بشكل مَكَنَهُ من مواجهة متطلبات مرحلة تقديم معلومات وبيانات حتى وإن كانت بشكل أجباري، إلا ان الباحث يراها خطوة إيجابية ونقلة نوعية في طبائع صاحب العمل العربي الذي لم يكن يألف مثل هذه الممارسة بشكلها الحالي سابقاً، وبالنتيجة فهي عامل جيد له تساعده في إنجاز أعماله بالشكل

---

85. فيما يتعلق بالاعمال التجارية الصغيرة وكما أشرنا أعلاه قد لاتتوفر سجلات حقيقة يمكن الرجوع اليها عند الحاجة، والمعتاد احتفاظ صاحب العمل بالقوائم والكشوفات المرسلة من قبل التاجر المجهز، وعند تسديد جزء من هذه القوائم، يقوم التاجر العربي بوضع ملاحظة على نسخة القائمة الاصلية التي استلمها من المجهز، تشير الى المبلغ المدفوع من أصل المبلغ، وهذا وبرأي الباحث أسلوب خاطئ ويعرض التاجر الى مخاطر التلاعب وفقدان القوائم الاصلية وقد يترتب عليه دفع مبالغ إضافية أو تفوق ما هو عليه في القوائم الاصلية، وبهذا يتضّح جلياً مدى أهمية الاعتماد على الاساليب المحاسبية المتاحة لتسهيل مهمة المراقبة والسيطرة على الدفوعات ومعرفة الموقوفات منها.

المطلوب وكذلك التزامه بالتطبيق السليم للافصاح المحاسبي يمكنه من الحصول على العديد من المزايا التي يأتي في مقدمتها حصوله على التمويل اللازم من البنوك والمؤسسات المالية الاخرى، إضافة الى تقديم المستندات والقوائم الثبوتية الى الجهات ذات العلاقة إذا ما تطلب الامر ذلك (خاصة عند إجراء عمليات التدقيق الخارجي من قبل بعض الجهات الحكومية إذا ما قررت القيام بذلك).

إن الافصاح المحاسبي أجبر بعض أصحاب الاعمال التجارية من القيام بتهيئة معلوماتهم وبياناتهم بشكل يسهل العودة اليها والتأكد من سلامتها، كما تَعَوَدَ قسمٌ آخر منهم على الاحتفاظ بتلك المعلومات والبيانات لفترات زمنية معينة (على الاقل خمسة سنوات)، وهذا ما تؤكده تعليمات هيئة الضرائب الاسترالية بهذا الشأن. (بجانب ذلك لازالت مجموعة أخرى منهم لاتأبه كثيراً بمثل هذه المواضيع، إلا إذا حدثت لهم مشكلة فتراهم يحاولون أيجاد مخرج قد يكلفهم الكثير من الوقت والتكلفة)

إن الاحتفاظ بسجلات أو برامج يمكن من خلالها التعرف على نشاط الوحدة الاقتصادية يعتبر من الامور المهمة في حياة أي صاحب عمل مهما اختلف نوع النشاط التجاري الذي يمارسه، وأيضاً يعتبر سمة حضارية للمجتمعات المتطورة، بالاضافة الى كونه مطلب قانوني واداري تنص عليه العديد من القوانين واللوائح والتعليمات الصادرة عن أكثر من جهة رسمية واحدة، وقد يلاحظ بشكل عام أن أغلب من ليس لديهم الوقت الكافي في إعداد مثل هذه السجلات أو البرامج أو الذين قد تنقصهم الخبرة في تسجيل نشاطاتهم وفعالياتهم وفق التعليمات المطلوبة، يستعينون ببعض الشركات والافراد المتخصصين في توفير مثل هذه الخدمات لقاء أجورمعينة يتفق عليها بين الطرفين، كل هذا دفع بالعديد من أصحاب الاعمال الى التفكير الجدي بأهمية موضوع الافصاح وتوفير مستلزماته، علماً بأنه تتواجد العديد من الجهات التعليمية المنتشرة في مختلف الولايات الاسترالية التي توفر برامج تعليمية خاصة لمن يحتاجها وحسب حاجة الفرد، فقد تكون على شكل دورات تدريبية أو على شكل فصول دراسية منتظمة بغية الحصول على شهادة دراسية معترف بها في أستراليا وخارج أستراليا على حد سواء، بالاضافة الى ذلك تقوم الجمعيات المحاسبية والتدقيقة الاسترالية المختصة حال صدور أية تعليمات أو قوانين جديدة تتعلق بموضوع مهم كموضوع الافصاح بالتعميم على كافة الاعضاء المنتسبين اليها للاشتراك في دورات تدريبية وبرامج تعليمية مستمرة لشرح وتوضيح آخر مايتعلق بذلك الموضوع الجديد أو أية تعديلات

جارية عليه، وهذا بطبيعة الحال سيعطي هؤلاء الاعضاء الذين غالبيتهم من المحاسبين والمدققين الممارسين المعلومات الضرورية والقابلية المهنية للتعامل مع الظروف الجديدة لهذه التعليمات وبالتالي يمكنهم من مساعدة زبائنهم وعملائهم في التطبيق السليم للتعليمات الجديدة، لذلك نشاهد دائماً استلام هؤلاء الممارسين رسائل الكترونية وبريدية تدعوهم وتحثهم من خلالها الجمعيات التي ينتمون اليها للاشتراك في هذه الدورات التدريبية والتعليمية، وفي حالات معينة تقوم بعض الجهات الحكومية المختصة بتنظيم دورات مشابهة وعادة ما تكون أقل تخصصاً مما ذكرناه أعلاه، لكنها في الواقع تقدم معلومات قيمة الى طالبي الخدمة ممن تنطبق عليهم شروط معينة، الهدف منها تقديم معلومات أساسية ومبادئ عامة تفيدهم في تفسير المتطلبات الجديدة الصادرة عن الجهات المعنية وخاصة مجلس معايير المحاسبة الاسترالية، وهيئة الاستثمارات والاوراق المالية وغيرها من الجهات الحكومية التي تتعلق بالعديد من التعليمات الجديدة أو تعديل بعض التعليمات السارية المفعول وهكذا، بالاضافة الى أن أغلب هذه الجهات الحكومية تقوم ومن خلال صفحاتها الالكترونية من توفير الكثير من المعلومات والارشادات التي يحتاج اليها كل مستفيد إبتداءً من المتخصصين بهذه الشؤون الى الاشخاص العاديين الذين قد يجدون ضالتهم من المعلومات التي تحتويها هذه الصفحات الالكترونية، وفي أحيان أخرى يمكن لأي شخص أن يستفسر عن الموضوع الذي يتعلق بعمله وذلك من خلال طرح السؤال على الجهة الحكومية المعنية ومن خلال صفحتها الالكترونية، وغالباً ما يتم إجابته على سؤاله في نفس اليوم أو في اليوم التالي، ويتم متابعة ذلك الموضوع الكترونياً، وعادة ما تحظى تلك الاسئلة المطروحة على دوائر الدولة المتخصصة بالاهتمام الكبير من قبل المسؤولين فيها، وتخصص أقسام معنية للاجابة على الاستفسارات الواردة، وتقدم الارشادات بخصوص المواضيع المطروحة، وعادةً ماتكون تلك الخدمات مجانية وبدون مقابل. هذا بالاضافة الى توفر خدمات الاتصال الهاتفيه بالجهات المتخصصة مثل هيئة الضرائب الاسترالية وهيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالية وغيرها، والتي من خلال ذلك يمكن التحدث الى أحد المسؤولين لطلب نصيحة ما أو إرشاد معين بخصوص موقف أو إشكال يتعلق بأحد المواضيع غير المفهومة بشكل صحيح، أو أي موضوع آخر ذو صلة بالدائرة المعنية، وهذا الاسلوب يعتبر من أفضل الاساليب الذي يلجأ اليه الكثير من المختصين إذا ما واجهتهم مواقف مبهمة أو غير إعتيادية فمن خلال ذلك يمكن الوصول الى الحل الامثل والاسرع في تفسير الموقف المبهم.

لقد أصبح الافصاح المحاسبي عن البيانات والمعلومات من الامور المهمة في إدارة الاعمال بمختلف قطاعاتها، ولايمكن تصور وجود كيان تجاري لايمارس هذه الوظيفة التي أصبحت في نظر العديد من المهتمين من أساسيات التعامل التجاري الناجح، وبالتالي يعتمدها الكثير من المتعاملين في التوصل الى مقارنة عقلانية لواقع تلك الاعمال لتقرير المناسب منها الى متطلباته وحاجاته، وخاصة إذا ما كانت تلك المعلومات صادرة وفق المعايير والتعليمات والترتيبات والتوجيهات والاحكام التي تصدر عن جهات رسمية أو حكومية معينة، أو حتى لو كانت صادرة عن أشخاص مسؤولين عن تلك الكيانات وفق مقاييس معينة من خلالها يمكن إثبات صحة ودقة تلك المعلومات المقدمة، أي بمعنى آخر لايمكن تجاهل الافصاح المحاسبي الذي بات من الامور الدقيقة لا بل الاساسية في نجاح وفشل العديد من النشاطات التجارية في كافة انحاء العالم.

لعب الافصاح المحاسبي دوراً كبيراً في تغيير طبائع وعادات أصحاب الاعمال العرب في إستراليا. أن التعود على ممارسة معينة تبقى ملازمة للشخص وقد يرفض ولو ضمنياً مسألة محاولة تغيير ما تعود على ممارسته خلال الفترات السابقة، إلا أنه قد يجبر على تغيير طبائعه بموجب قوانين ولوائح وتعليمات ملزمة التطبيق وإلا سيكون عرضة للعقوبات الرادعة التي دائماً ما تكون إدارية أومالية مكلفة، من هنا يمكن القول أن الاعمال العربية الاسترالية عليها أن تسير في نفس الركب مع الاعمال التجارية الاخرى العاملة في السوق الاسترالية، وهي بالتالي تخضع الى نفس اللوائح والقوانين المرعية وكذلك خضوعها لنفس المبادئ المحاسبية ومطلوب منها الافصاح عن نشاطاتها التجارية بشكل يمكن معه تقييم أدائها خلال فترة زمنية معينة، عليه تكون هذه المفاهيم والممارسات العملية قد غيرت من عادات أصحاب الاعمال التجارية العربية وفق تلك المعطيات الجديدة التي لربما لم تكن مألوفة سابقاً لهؤلاء الاشخاص، أو كانت على أقل تقدير تختلف عما كان مألوفاً لديهم قبل القدوم الى استراليا، مع التأكيد هنا بأن تطبيق الالتزامات السابقة تكون أكثر صرامة على الاعمال التجارية الكبيرة الحجم قياساً بما هي عليه في الاعمال الصغيرة الحجم، وقد سبق الاشارة الى أسباب ذلك في الصفحات السابقة من هذا البحث.
الحقيقة المذكورة أعلاه قد لايؤيدها البعض، لكن وجودها حتمي وقد جاءت نتيجة البحث والممارسة العملية لفترة طويلة من الزمن في مجال إعداد البيانات والافصاح عنها الى الجهات الحكومية الاسترالية المعنية، ولعل من الاسباب التي دعت الباحث الى عدم الاشارة الى اسم وعنوان العمل التجاري أو الى طبيعة عمل الوحدة الاقتصادية ضمن استمارة الاستبيان، هو يقينه بأنه سوف لن يستطع الحصول على أي معلومة من أي طرف من دون تقديم هذا الضمان الخاص

بعدم الاشارة الى أي معلومات تتعلق باسم أوعنوان أو طبيعة عمل الوحدة الاقتصادية أو صاحب العمل التجاري موضوع الاستبيان أو أي معلومة شخصية أخرى، وعليه فقد كانت المعلومات المستقاة من عملية الاستبيان عامة، (ولهذا لم يتم نشر جدول بالاعمال التي شملها الاستبيان).

السلطات الاسترالية التي تتولى عملية مراقبة نشاطات الاعمال التجارية العربية في استراليا، تضع ثقتها العالية في صاحب العمل، وتعطيه مطلق الحرية في التعبير عن واقع عمله ونشاطه التجاري، لكن هذه الثقة أدت وتؤدي الى هدر الملايين من الاموال غير المعلن عنها، والتي سببت بالنتيجة الى ضياع مئات الملايين من أموال الضرائب التي كان يجب على أصحاب الاعمال التجارية دفعها الى الدولة نتيجة ممارساتهم لأعمالهم ونشاطاتهم التجارية من جانب، وكذلك عدم قيام العاملين الذين يستلمون أجورهم بشكل نقدي من دفع مستحقات الضريبة من جانب آخر، ولعل من الاسباب الرئيسية التي أدت الى هذا القصور هو عدم التأكيد على أصحاب الاعمال التجارية وإلزامهم بشكل عملي بوجوب التقيد بتسجيل كافة القيود المحاسبية بشكل دقيق، ومراقبة دقيقة للعاملين الذين لا يمكن إثبات أوقات ومبالغ أجورهم الحقيقية وكذلك الاعتماد الكلي على الاقرارات الشخصية فيما يتعلق بتقرير ضريبة الدخل، هذا بالاضافة الى عدم وجود إلزام بضرورة إجراء تدقيق من قبل جهات خارجية مستقلة للتأكد من صحة ودقة المعلومات والبيانات المقدمة من قبل هذه الاعمال، يضاف الى ذلك كله وجود العديد من العمليات التجارية التي يتم إجرائها بشكل نقدي بعيداً عن نظر المراقبين والسجلات التجارية المطلوب الاحتفاظ بها والتي لا توجد وثائق رسمية تؤيد صحتها من عدمه، كل هذه العوامل وغيرها جعلت عملية الافصاح المحاسبي غير دقيقة بالنسبة للاعمال التجارية الصغيرة الحجم في أستراليا بما فيها الاعمال التجارية العربية الصغيرة الحجم.

حسب ما أصدرته وزيرة المالية الاسترالية[86] في تقريرها الدوري في مايس 2012 أشارت الى ان مجموع ايرادات الميزانية الفدرالية الاسترالية لعام 2012/2011 بلغت وكما في 2012/03/31 ما مجموعه 344.110 بليون دولار استرالي، معظم هذه المبالغ متأتية من الضرائب والرسوم المفروضة على الافراد والشركات والمعاملات التجارية وغيرها والتي شكلت 323.631 بليون دولار، أي مانسبته 94% من المجموع الكلي للايرادات الاسترالية هي ضرائب ورسوم.

---

[86] . http://www.finance.gov.au/publications/commonwealth-monthly-financial-statements/2012/docs/mfs_march_2012.pdf

أما مجموع النفقات الحكومية لنفس الفترة الزمنية فقد بلغت 371.747 بليون دولار، أي كان هناك عجزاً في هذه الميزانية يبلغ 27.637 بليون دولار استرالي، إلا أنه في الحقيقة وحسب نفس التقرير أشار الى أن العجز الفعلي للميزانية ولغاية 2012/03/31 كان قد بلغ 33.837 بليون دولار استرالي، أي ما نسبته 9.1% من مجموع الايرادات الكلية. علماً بأن الحكومة الاسترالية في ميزانيتها المقترحة كانت قد قلصت بعض خدمات الرعاية الاجتماعية والغت بعض انواع المزايا الضريبة لأصحاب الدخل القليل بلغت مجموعها مايقارب 9.325 بليون دولار، من هنا يلاحظ أن أوجه الانفاق الحكومي محكومة بمقدار الايرادات المستحصلة ومع كل التقليصات التي أجرتها في هذه الميزانية إلا أنها لازالت تعاني العجز.

ما يهمنا في هذا المجال من البحث هو ان أعلى نسبة من النفقات الحكومية والتي بلغت 124.944 بليون دولار كانت حصة الاعانات والرعاية الاجتماعية (التي يشكل الجزء الاعظم منها مساعدات العاطلين عن العمل) وهي تمثل نسبة 36.28% من المجموع الكلي للايرادات الفدرالية للعام 2012/2011 ، أي ما يزيد عن ثلث الايرادات الكلية لميزانية استراليا الفدرالية يعاد صرفها على مجالات الاعانات والرعاية الاجتماعية. علماً بأن هذا المبلغ يمثل أكثر من الميزانية الفدرالية المخصصة لقطاعات الدفاع والصحة والتعليم والزراعة والغابات وصيد الاسماك مجتمعة والتي بلغت مجموع نفقاتها لنفس الفترة ما مجموعه 115.579 بليون دولار فقط أي بنسبة 33.59% من المجموع الكلي لايرادات الميزانية الفدرالية.

من خلال تحليل بسيط لهذه الارقام الرسمية الصادرة عن وزيرة المالية الاسترالية[87]، يلاحظ وكما أشرنا أن نسبة تزيد عن ثلث ايرادات الميزانية الفدرالية تصرف على الاعانات الاجتماعية، نعم هذا الشيء غير سيء لكن هل نجد في عالمنا العربي أية دولة مهما كانت أيراداتها وخاصة الدول النفطية والغنية منها تخصص مبالغ بهذا الحجم للرعاية الاجتماعية والتي تشمل العاطلين عن العمل، الجواب بالتأكيد يكون بالنفي، هل يعقل بأن تصرف الدولة ما مقداره 124.857 بليون دولار على الرعاية الاجتماعية بينما حصة الدفاع عن استراليا خلال نفس السنة لاتبلغ سوى 21.050 بليون دولار أي حصتها تبلغ 6.12% من مجموع أيرادات الميزانية الفدرالية السنوية الكلية، ان ما تصرفه الحكومية الاسترالية على قطاع الصحة يبلغ أقل من نصف ماتصرفه على الاعانات والرعاية الاجتماعية، حيث بلغ 60.944 بليون دولار أي بنسبة 17.71% من المجموع الكلي للايرادات، أما قطاع الزراعة والغابات وصيد الاسماك فحصته لم

[87]. مصدر سابق.

تتجاوز سوى 3.569 بليون دولار أي بنسبة 1.04% من المجموع الكلي للايرادات الاسترالية لنفس الفترة. نعم نحن لسنا بصدد تحليل إقتصادي لميزانية الدولة الاسترالية الفعلية لهذه الفترة بل يتبين جلياً بأن السلطات الاسترالية غير منتبهة الى المخاطر التي ستؤول عنها هذه النفقات غير المتوازنة والتي تشير الى العجز الذي لم تعتاده استراليا منذ زمن بعيد، نعم أن أوجه الصرف غير متزنة وليست معقولة أيضاً، فاستراليا بلد يتميز بسعة أراضيه الزراعية الشاسعه ووفرة السواحل المائية ومن الاجدر بهذا البلد أن يقوم بتوجيه الكثير من الايرادات لتطوير قطاع الزراعة والغابات وصيد الاسماك، ويمكنه من توجيه الكثير من العاطلين عن العمل الى هذا المجال وبدلاً من إستلام الاعانات يقوم بتحقيق المدخولات وبالتالي بدفع الضرائب التي ستعود بالفائدة على الدولة التي يمكنها من تشغيل الايرادات في شتى المجالات التي تقود الى التطوير الاقتصادي للعديد من القطاعات والمجالات التنموية وما الى ذلك.

فمن خلال الاشارة الى المعلومات أعلاه، يود الباحث من الوصول الى نقطة مهمة وتعتبر جوهرية ونحن نبحث موضوع الافصاح المحاسبي وآثاره، أن المصداقية في الافصاح المبنية على الحوكمة والتدقيق السليم ستكون مؤثرة في النتائج التي أوردناها أعلاه، ماذا لو خصصت الحكومة الاسترالية جزءاً يسيراً من ميزانيتها التقديرية لوضع برنامج منظم لكشف الحالات التي من خلالها يمكن من تقليص مبالغ الاعانات الممنوحة وبالخصوص للاشخاص الذين يمارسون أعمالاً فعلية ومختلفة وفي ذات الوقت يستلمون مبالغ الاعانات الاجتماعية كعاطلين عن العمل؟، أي بمعنى آخر بدل من إستحصال مبالغ ضريبية منهم، هم الذين يقومون بإستلام إعانات إجتماعية (أي بمعنى آخر تستلم هذه الشريحة جزءاً كبيراً من الضرائب التي إستحصلتها الدولة). ورسمياً هذه الشريحة مسجلة في دوائر الرعاية الاجتماعية على أنها عاطلة عن العمل، لكنها في الواقع تعمل في مجالات عمل مختلفة متخفية عن أنظار السلطات وتتهرب في نفس الوقت عن دفع ما بذمتها من ضرائب، هذا ما نعنيه بنزاهة الافصاح المحاسبي لأصحاب الاعمال التجارية الصغيرة في أستراليا، نعم هناك الاغلبية التي تعمل في وضح النهار وكأن الامر لايعنيها، لأن عدم وجود أجهزة رقابة أو متابعة رسمية فعلية ساعد هذه الاعمال التجارية الصغيرة من التخفي بطريقة لايمكن معها كشف نشاطاتها.

قد يبدو الامر غريباً جداً مع عدم الاهتمام بهذا الجانب من قبل الحكومة الاسترالية، وقد يشار ايضاً بأن هذه الظاهرة منتشرة فقط بين الدول الغربية المتقدمة إقتصادياً، ومنها الدول الاوربية وأن كثير من الحكومات الغربية تواجه نفس المشكلة وقد يبدو لنا بأنها عالمة بما يجري ولكنها

لاتود المساس بهذه الشريحة من المجتمع لأن ذلك قد يفاقم مشكلة البطالة التي تعاني منها هذه المجتمعات، خاصة إذا ما فرضت عليهم بعض الضغوطات لحثهم على العمل. هناك العديد من الاشخاص الذين لايودون العمل نهائياً وهم يستلمون الاعانات الاجتماعية منذ عشرات السنين، مثل هؤلاء الناس يجب إعطائهم فرصة لإصلاح الحال، كأن تكون ستة أشهر وبعدها يقلل راتب الاعانة بمعدل النصف أو غيرها من الاجراءات التي تحث القادرين على العمل من أيجاد عمل ما لهم. أو قيام الحكومة بإقامة مشاريع إنتاجية يعمل فيها الكثير من العاطلين (فعلياً) عن العمل تحت إشراف متخصصين في بعض المهن والاعمال لتأهيل هؤلاء الاشخاص الذين إبتعدوا عن قوة العمل خلال فترات طويلة وغيرها من الاجراءات. إن ترك الامور على ماهي عليه، سوف لن تساعد في حل أية مشكلة، بل ستزيدها سوءاً وتفاقماً، ومن المؤكد أن أيرادات الدولة ستتحسن كثيراً لو إنتهجت أسلوباً مدروساً لمعاجة المشكلة، لكن وفي رأي الباحث بأن تخوف رجال الساسة في تلك الحكومات من خسارة مراكزهم الانتخابية[88] هي جوهر المشكلة التي تعاني منها العديد من الحكومات ومن بينها الحكومة الاسترالية، وكذلك غيرها من البلدان الاوربية أيضاً،

مما تقدم تبرز أهمية قيام السلطات الاسترالية بدورها الفعال في مجال إعادة النظر في الاسلوب العملي الذي تمارسه مؤسساتها ودوائرها بغية الوصول الى نتائج دقيقة وشفافة بخصوص المعلومات والبيانات المطلوب تقديمها من قبل هذه الشريحة الكبيرة من أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة الحجم، والتي كما أسلفنا بأنها لا تقل أهمية عن مثيلاتها من الاعمال الكبيرة، ولعل وضع بعض الصيغ التي من خلالها يتم حصر العمليات التجارية وفق أسلوب عملي دقيق سوف يؤدي بالنتيجة الى تلافي حصول مثل هذه الممارسات الخاطئة، والباحث يقترح في سبيل تحقيق ذلك ضرورة استشارة كافة الاطراف المعنية بهذا الامر، ولابد من التأكيد هنا أن هذه الوضعية لايعتقد بأنها ستستمر بهذه الشاكلة التي تنم عن عدم الوعي الكامل بالمسؤولية الملقاة على عاتق واضعي اللوائح والتعليمات فيما يتعلق بكيفية تدقيق صحة ودقة المعلومات والبيانات الخاصة بالنشاطات التجارية والمقدمة من قبل أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا بشكل عام.

بغض النظر عن العمليات التجارية النقدية التي تطرقنا اليها سابقاً، يلاحظ بأن أغلب عمليات الصرف الموثقة بمستندات وإيصالات لايوجد ما يقابلها من الايرادات الموثقة بمثل هذه

---

88. أي خسارة أصوات الناخبين، والعاطلين عن العمل يمثلون جزءاً لايستهان به من هذا العدد.

المستندات والايصالات، وهذه الحالة يمكن ببساطة إثباتها عملياً من خلال مراجعة حسابات أي عمل تجاري عربي صغير في أستراليا (هذه السمة الغالبة على الاعمال العربية الصغيرة)، هذا لايعني عدم وجود أي عمل على الاطلاق ليست لديه سجلات دقيقة وشفافة عن نشاطاته وعملياته التجارية، إلا أن الباحث يرى بأن هذه الشريحة الاخيرة قد لاتشكل بأي حال من الاحوال نسبة 25% من مجموع الاعمال التجارية العربية في أستراليا، وهي نسبة كما نرى تعتبر حالة سلبية وغير مشجعة.

من المظاهر السلبية الاخرى المألوفة لبعض الاعمال التجارية العربية في أستراليا وجود العديد من الحالات الخاصة التي توضح لنا بجلاء كيفية محاولة أصحاب الاعمال التجارية التملص من عملية الافصاح المحاسبي وبشكل قد يؤدي الى تعرضه (أو تعرض العمل نفسه) الى المسائلة القانونية، إلا أنه وفي العديد من الحالات يتحمل أصحاب الاعمال مخاطر جمة في سبيل توفير مبلغ بسيط من المال، مثال ذلك عدم قيامهم بدفع أجور مستخدميهم وفق الاستحقاقات المنصوص عليها بموجب التعليمات الصادرة وفق القوانين السارية المفعول، أو قد يتم تسجيل جزء بسيط مما يتم دفعه فعلياً الى المستخدمين وإخفاء حقيقة المبالغ الفعلية، وهذا الشيئ سيوثر كثيراً على إستحقاقات التقاعد والضمان الاجتماعي، إضافة الى تأثيراتها الاخرى على الاستحقاقات الضريبية وغيرها من الحالات العديدة الاخرى التي تؤثر على عملية الافصاح الشفاف عن المعلومات والبيانات المحاسبية والمالية لتلك النشاطات التجارية العربية في استراليا.

من الملاحظ أن في استراليا هناك بعض الانتقائية في التعليمات الحكومية التي تتعلق ببعض نشاطات الاعمال التجارية، ونقصد بذلك وعلى سبيل المثال أن قانون[89] ضريبة السلع والخدمات الاسترالية لعام 1999 والنافذ المفعول من الاول من تموز عام 2000 كان قد ميز شريحة معينة من أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا عن غيرهم فيما يخص موضوع التسجيل على ضريبة السلع والخدمات المشار اليه، حيث ألزم القانون سائقي مركبات الاجرة على التسجيل على ضريبة السلع والخدمات الاسترالية بغض النظر عن مقدار دخلهم السنوي ليجبرهم على الافصاح عن نشاطاتهم التجارية وبشكل دوري (على الغالب كل ثلاثة أشهر)، بينما منح بقية الاعمال التجارية الاخرى الخيار في التسجيل على هذه الضريبة والتعامل بها شريطة أن

[89] . This Act may be cited as the A New Tax System (Goods and Services Tax) Act 1999.

لايتجاوز مجموع دخلهم السنوي على 50,000دولار استرالي، بعدها عدل هذا الحد ليصل الى 75,000 دولار. السؤال الذي يطرح هنا لماذا أجبر هذا القانون سائق سيارة الاجرة على الافصاح الدوري عن نشاطاته التجارية فيما يخص عمله كسائق سيارة أجرة حتى لو كان دخله السنوي لا يصل الى الحد القانوني المشاراليه أعلاه، بينما لم يفرضه على غيرة من الاعمال التجارية الاخرى؟

لماذا لا يشمل القانون كل من له أسم تجاري مسجل أو رقم تجاري أسترالي (ABN) عليه أن يكون ملزم بالاقرار الفصلي عن معلوماته؟، إذا كانت دائرة الضرائب الاسترالية خائفة من أن يتحول العديد من الذين يمارسون أعمالاً بسيطة الى عاطلين عن العمل فمن الاحرى بها أن لا تشمل شريحة دون غيرها! بل تعامل الجميع على السواء، فعلى سبيل المثال لو فكر سواق المركبات بالقيام بإضراب عمل لمد يوم واحد فقط، فأن أثر ذلك سيكون كبيراً جداً على الاقتصاد والمجتمع الذي سيعاني من مشاكل كبيرة، ومع هذا هناك الالاف من الناس الذين يمارسون العمل كسائقي مركبات اجرة بالرغم من أنهم قد لايعملون إلا لمدة يوم واحد أو يومين في الاسبوع، ولم يتحولوا الى عاطلين عن العمل، إذن المسألة ليست في أن دائرة الضريبة أو الدوائر الحكومية الاسترالية لايمكنها التطبيق العام للقوانين وخوفها من تحول العديد من العاملين الى عاطلين ومن ثم يعتمدون على الاعانات الحكومية كما قد يفسرها البعض من الاشخاص، من هنا يعتبر الباحث هذا قصور من ناحية الجهات الحكومية التي لاتعي خطورة هذه الممارسات التي جعلت العديد من الاشخاص يستلمون رواتب منتظمة من دوائر الرعاية الاجتماعية وهم في نفس الوقت يمارسون أعمالاً تجارية أخرى.

وهناك مثال آخر على الانتقائية في التعامل الحكومي وهو أن هناك بعض القوانين الاسترالية السارية المفعول حالياً (على سبيل المثال القوانين التي تنظم عمليات بيع وشراء وإيجار العقارات في مختلف الولايات الاسترالية وكذلك قوانين مكاتب تسوية معاملات بيع وشراء العقارات) ، تخضع هذه الاعمال جميعها حتى لو كانت أعمالاً صغيرة الحجم أو تمارس من مكاتب منزلية صغيرة الى عمليات تدقيق خارجية منظمة يجريها مدققو حسابات معتمدين لدى الجمعيات المحاسبية الثلاثة[90] المعتمدة في أستراليا للتأكد من سلامة حفظ وإدارة حسابات الامانة التي تتعلق بأموال الغير المحفوظة لدى هذه الاعمال لحين إكمال عمليات البيع والشراء أو

[90] . Chartered Accountants, Certified Practice Accountants, and Institute of Public Accountants

الايجار، والتأكد من عدم سوء استخدام هذه الاموال (سلامة استخدامها) من قبل مالكي هذه الاعمال أو من يمثلهم من الاداريين من حملة الرخص لمزاولة هذه المهن ووفق مناهج أخلاقية مهنية محددة مسبقاً.

نعم إن المبدأ هنا قد يختلف بعض الشئ (وهو التأكد من حسن استخدام أموال الغير المحفوظة لدى هذه الاعمال)، إلا أن الباحث يرى أن عدم الافصاح الكامل والشفاف عن الاموال التي قد ينشأ عنها التزامات مالية وقانونية لمصلحة الدولة أيضاً لايقل أهمية عما جاء أعلاه. لأن الافصاح الناقص وغير الشفاف سيؤدي بالنتيجة الى عدم دفع المستحقات الصحيحة لأموال الدولة، وبهذا فإن هذه العملية لاتقل أهمية برأي الباحث عما تقره قوانين بيع وشراء العقارات وقوانين تسوية معاملات بيع وشراء العقارات في الولايات الاسترالية، لذا يتوجب أن تكون جميع الاعمال التجارية بغض النظر عن حجمها خاضعة للتدقيق المحاسبي الخارجي المستقل، اسوة بما جاء أعلاه.

لابد من التأكيد وبشكل كبيرعلى أهمية قيام الجهات المعنية بالافصاح المحاسبي، وبشكل خاص بالنسبة الى الاعمال التجارية الصغيرة وبالتحديد دائرة ضريبة الدخل الاسترالية التي تعتبر الجهة الحكومية الاكثر تعاملاً وإحتكاكاً وتماساً بالاعمال التجارية الصغيرة عامة، وكذلك هيئة الاستثمارات والاوراق المالية الاسترالية بالنسبة الى الكيانات التي تأخذ شكل شركات، بضرورة إعادة النظر بالاساليب المتبعة في كيفية الحصول على المعلومات والبيانات، إضافة الى مطالبة هذه الاعمال للخضوع الى اجراءات التدقيق الخارجي على هذه العمليات التي ستؤدي بالنتيجة الى زيادة شفافية المعلومات والبيانات المقدمة والتي على العموم تتعلق بالمركز المالي لهذه الاعمال التجارية والتي تمثل ما يزيد عن 95% من مجمل الاعمال التجارية في أستراليا.

من هنا جاء التأكيد على ضرورة قيام كافة المؤسسات الاسترالية ذات العلاقة بما فيها دائرة ضريبة الدخل الاسترالية وهيئة الاستثمارات والاوراق المالية الاسترالية وغيرها ممن يعنيهم الامر(بضمنها دوائر الضمان الاجتماعي) الى إعادة النظر بالعديد من الممارسات غير الكاملة في النظام الاداري المعمول به في الوقت الحاضر، والعمل على تلافي هذه النواقص التي تكتنف النظام المحاسبي والمالي الراهن، الامر الذي سيعود بالفائدة الى خزانة الدولة بالمزيد من الايرادات التي تذهب حالياً هباءً نتيجة للقصور الذي أشرنا اليه. وكذلك لقطع الطريق أمام أي

محاولة متعمدة للانتقاص من عملية الافصاح الكامل والشفاف وبالاخص فيما يتعلق بالجوانب المالية التي تخص العمل التجاري الذي نحن بصدده.

لعل استشارة المتعاملين مع هذه المجموعة من الاعمال التجارية، وعقد ندوات تثقيفية مركزة تجبر أصحاب هذه الاعمال على المشاركة فيها وتوعيتهم بشكل مباشر يعتبر من السبل الناجعة في سبيل تحقيق الغاية المرجوة من هذه الندوات، وبعدها يتم إجراء حملات تدقيقية ميدانية منظمة للاطلاع على الممارسات اليومية لهذه الاعمال، وتنبيه المخالفين والمقصرين وإعطائهم فرص جديدة للتغيير قبل أن تفرض عليهم غرامات مالية قد تساعد على مراجعة الذات، والعدول عن ممارسة بعض الافعال الخاطئة، والتي قد تكون غالية الثمن فيما بعد.

من الممارسات العملية التي يمكن لكل محاسب وبوجه الخصوص ممن يمارس عملية اعداد بيانات الاعمال التجارية العربية الصغيرة أن يلاحظها، هي وجود كم هائل من الممارسات المغلوطة سواءً على مستوى العمل (التطبيق العملي) أو على مستوى البيانات والمعلومات المعلن عنها، ولذلك فالباحث يحاول تسليط الضوء على بعض هذه الممارسات التي تعدّ من العقبات التي تقف أمام الافصاح الكامل عن المعلومات والبيانات المقدمة من قبل هذه الفئة من الاعمال، وبالتالي لايمكن اعتمادها في اتخاذ القرارات الاستثمارية أو حتى في عقد مقارنات مع غيرها من المعلومات والبيانات، أو لأي غرض آخر مثل استخدامها كمصادر أو مواد معتمدة لبعض الدراسات والبحوث العلمية، ومنها:

1. اعتماد الكثير من هذه الاعمال على العمليات النقدية في التعامل اليومي، وبما أنها تفتقر الى وجود أدلة ثبوتية، لذا لايمكن اعتماد مثل هذه المعلومات والبيانات كمصادر وثيقة لأي غرض من الاغراض المشار اليها أعلاه.
2. بالرغم من معرفة وعلم أصحاب الاعمال بضرورة وجوب الاحتفاظ بالسجلات والمستندات التي تتعلق بأعمالهم لمدة خمسة سنوات على الأقل، إلا أن العديد منهم قد لايجدها في السنة القادمة وعليه فأغلب معلوماته مفقودة، باستثناء ما يمكن تحصيله من مصادر أخرى.
3. قيام أصحاب الاعمال باستخدام بعض العاملين من دون الافصاح عن العدد أو المبلغ المدفوع لهم كرواتب أو أجور، أو تغيير طبيعة عملهم من دوام كامل الى دوام جزئي و/أو مؤقت!.

4. في حالة الاقرار باستخدام أي عامل، فعلى الاغلب لايفصح عن العدد الفعلي للايام أو الساعات التي يؤديها ذلك العامل.
5. عدم استقطاع مبالغ ضريبة الدخل من العاملين الذين يتم دفع أجورهم بأسلوب نقدي بعيداً عن السجلات الرسمية والثبوتية.
6. عدم دفع مستحقات التقاعد (الضمان الاجتماعي) عن العاملين الذين يعملون بأجر نقدي، وبذلك لايمكن الافصاح عن هذه المعلومات الى أي جهة أو طرف ما.
7. تعامل صاحب العمل مع مجهزين أو تجار جملة عن طريق الاسلوب النقدي، وبالتالي لايمكن إثبات العملية في السجلات، وعند البيع لايمكن قيد الايراد في السجلات اليومية، وبذلك تُفْقد المعلومات، ويتم التلاعب بمبالغ الايرادات الفعلية للوحدة الاقتصادية.
8. في سبيل تغطية مخالفات صاحب العمل، يقوم بتسجيل بعض المستخدمين في سجلات تعرض على أجهزة الدولة المعنية عند الضرورة، ولا يتم قيد جميع المستخدمين، وعادة ما يحاول رب العمل استخدام بعض العاملين لمدة يوم واحد أو يومين فقط لغرض تمويه الحقيقة أمام أنظار الجهات الرسمية المعنية.
9. عند بيع مثل هذه الاعمال يتم الاتفاق (في الغالب هذا ما يجري بين أصحاب الاعمال التجارية العربية في أستراليا) بين البائع والمشتري على سعر يتم تثبيته في عقد الشراء يختلف تماماً عن السعر الحقيقي الذي بموجبه تمت صفقة البيع، وبذلك يحاول البائع التهرب من دفع ضريبة رأس المال التي تفرض عادة عند تحقيق أي ربح ناجم عن عملية بيع أي نشاط تجاري.
10. في كثير من الحالات تُمَوَّل هذه الاعمال منذ البداية بقروض شخصية (عائلية)، لعدم وجود ما يدعم طلبات القروض للمؤسسات المالية، وكذلك لاتتوفر أية مستندات ثبوتية تؤيد مقدار مثل هذه القروض الشخصية مما يؤدي الى عدم شفافية المعلومات التي تتعلق بمبلغ الشراء الفعلي للمشروع أو الوحدة الاقتصادية، وهذا بطبيعة الحال سيؤثر على مصداقية البيانات المقدمة للجهات ذات العلاقة.
11. يلاحظ من حيث العموم اعتماد هذه المجموعة على جانب الالتزامات في تمويل مشاريعهم التجارية التي تكون في الغالب بشكل قروض كما جاء في الفقرة أعلاه، والتي قد تؤدي الى زيادة أعباء تكلفة إدارة المشروع، بدلاً عن الاعتماد على جانب حقوق الملكية التي تبين مدى المقدرة المالية الفعلية لأصحاب المشروع أو الوحدة الاقتصادية، مما يعطي انطباعاً بعدم متانة وصلابة المركز المالي للمشروع.

12. اشتراك عدد من الاشخاص (في الغالب أقرباء ومعارف) في تأسيس عمل معين يسجل باسم شخص واحد فقط ، علماً بأن الارباح والخسائرتقسم بين الشركاء حسب مساهماتهم، لكن المحاسبة الضريبية وغيرها تكون باسم الشخص الذي سجل العمل باسمه، وقد تنشأ مشاكل عديدة في مثل هذه الاعمال خاصة عند حدوث الاختلافات الحاصلة بين الشركاء.
13. من الامور التي تتميز بها الاعمال التجارية العربية الصغيرة في استراليا عدم إستخدام حسابات البنوك والمؤسسات المالية لثبيت عمليات التجارة اليومية، أي عدم إيداع الايرادات في حسابات البنوك، وكذلك عدم إستخدام تلك الحسابات المصرفية في تسديد الكثير من التزاماتها المالية، وهذا مما يشكل عقبة كبيرة في إثبات صحة ودقة المعلومات المقدمة من قبل صاحب العمل.
14. يتعمد الكثير من أصحاب الاعمال التجارية في إستخدام حسابات البنوك للاغراض الخاصة إضافة الى الاعمال التجارية التي يمارسوها، مما يصعب معها التحقق من عائدية القيد المحاسبي.

مما جاء أعلاه يتضح جلياً بأن موضوع الافصاح المحاسبي للاعمال التجارية العربية في استراليا لايتميز بشكل عام بالصفات النظرية للافصاح المحاسبي والتي تتلخص بالتالي:
الشمولية، الدقة، الملائمة، الشفافية، التوقيت الزمني، الوضوح وعدم الغموض، الحيادية، المقارنة.

إذن كيف نَصِفُ ونقيّم الافصاح المحاسبي لأغلب أصحاب الاعمال التجارية العرب في أستراليا، وهو بَعيد كل البعد عنْ كل الصفات التي يتحلى بها الافصاح المحاسبي المطلوب؟

لذا لا يمكن تقييم أو وصف الافصاح المحاسبي للاعمال التجارية العربية في أستراليا بأنه أفصاحٌ جيدٌ أو كاملٌ أو شاملٌ .....الخ من المزايا التي تعرفنا عليها سابقاً، لانه في واقع الحال بعيداً عن جميع تلك الصفات والمزايا الحسنة للافصاح، وفي سبيل معالجة هذا الخلل يجب أن يكون هناك تعاون جدي ومستمر بين العديد من الاطراف بما فيها الوحدات الاقتصادية موضوع البحث نفسها، بالاضافة الى الاطراف الحكومية العديدة الاخرى، ولغرض معالجة الاسباب الكامنة وراء هذا الخلل يجب أن تسن تعليمات وقوانين صارمة تمنع ممارسة مثل هذه الممارسات والافعال الخاطئة، إضافة الى كل ذلك يجب على كافة المواطنين الاستراليين بكافة مكوناتهم من مراجعة

الذات بخصوص الشعور بالمواطنة الحقه، ومحاسبة ضمائرهم عن الافعال التي لاتنم عن المصداقية والشفافية في إقراراتهم الشخصية بخصوص مدخولاتهم الحقيقية، والتي تعتبر سرقة للمال العام وحرمان العديد من المستحقين لها، خاصة كبار السن والعجزة وغيرهم من ذوي الإحتياجات الخاصة وماشابه.

في الحقيقة ليست هناك دراسات سابقة تبين مدى حجم هذه المعضلة في المجتمع الاسترالي بشكل عام أو على مستوى الجالية العربية بشكل خاص، كما سبق بيان ذلك، إلا أنه من الناحية العملية يلاحظ بأن العديد من أصحاب الاعمال التجارية العربية في أستراليا يحاول إظهار حسن النية في تقييد وتسجيل النشاطات والفعاليات التجارية التي يمارسونها (عند المطالبة بها من قبل الجهات الرسمية)[91]، إلا أنها وللأسف الشديد ومع عدم الافصاح الشامل والدقيق وفقدان الشفافية فيها تجعلها غير مجدية كمخرجات للبيانات والمعلومات عن النشاطات الفعلية لمثل هذه الاعمال التجارية.

أن جميع الممارسات المشار اليها أعلاه، والتي تنصب في عدم نزاهة ودقة الافصاح عن المعلومات والبيانات المحاسبية والمالية لمثل هذه الاعمال تعتبر مخالفات قانونية صريحة للعديد من التعليمات الحكومية وبعض مواد القوانين الاسترالية التي تنظم مثل هذه الممارسات، ومن ضمن هذه القوانين على سبيل المثال وليس الحصر مايلي:

1. قانون عدالة العمل لعام 2009.
2. قانون تعديل علاقات العمل لعام 2008 (خصوصاً فيما يتعلق بالاجور والمكافئات).
3. تعليمات الاحتفاض بالسجلات والوثائق (وفق قانون الضريبة الاسترالية).
4. قانون الشركات الاسترالية لعام 2001 وتعديلاته لغاية 2010.
5. قانون ضريبة الدخل الاسترالية لعام 1997 المعدل.
6. قانون ضريبة السلع والخدمات المعدل لعام 2009.
7. القانون الوطني للحماية الائتمانية للمستهلك لعام 2009.
8. قانون المستهلك والمنافسة لعام 2010.

91. في الغالب يلجأ صاحب العمل التجاري عند مطالبته بتقديم ما يثبت ويؤيد صحة ودقة معلوماته من قبل أي جهة حكومية مختصة، الى الاستعانة بخبرة وخدمات المكاتب المحاسبية المتخصصة المتوفرة في كافة المدن الاسترالية، التي تحاول إصلاح أخطاء صاحب العمل السابقة، بعد الرجوع الى مايمكن أن يوفره صاحب العمل من مستندات ثبوتية أو مايقدمه من إقرارات شخصية في حالة عدم توفر الموثق منها، وغالباً ماتقوم هذه المكاتب المحاسبية بمحاولة إظهار المعلومات والبيانات بالشكل الذي يجب أن تكون عليه وفق التعليمات السارية ووفق المتطلبات المقررة من الجهات المعنية.

9. قانون نظام التقاعد الاسترالي لعام 2011.

لابد من الاشارة الى أن الاعمال الصغيرة في استراليا تأخذ حيزاً مهما في مجمل الاقتصاد الوطني ، وهذا لم يأت من فراغ بل له أسبابه التي يمكن تلخيصها بالتالي[92]:

1. هناك مايزيد عن 1.93 مليون عمل تجاري صغير (فعال) في استراليا.
2. تشكل هذه الاعمال مانسبته 96% من المجمع الكلي للاعمال في استراليا.
3. تساهم هذه الاعمال بما نسبته 35% من الناتج الاجمالي لأستراليا.
4. يعمل في هذه الاعمال الصغيرة ما مجموعه 3.8 مليون شخص، وهذا العدد يمثل ما نسبته 46% من مجمل عمالة القطاع الخاص في استراليا.
5. بحدود 17000 عمل تجاري صغير يقوم بتصدير مواد الى خارج استراليا وكانت أقيام تلك الصادرات في العام 2008 مامجموعه 1.2 بليون دولار استرالي.

[92]. مقتطفات من خطاب السيد كيفين رود رئيس وزراء استراليا في حزيران عام 2009 في مدينة ملبورن.

الفصل الثاني

الاعمال التجارية العربية في استراليا

المبحث الثاني

عملية إستبيان النشاطات التجارية العربية في استراليا وتحليل نتائجها

طرق البحث العلمي عديدة منها مايمكن ملائمة حقل معين دون غيره من الحقول المعرفية، ومن الاساليب التي كثر استخدامها في العلوم الانسانية كما في غيرها من العلوم الاخرى هي قوائم واستمارات الاستبيان للحصول عن بعض المعلومات ذات العلاقة بموضوع بحث ما.

نظراً لندرة المعلومات أو في الحقيقة عدم توفرها أساساً، ارتأينا في استخدام هذا الاسلوب العلمي للوصول الى بعض المعلومات التي قد تعيننا في النهاية الى الوصول الى بعض النتائج المرجوة من عملية الاستبيان.

على الرغم من نشر موضوع الاطروحة في إحدى النشرات العربية الدورية الصادرة في مدينة ملبورن (نشرة التناغم) في العدد 24 الصادر في كانون الثاني من العام 2011، حيث قدم رئيس تحريرها مشكوراً نبذة عن موضوع الاطروحة ودعا القراء الى تقديم المساعدة المعلوماتية للباحث في مجال موضوع الاعمال التجارية العربية في أستراليا حيث تم نشر العنوان الالكتروني للباحث لهذا الغرض، إلا أنه ومع الاسف الشديد لم نتلق أي اتصال أو مساعدة معلوماتية من أي طرف كان.

هذا وقد بادر الباحث أيضاً بالاتصال ببعض الهيئات العربية المسؤولة عن الاعمال التجارية العربية في استراليا مثل غرفة التجارة والصناعة الاسترالية – العربية، وكذلك تم الاتصال بأحد الكتاب العرب المهتمين بالشأن الصحفي العاملين في استراليا من الذين كتبوا عن بعض الجوانب التجارية لأبناء الجالية البنانية في استراليا، لكنه لم يستطع من المساعدة بعد أن علمت بأنه تناول جانب محدد من موضوع الطباعة والصحافة العربية في استراليا والذي لم يخدمنا في الحصول على معلومات مساعدة للبحث.

ان جميع المعلومات قد تم الحصول عليها عن طريق الاتصال الشخصي بأصحاب الاعمال التجارية العربية في أستراليا، ولم تقتصر على رقعة جغرافية واحدة أو مدينة واحدة، حيث تمكن الباحث ومن خلال عدة زيارات الى مدينتي سدني و ملبورن باعتبارهما أكبر المدن الاسترالية والتي تتضمن أكبر المجاميع العربية تمركزاً فيها بالاضافة الى مدينة بيرث عاصمة ولاية غرب أستراليا التي يسكنها الباحث، فمن خلال الاتصال المباشر بأصحاب بعض الاعمال التجارية ومن خلال توضيح الغاية وشرح مفصل لفقرات الاستبيان تمكن من الحصول على العينة التي تم استخدامها في هذه الاطروحة، علماً بأن المدة التي تم فيها الحصول على هذه البيانات كانت محصورة بين الاول من تموز 2010 ولغاية الثلاثين من شهر حزيران 2011، وهي سنة مالية أسترالية كاملة.

لابد من التأكيد هنا ان عملية الاستبيان التي تمت وكما موضح اعلاه، لم يكن من بينها أي عمل تجاري كبير الحجم، أي بمعنى آخر العينة المختارة للبحث كانت مقتصرة على الاعمال التجارية الصغيرة الحجم، وكما أشرنا في مجال آخر، بأن نسبة الاعمال التجارية الكبيرة الحجم في استراليا تبلغ 1% من مجموع الاعمال بشكل عام، وأيضاً هنا لابد من التأكيد على وجود اعمال تجارية قد يكون فيها من المساهمين العرب (الاستراليين) والتي لم يتمكن الباحث من الحصول على معلوماتها لأسباب كثيرة منها لم يتمكن من معرفتها بشكل دقيق وعدم توفر مصادر مساعدة لكشفها، ومع كل ذلك لا نعتقد بأنها ستكون متعاونة بشكل يمكن معه من الحصول على كافة المعلومات المطلوبة، لذلك أقتصرت المعلومات المستقات من العينة المختارة على الاعمال التجارية العربية الصغيرة، والتي تعتبر 100% مملوكة الى أبناء الجالية العربية المقيمين في استراليا، والذين يزاولون أعمالهم ونشاطاتهم التجارية في استراليا .

كما هو متعارف عليه تنحصر عملية الافصاح عن المعلومات والبيانات المتعلقة بالاعمال التجارية الصغيرة بما فيها الاعمال العربية موضوع بحثنا غالباً فيما تفرضه الاعراف والقوانين الضريبية السارية المفعول بالاضافة الى متطلبات بعض الجهات الحكومية الاخرى، وفي هذه الحالة يتم الافصاح عن المعلومات والبيانات عن نشاطات الوحدة الاقتصادية التي يرتأيها صاحب المشروع نفسه (مختاره من قبله). أي بمعنى أدق يفصح عما يحلو له، ويستثني قسم آخر (في كثير من الاحيان)، وفي حالات كثيرة يحاول تغيير حقائق الامور، أوعدم الافصاح الكامل عن جميع الفعاليات التي تمت خلال الفترة المطلوبة، وبالتالي تكون المعلومات المقدمة للجهات

المعنية غير شفافة وغير دقيقة، وغالباً ما تكون هذه المعلومات غير دقيقة ولا يجري عليها أي تدقيق من قبل الجهات المستلمة للمعلومات والبيانات، لكن عن طريق الصدف أو التدقيق العشوائي الذي تجريه خاصة هيئة الضرائب الاسترالية قد يتطلب الأمر تقديم تفاصيل إضافية من صاحب العمل التجاري لإثبات دقة البيانات المقدمة مقرونة بأدلة ومستندات تثبت صحة ما تم الافصاح عنه في الفترات السابقة. ومن الجدير بالملاحظة في هذا المجال خصوصاً بعد الازمة الاقتصادية والمالية التي عصفت بالعالم، عندما أخذت البنوك الاسترالية وبتوجيه من الحكومة الاسترالية (من خلال توجيهات البنك الفدرالي الاسترالي) بالتشديد على منح القروض المصرفية والمطالبة بتقديم مستندات ثبوتية أصلية، من جملتها النتائج النهائية للإقرارات الضريبية بعد وصول القييم من دائرة الضرائب العامة والتي توضح خلاصة نشاط الوحدة الاقتصادية وحجم الارباح[93] المتحققة خلال فترة زمنية قوامها سنة مالية كاملة. هذا ويلاحظ بأن أغلب البنوك والمؤسسات المالية الاخرى تطلب تقديم نتائج الاقرار الضربي لمدة عامين على الاقل، بالاضافة الى كشوفات الحسابات المصرفية للاطلاع على قابلية السيولة النقدية خلال الفترات السابقة، وكذلك كشوفات الموجودات الثابتة وخاصة العقارات التجارية منها، بالاضافة الى التأكد من سلامة الشخص من ناحية عدم إدراج اسمه في القوائم السوداء التي كثرت في الآونة الاخيرة نتيجة لعدم قدرة العديد من الاشخاص من سداد التزاماتهم المالية تجاه أية جهة طالبه، ومن الملاحظ أيضاً بأنه في بعض الاحيان تكون هذه المسألة من العقبات الفعلية التي تعيق أو على الاقل تعرقل وتؤخر إجراءات تمشية معاملات الاقتراض من تلك البنوك والمؤسسات المالية.

حاول الباحث في بداية الامر الاعتماد على أسلوب إرسال إستمارة الاستبيان عن طريق البريد الاعتيادي الى عناويين بعض الشركات والمشاركات والاشخاص ممن يمارسون الاعمال التجارية في ثلاث ولايات أسترالية بعد أن تم الحصول على عناوينهم من عدة مصادر، منها الطرق الشخصية البحتة والاخر عن طريق العناوين الالكترونية والمواقع والصفحات الالكترونية، أو من بعض الصحف والمجلات العربية الصادرة في إستراليا، أو من خلال العناوين المنشورة على بطاقات اعمالها، إلا أنه ومع الاسف الشديد وبالرغم من ارسال (150) استمارة، لم ترد منها خلال فترة شهرين الا نسبة لاتتجاوز 18% فقط أي 27 إستمارة فقط،

93. أما في حالة تحقق خسائر فقد يجوز للبنك من النظر الى البيانات الفعلية التي أدت الى الخسارة، وبعد إضافة قسم من البيانات المتعلقة بمبالغ الاندثارات والمبالغ المدفوعة عن تخصيصات بعض الفقرات وكذلك المصاريف المدفوعة مقدماً، فقد يكون موقف الوحدة الاقتصادية أفضل حالاً من النتيجة الاولية.

وبالرغم من قلة الاستمارات المعادة فقد إتسمت معظمها بكثير من السمات التي جعلتها عديمة الفائدة لموضوع بحثنا هذا، لذلك عانينا العديد من المصاعب في الحصول على المعلومات التي كنا نروم الحصول عليها ويمكن تلخيص بعض هذه الأسباب بالآتي:

1. تم الاجابة عن قسم من الاسئلة المطروحة في الاستمارة وليس كامل الاسئلة.
2. لم يتم إعادة إرسال الاستمارة (أي تم إهمالها).
3. أغلب الاجابات جاءت ناقصة وغير دقيقة وغير مفهومة.
4. لم نحصل على ردود مشجعة من بعض الاطراف.
5. قد يعزى سبب ذلك الى تخوف العديد أصحاب الاعمال من الافشاء عن مثل هذه المعلومات، وترددوا في الاجابة لأسباب عديدة منها إعتقاداً منهم بأنها سرية، أو خوفاً من كشف بعض الامور الخاصة الى بعض الجهات المختصة.
6. قد يعزى سبب ذلك الى عدم نضوج الوعي البحثي والعلمي للعديد من هذه الاعمال، أو التشكيك في مصداقية نتائج مثل هذه البحوث لدى العديد من أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة، أو عدم تقييم فائدتها بشكل عام.

بعد أن أخفقنا في الحصول على المعلومات التي شملتها استمارة الاستبيان بالطريقة المشار اليها اعلاه، بالاضافة الى عدم ورود أية معلومات من أي جهة أخرى بالرغم من نشر الموضوع وكما أشرنا، في أحدى النشرات الواسعة الانتشار بين أبناء الجالية العربية في استراليا، لذلك رأينا أن موضوع الاتصال المباشر قد يكون أفضل وأسرع وأدق الطرق التي ستساعدنا في جمع المعلومات المطلوبة.

بدأنا العمل أولاً بجمع معلومات الاستمارة في مدينة بيرث، حيث تم الاتصال ببعض أصحاب الاعمال التجارية العرب العاملين في هذه المدينة، موضحين لهم الهدف من اجراء البحث وطبيعة المعلومات المطلوبة مؤكدين لهم بأنه سوف لانقوم بالاشارة الى أسم العمل أو عنوانه أو صاحبه ضمن الاستمارة أو نشر ذلك ضمن الاطروحة، وبذلك مهدنا الطريق للحصول على الموافقة المبدئية بإجراء عملية الاستبيان العملية هذه المرة، أي قيامنا فعلياً بملئ الاستمارة شخصياً بعد طرح الأسئلة على صاحب العمل وشرح المطلوب من الاسئلة الواردة في الاستمارة واحداً تلو الآخر. بعد ذلك خططنا للسفر الى كل من مدينتي ملبورن وسدني ولنفس الغرض، وتكررت الزيارة مرة أخرى خلال فترة ستة أشهر لجمع كافة المعلومات التي تظمنها البحث الذي بين

أيديكم، وهنا يجب أن نشير الى أن بعض العلاقات المهنية والشخصية لعبت دوراً كبيراً في إتمام العملية على الوجه الافضل والمطلوب من وجهة نظر الباحث، فقد إستطعنا في النهاية من إحصاء 252 عملاً تجارياً في المدن الاسترالية الثلاثة الانفة الذكر والتي استخدمت كمادة اساسية في هذه الاطروحة.

جدول رقم (3)

تحليل نتائج إستمارة الاستبيان الخاصة بالمعلومات والبيانات عن الاعمال التجارية العربية في أستراليا

المعلومات تشمل بيانات عن 252 وحدة اقتصادية تمثل عينة البحث جمعت خلال الفترة بين 2010/07/01 و 2011/06/30

(من حيث التوزيع التكراري)

	الاستفسار	الاجابة	التوزيع التكراري	الاجابة	التوزيع التكراري	الاجابة	التوزيع التكراري	الاجابة	التوزيع التكراري	الاجابة	التوزيع التكراري	المجموع الكلي
1	**ماهي طبيعة العمل الذي تمارسه؟**	عمل تجاري	**73**	عمل صناعي	**21**	عمل خدمي	**158**					**252**
2	**ما هي الفترة الزمنية في هذا المجال الاقتصادي؟**	لغاية 5 سنوات	**84**	من 5الى 10 سنوات	**74**	أكثر من 10 سنوات	**94**					**252**
3	**عدد العاملين في هذا العمل؟**	لغاية 5 عمال	**189**	من 6 الى 10عمال	**42**	من 11 الى 20 عامل	**21**	مايزيد عن 20 عامل	**0**			**252**
4	**ما مقدار رأس المال المستخدم في العمل؟**	من 1 دولار الى 100الف دولار	**179**	من 101- 500 الف دولار	**32**	مازاد عن 500الف دولار	**31**	لم يذكر مقدار رأس المال	**10**			**252**
5	**ما هو الشكل القانوني لعملكم؟**	عمل فردي	**210**	شركة ذات مسؤولية محدودة	**17**	مشاركة	**20**	لم يذكر الشكل القانوني	**5**			**252**
6	**ما هو المستوى التعليمي لصاحب العمل؟**	دراسات عليا	**32**	جامعي أولي	**106**	خريج معهد	**64**	خريج دراسة أعدادي	**20**	بدون مؤهل	**30**	**252**
7	**ما هو الاختصاص الرئيسي لصاحب العمل**	إداري	**53**	مالي / محاسبي	**10**	خدمي	**157**	غيره	**32**			**252**
8	**هل لديك مؤهل أو خبرة في المحاسبة أو الادارة؟**	نعم	**147**	كلا	**105**							**252**
9	**هل تعتمدون على محاسب مؤهل للقيام بأعمالكم المحاسبية؟**	نعم	**231**	كلا	**21**							**252**
10	**هل الافصاح المحاسبي يعتبر عقبة أمام عملكم؟**	نعم	**42**	كلا	**210**							**252**
11	**هل تعتقد أن الافصاح المحاسبي مهم بالنسبة الى عملكم؟**	نعم	**207**	كلا	**45**							**252**
12	**هل لديكم نظام محاسبي في العمل؟**	نعم	**210**	كلا	**42**							**252**
13	**هل تواجهون مصاعب في موضوع الافصاح المحاسبي؟**	نعم	**11**	كلا	**231**	بدون تعليق	**10**					**252**
14	**هل يؤثر الافصاح المحاسبي على إمكانية الحصول على التمويل؟**	نعم	**219**	كلا	**33**							**252**
15	**ما هي المعلومات التي تفصحون عنها؟**	مالية	**168**	غير مالية	**32**	مالية وغير مالية	**21**	بدون تعليق	**31**			**252**
16	**هل تؤثر المعلومات والبيانات المفصح عنها على سرية المعلومات؟**	نعم	**84**	كلا	**168**							**252**
17	**هل هناك أكثر من جهة معنية تعنى بالافصاح المحاسبي؟**	نعم	**126**	كلا	**115**	بدون تعليق	**11**					**252**
18	**ماهي الجهات الاكثر استفادة من بياناتكم بحسب رأيكم؟**	هيئة الضرائب	**215**	أجهزة رقابة حكومية	**11**	الاثنين معاً	**16**	ASIC + ATO + Others	**10**			**252**
19	**هل تعتبر طلب البيانات والمعلومات تدخل في شؤونكم الداخلية؟**	نعم	**53**	كلا	**199**							**252**
20	**من يقوم بإعداد البيانات والمعلومات المطلوبة؟**	المالك	**63**	المحاسب	**189**							**252**
21	**هل هناك تدقيق ورقابة على البيانات والمعلومات المعدة من قبلكم؟**	نعم	**157**	كلا	**95**							**252**
22	**هل هناك رقابة وتدقيق خارجي على البيانات والمعلومات المفصح عنها؟**	نعم	**147**	كلا	**105**							**252**
23	**هل سبق وأن طلبت هيئة الضرائب إجراء تدقيق على بياناتكم؟**	نعم	**21**	كلا	**231**							**252**
24	**هل أنتم ملزمون قانوناً بالافصاح عن بياناتكم ؟**	نعم	**210**	كلا	**42**							**252**

25	**هل طلب المعلومات والبيانات يزعكم؟**	نعم	**32**	كلا	**220**							**252**
26	**هل طلب المعلومات والبيانات مكلف بالنسبة لعملكم؟**	نعم	**165**	كلا	**87**							**252**
27	**هل تحتاجون دوماً الى مساعدة معينة بخصوص الافصاح المحاسبي؟**	نعم	**168**	كلا	**84**							**252**

المصدر: استمارة الاستبيان

جدول رقم (4)

تحليل نتائج إستمارة الاستبيان الخاصة بالمعلومات والبيانات عن الاعمال التجارية العربية في أستراليا

المعلومات تشمل بيانات عن 252 وحدة اقتصادية تمثل عينة البحث جمعت خلال الفترة بين 2010/07/01 و 2011/06/30

(من حيث التكرار المئوي)

	الاستفسار	الاجابة	%	الاجابة	%	الاجابة	%	الاجابة	%	الاجابة	%	المجموع %
1	**ماهي طبيعة العمل الذي تمارسه؟**	عمل تجاري	**28.97**	عمل صناعي	**8.33**	عمل خدمي	**62.7**					**100**
2	**ما هي الفترة الزمنية في هذا المجال الاقتصادي؟**	لغاية 5 سنوات	**33.33**	من 5الى 10 سنوات	**29.37**	أكثر من 10 سنوات	**37.3**					**100**
3	**عدد العاملين في هذا العمل؟**	لغاية 5 عمال	**75.00**	من 6 الى 10عمال	**16.67**	من 11 الى 20 عامل	**8.33**	مايزيد عن 20 عامل	**0**			**100**
4	**ما مقدار رأس المال المستخدم في العمل؟**	من 1 دولار الى 100الف دولار	**71.03**	من 101- 500 الف دولار	**12.7**	مازاد عن 500الف دولار	**12.3**	لم يذكر مقدار رأس المال	**3.97**			**100**
5	**ما هو الشكل القانوني لعملكم؟**	عمل فردي	**83.33**	شركة ذات مسؤولية محدودة	**6.75**	مشاركة	**7.94**	لم يذكر الشكل القانوني	**1.98**			**100**
6	**ما هو المستوى التعليمي لصاحب العمل؟**	دراسات عليا	**12.70**	جامعي أولي	**42.06**	خريج معهد	**25.40**	خريج دراسة أعدادي	**7.94**	بدون مؤهل	**11.90**	**100**
7	**ما هو الاختصاص الرئيسي لصاحب العمل**	إداري	**21.03**	مالي / محاسبي	**3.97**	خدمي	**62.3**	غيره	**12.7**			**100**
8	**هل لديك مؤهل أو خبرة في المحاسبة أو الادارة؟**	نعم	**58.33**	كلا	**41.67**							**100**
9	**هل تعتمدون على محاسب مؤهل للقيام بأعمالكم المحاسبية؟**	نعم	**91.67**	كلا	**8.33**							**100**
10	**هل الافصاح المحاسبي يعتبر عقبة أمام عملكم؟**	نعم	**16.67**	كلا	**83.33**							**100**
11	**هل تعتقد أن الافصاح المحاسبي مهم بالنسبة الى عملكم؟**	نعم	**82.14**	كلا	**17.86**							**100**
12	**هل لديكم نظام محاسبي في العمل؟**	نعم	**83.33**	كلا	**16.67**							**100**
13	**هل تواجهون مصاعب في موضوع الافصاح المحاسبي؟**	نعم	**4.37**	كلا	**91.67**	بدون تعليق	**3.97**					**100**
14	**هل يؤثر الافصاح المحاسبي على إمكانية الحصول على التمويل؟**	نعم	**86.90**	كلا	**13.10**							**100**
15	**ما هي المعلومات التي تفصحون عنها؟**	مالية	**66.67**	غير مالية	**12.70**	مالية وغير مالية	**8.33**	بدون تعليق	**12.3**			**100**
16	**هل تؤثر المعلومات والبيانات المفصح عنها على سرية المعلومات؟**	نعم	**33.33**	كلا	**66.67**							**100**
17	**هل هناك أكثر من جهة معنية تعنى بالافصاح المحاسبي؟**	نعم	**50.00**	كلا	**45.63**	بدون تعليق	**4.37**					**100**
18	**ماهي الجهات الاكثر استفادة من بياناتكم بحسب رأيكم؟**	هيئة الضرائب	**85.32**	أجهزة رقابة حكومية	**4.37**	الاثنين معاً	**6.35**	ASIC + ATO + Others	**3.97**			**100**
19	**هل تعتبر طلب البيانات والمعلومات تدخل في شؤونكم الداخلية؟**	نعم	**21.03**	كلا	**78.97**							**100**
20	**من يقوم بإعداد البيانات والمعلومات المطلوبة؟**	المالك	**25.00**	المحاسب	**75.00**							**100**
21	**هل هناك تدقيق ورقابة على البيانات والمعلومات المعدة من قبلكم؟**	نعم	**62.30**	كلا	**37.70**							**100**
22	**هل هناك رقابة وتدقيق خارجي على البيانات والمعلومات المفصح عنها؟**	نعم	**58.33**	كلا	**41.67**							**100**
23	**هل سبق وأن طلبت هيئة الضرائب إجراء تدقيق على بياناتكم؟**	نعم	**8.33**	كلا	**91.67**							**100**

24	هل أنتم ملزمون قانوناً بالافصاح عن بياناتكم ؟	نعم	**83.33**	كلا	**16.67**							**100**
25	**هل طلب المعلومات والبيانات يزعكم؟**	نعم	**12.70**	كلا	**87.30**							**100**
26	**هل طلب المعلومات والبيانات مكلف بالنسبة لعملكم؟**	نعم	**65.48**	كلا	**34.52**							**100**
27	**هل تحتاجون دوماً الى مساعدة معينة بخصوص الافصاح المحاسبي؟**	نعم	**66.67**	كلا	**33.33**							**100**

المصدر: استمارة الاستبيان

تحليل بيانات استمارة الاستبيان

من النتائج التي توصلنا اليها من تحليل بيانات استمارة الاستبيان، التي شملت عينة بلغ مجموعها 252 وحدة اقتصادية، جميعها تمثل أعمالاً تجارية عربية أسترالية، كانت كما مايلي:

1. هناك 158 وحدة اقتصادية كانت تشكل أعمالاً تجارية /خدمية، أي نسبة 63% من مجموع العينة، بينما كانت هناك 73 وحدة اقتصادية تجارية بحتة أي نسبة 29%، و21 وحدة اقتصادية تمثل نشاطات تجارية /صناعية وتمثل نسبة 8% من مجموع عينة البحث،وكما موضح في الجدول رقم (5) أدناه:

جدول رقم (5)

طبيعة الاعمال التي تمارسها الاعمال التجارية العربية في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هي طبيعة العمل الذي تمارسه الوحدة الاقتصادية؟	**تجاري**	**73**	**28.97**
	صناعي	**21**	**8.33**
	خدمي	**158**	**62.7**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

2. هناك 84 وحدة اقتصادية كانت تعمل في مجالها الاقتصادي لمدة تصل الى 5 سنوات وتبلغ نسبتها 33.33%، و74 وحدة ما بين 5 الى 10 سنوات أي بنسبة 29.30% و94 وحدة كانت مستمرة في نشاطها لفترة تزيد عن 10 سنوات وكانت تمثل نسبة 37.30% من مجموع عينة البحث، وكما مبين في الجدول رقم (6) أدناه:

جدول رقم (6)

الفترة الزمنية التي تعمل فيها الاعمال التجارية العربية في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هي الفترة الزمنية التي تعمل فيها الوحدة الاقتصادية؟	**من 0 ولغاية 5سنوات**	**84**	**33.33**
	من 5 الى 10 سنوات	**74**	**29.37**
	أكثر من 10 سنوات	**94**	**37.3**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

3. كان هناك 189 وحدة اقتصادية يعمل فيها مابين 1 الى 5 أشخاص وهذه الوحدات تشكل مانسبته 75% من مجموع العينة، 42 وحدة اقتصادية يعمل فيها من 6 الى 10 أشخاص أي بنسبة 16.67 من المجموع الكلي للعينة، بينما كان هناك 21 وحدة اقتصادية يعمل فيها مابين 11 الى 20 شخص أي مانسبته 8.33% فقط من مجموع عينة البحث، كما في الجدول (7) أدناه:

جدول رقم (7)

عدد العاملين في الاعمال التجارية العربية في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هوعدد العاملين في الوحدة الاقتصادية؟	**من شخص الى 5 أشخاص**	**189**	**75**
	من 6 الى 10 أشخاص	**42**	**16.67**
	من 11 الى 20 شخص	**21**	**8.33**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

4. هناك 179 وحدة اقتصادية بلغ رأس المال المستخدم في العمل بين 1,000$ ولغاية 100,000$، وتمثل 71.03%، بينما كانت 32 وحدة يبلغ رأسمالها من 101,000$ ولغاية 500,000$، تمثل 12.70%، و31 وحدة رأسمالها زاد عن مبلغ 500,000$، وتشكل نسبة 12.30% أيضاً، وهناك 10 وحدات اقتصادية فضلت عدم الاشارة الى رأس المال المستخدم وهي تشكل فقط 3.97% من العينة، كما في الجدول رقم (8) أدناه:

جدول رقم (8)

مقدار رأس المال المستخدم في العمل التجاري العربي في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هو رأس المال المستخدم في العمل؟	**من ألف الى 100 ألف دولار**	**179**	**71.03**
	من 101 ألف الى 500 ألف دولار	**32**	**12.7**
	مازاد عن 500 ألف دولار	**31**	**12.3**
	لم يذكر مقدار رأس المال	**10**	**3.97**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

5. هناك 210 وحدة فردية (نشاط فردي) وتشكل نسبة 83.33%، بينما كان هناك 20 وحدة تمثل مشاركات وبلغت نسبتها 7.94%، وهناك 17 وحدة اقتصادية تمثل شركات ذات مسؤولية محدودة وتشكل نسبة 6.75%، وهناك 5 وحدات اقتصادية فضلت عدم ذكر شكلها القانوني، وتمثل 1.98% من العينة، وكما في الجدول رقم (9) أدناه:

جدول رقم (9)

الشكل القانوني للأعمال التجارية العربية في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هو الشكل القانوني للوحدة الاقتصادية؟	نشاط فردي	210	83.33
	مشاركة	20	7.94
	شركة ذ.م.م	17	6.75
	فضل عدم ذكر الشكل القانوني	5	1.98
	المجموع	252	100

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

6. هناك 106 وحدة اقتصادية كانت مملوكة أو بإدارة شخص يحمل مؤهل جامعي أولي وهي تمثل 42.06%، بينما كانت هناك 64 وحدة يحمل الشخص المسؤول فيها شهادة معهد وتشكل نسبة 25.40%، بينما 32 وحدة تدار من قبل أشخاص يحملون شهادة عليا (فوق الدراسة الجامعية الاولية من دون تحديد نوعها) وتمثل نسبة 12.70%، وكان هناك 20 وحدة اقتصادية تدار من قبل أشخاص يحملون الشهادة الاعدادية أي بنسبة 7.94%، بينما كانت 30 وحدة اقتصادية تدار من قبل أشخاص لايحملون أي مؤهل علمي أو دراسي حيث بلغت هذه النسبة 11.90% من مجموع عينة البحث، وكما مبين في الجدول رقم (10) أدناه:

جدول رقم (10)

المستوى التعليمي لأصحاب الاعمال التجارية العربية في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هو المستوى التعليمي لصاحب عمل الوحدة الاقتصادية؟	يحمل مؤهل دراسات عليا	32	12.7
	يحمل مؤهل جامعي أولي	106	42.06
	خريج معهد	64	25.4
	خريج دراسة أعدادية	20	7.94
	لايحمل مؤهل علمي	30	11.9
	المجموع	252	100

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

7. كانت هناك 157 وحدة اقتصادية كان يديرها أشخاص في اختصاصات خدمية وهي تمثل نسبة 62.30%، بينما كانت 53 وحدة تدار من قبل أشخاص في اختصاصات إدارية أي بنسبة 21.03%، وكانت 32 وحدة إقتصادية تدار من قبل أشخاص يحملون مؤهلات أخرى (لم يذكر مجالاتها) حيث كانت تشكل نسبة 12.70%، بينما كانت هناك 10 وحدات اقتصادية فقط تدار من قبل أشخاص ذوي مؤهلات في اختصاصات مالية أو محاسبية أي مانسبته 3.97% فقط من المجموع الكلي لعينة البحث، وكما موضح في الجدول رقم (11) أدناه:

جدول رقم (11)

اختصاص مدراء الاعمال التجارية العربية في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هو إختصاص الشخص الذي يدير العمل في الوحدة الاقتصادية؟	خدمي	157	62.3
	اداري	53	21.03
	أخرى(لم تحدد)	32	12.7
	محاسبية ومالية	10	3.97
	المجموع	252	100

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

8. هناك 147 وحدة اقتصادية كان لدى مالكها أو مديرها ممارسة أو خبرة في مجال المحاسبة أو الإدارة أي بنسبة 58.33%، بينما 105 وحدة اقتصادية لم يكن لدى مالكها أو مديرها أي خبرة في المحاسبة أو الإدارة، وهي تشكل مانسبته 41.67% من مجموع عينة البحث، وكما مبين في الجدول رقم (12) أدناه:

جدول رقم (12)

الخبرة المحاسبية والادارية للأعمال التجارية العربية في استراليا

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل لديكم خبرة في المحاسبة أو الادارة؟	خبرة في المحاسبة والادارة	147	58.33
	ليست لدينا خبرة	105	41.67
	المجموع	252	100

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

9. هناك 231 وحدة اقتصادية تعتمد على خدمات محاسب مؤهل للقيام بتنفيذ أعمالها المحاسبية أي مانسبته 91.67%، بينما 21 وحدة لا تعتمد على خدمات محاسب مؤهل في إنجاز أعمالها المحاسبية وهي تشكل نسبة 8.33% فقط من مجموع عينة البحث، وكما موضح في الجدول رقم (13) المرفق أدناه:

جدول رقم (13)

مدى إعتماد الاعمال التجارية العربية على محاسب مؤهل

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل تعتمد على خبرة محاسب مؤهل؟	نعم نعتمد على محاسب مؤهل	231	91.67
	لا نعتمد على محاسب مؤهل	21	8.33
	المجموع	252	100

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

10. كان عدد الوحدات الاقتصادية التي لاتعتبر الإفصاح المحاسبي عقبة أمام أعمالها قد بلغ 210 وحدة وتمثل نسبة 83.33%، بينما كانت هناك 42 وحدة اقتصادية تعتبر الافصاح المحاسبي عقبة أمام أعمالها وبذلك تكون هذه النسبة تمثل 17.67% من مجموع عينة البحث، وكما موضح في الجدول رقم (14) أدناه:

جدول رقم (14)

هل يعتبر الافصاح المحاسبي عقبة أمام الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل يعتبر الافصاح المحاسبي عقبة أمام أعمالكم؟	لايعتبر عقبة أمامنا	210	83.33
	نعم يعتبر عقبة أمامنا	42	16.67
	المجموع	252	100

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

11. هناك 207 وحدة اقتصادية تعتبر الافصاح المحاسبي مهماً بالنسبة لأعمالها وهي تمثل نسبة 82.14%، بينما 52 وحدة لا تعتبر أن الافصاح المحاسبي مهماً لأعمالها وتشكل نسبة 17.86% من مجموع العينة، وحسب ما موضح في الجدول رقم (15) أدناه:

جدول رقم (15)

هل يعتبر الافصاح المحاسبي مهماً للأعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل يعتبر الافصاح المحاسبي مهماً لأعمالكم التجارية؟	يعتبر مهم لأعمالنا	207	82.14
	لا يعتبر الافصاح مهم لأعمالنا	45	17.86
	المجموع	252	100

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

12. هناك 210 وحدة كان لديها نظام محاسبي مطبق في العمل أي ما نسبته 83.33%، مقابل 42 وحدة اقتصادية ليس لديها نظام محاسبي أي بنسبة 16.67%، وكما نلاحظه في الجدول رقم (16) ادناه:

جدول رقم (16)

هل لديكم نظام محاسبي في العمل؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل لديكم نظام محاسبي في العمل؟	**نعم لدينا نظام محاسبي**	**210**	**83.33**
	ليس لدينا نظام محاسبي	**42**	**16.67**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

13. هناك 231 وحدة لا تواجه مصاعب بخصوص الافصاح المحاسبي وتمثل 91.66%، بينما 11 وحدة أقرت بمواجهة مصاعب بخصوص الافصاح المحاسبي وهي تمثل 4.37%، كما أن 10 وحدة فضلت عدم الاجابة عن هذا السؤال وهي تشكل ما نسبتة 3.97% من مجموع العينة ، وكما موضح في الجدول رقم (17) أدناه:

جدول رقم (17)

هل تواجه الاعمال التجارية العربية في استراليا مصاعب بخصوص الافصاح المحاسبي؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل تواجهون مصاعب بخصوص الافصاح المحاسبي؟	**لا نواجه مصاعب**	**231**	**91.66**
	نعم نواجه مصاعب	**11**	**4.37**
	نفضل عدم الاشارة الى ذلك	**10**	**3.97**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

14. هناك 219 وحدة اقتصادية أقرت بتأثير الافصاح المحاسبي على إمكانية الحصول على التمويل وهي تشكل نسبة 86.90%، بينما كانت 33 وحدة اقتصادية لاتؤيد تأثير الافصاح المحاسبي على إمكانية الحصول على التمويل وشكلت نسبة 13.10% من مجموع عينة البحث، وكما موضح في الجدول رقم (18) أدناه:

جدول رقم (18)

هل يؤثر الافصاح المحاسبي على امكانية الحصول على التمويل؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل يؤثر الافصاح المحاسبي على إمكانية الحصول على التمويل؟	**نعم يؤثر على التمويل**	**219**	**86.90**
	كلا لا يؤثر على التمويل	**33**	**13.10**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

15. هناك 168 وحدة اقتصادية أشارت الى أنها تفصح عن معلومات مالية وهي تمثل نسبة 66.67%، بينما 32 وحدة أشارت أنها تفصح عن معلومات غير مالية وتشكل نسبة 12.70%، وكانت 21 وحدة اقتصادية قد أشارت الى أنها تفصح عن معلومات مالية وغير مالية في آن واحد وتمثل نسبة 8.33%، بينما 31 فضلت عدم الاجابة عن السؤال وكانت تشكل نسبة 12.30% من مجموع عينة البحث، وحسب ما موضح في الجدول رقم (19) أدناه:

جدول رقم (19)

ما هي المعلومات التي تفصح عنها الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ما هي المعلومات التي تفصحون عنها؟	**معلومات مالية فقط**	**168**	**66.67**
	معلومات غير مالية	**32**	**12.7**
	معلومات مالية وغير مالية	**21**	**8.33**
	فضلت عدم الاجابة	**31**	**12.3**
	المجموع	**100**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

16. هل تؤثر المعلومات والبيانات المفصح عنها على سرية المعلومات؟ كانت إجابة 168 وحدة اقتصادية بالنفي أي بنسبة 66.67%، بينما أقرت 84 وحدة بتأثيرالمعلومات والبيانات المفصح عنها على سرية المعلومات وبذلك تشكل نسبة 33.33% من مجموع العينة، وكما جار في الجدول رقم (20) أدناه:

جدول رقم (20)

هل يؤثر الافصاح المحاسبي للأعمال التجارية العربية في استراليا على سرية المعلومات؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل يؤثر الافصاح المحاسبي على سرية المعلومات؟	**نعم يؤثر على سرية المعلومات**	**168**	**66.67**
	كلا لا يؤثر على سرية المعلومات	**84**	**33.33**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

17. هناك 126 وحدة ذكرت بأن هناك أكثر من جهة معنية بالإفصاح الممحاسبي وكانت هذه الفئة تمثل 50%، مقابل 115 وحدة لا تعتقد بوجود أكثر من جهة واحدة معنية بالإفصاح وهي تشكل نسبة 45.63%، بينما فضلت 11 وحدة اقتصادية عدم التعليق وهي تمثل 4.37% من مجموع عينة البحث، وكما جاء في الجدول رقم (21) أدناه:

جدول رقم (21)

هل هناك أكثر من جهة معنية تعنى بالافصاح المحاسبي؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل هناك أكثر من جهة معنية تعنى بالافصاح المحاسبي؟	**نعم هناك أكثر من جهة واحدة**	**126**	**50**
	تعتقد بوجود جهة واحدة فقط	**115**	**45.63**
	نفضل عدم الاشارة الى ذلك	**11**	**4.37**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

18. هناك 215 وحدة تعتقد بأن هيئة الضرائب الاسترالية هي الجهة الاكثر استفادة من بيانات الإفصاح المحاسبي في أستراليا وهي تشكل نسبة 85.31%،بينما 11 وحدة تعتقد أن أجهزة رقابة حكومية أخرى هي الجهة المستفيدة من البيانات التي يتضمنها الافصاح المحاسبي بنسبة أي 5%، بينما كانت 16 وحدة تعتقد بأن كلا الجهتين تعتبر الجهات المستفيدة من الافصاح المحاسبي وتمثل 6.35%، بينما كانت هناك 10 وحدات تعتقد بأن هناك أطرافاً أخرى تستفيد منها إضافة الى ماورد ذكرها وكانت تمثل 3.97% من مجموع العينة، وكما موضح في الجدول رقم (22) أدناه:

جدول رقم (22)

ما هي الجهات الاكثر إستفادة من بيانات الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ماهي الجهات الاكثر استفادة من بياناتكم بحسب رأيكم؟	**هيئة الضرائب الاسترالية**	**215**	**85.31**
	أجهزة رقابة حكومية أخرى	**11**	**4.37**
	هيئة الضرائب + أجهزة رقابية	**16**	**6.35**
	أجهزة أخرى إضافة الى ما جاء أعلاه	**10**	**3.97**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

19.هناك 53 وحدة تعتبر طلب المعلومات والبيانات تَدخلاً في شؤونها الداخلية أي مانسبتها 21.03%، بينما كانت 199 وحدة اقتصادية لاتعتبر هذا الموضوع تدخلاً في شؤونها الداخلية وكانت تمثل نسبة 78.97% من مجموع عينة البحث، وكما جاء في الجدول رقم (23) أدناه:

جدول رقم (23)

هل يعتبر الافصاح المحاسبي تدخلاً في شؤونكم الداخلية؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل يعتبر الافصاح المحاسبي تدخلاً في شؤونكم الداخلية؟	**نعم يعتبر تدخلاً في الشؤون الداخلية**	**53**	**21.03**
	كلا لايعتبر تدخلاً في شؤوننا الداخلية	**199**	**78.97**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

20. أشارت 63 وحدة اقتصادية الى أن مالك العمل هوالذي يقوم بإعداد المعلومات والبيانات المطلوبة وهي تشكل نسبة 25% ، بينما 189 وحدة اقتصادية ذكرت بأن المحاسب هو الشخص المسؤول عن إعداد البيانات والمعلومات الخاصة بالعمل وهذا العدد يشكل نسبة 75% من مجموع عينة البحث، وكما جاء في الجدول رقم (24) أدناه:

جدول رقم (24)

من يقوم بإعداد البيانات والمعلومات المطلوبة في الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
من يقوم بإعداد البيانات والمعلومات المطلوبة؟	**يقوم بإعدادها مالك العمل**	**63**	**66.67**
	يقوم بإعدادها المحاسب	**189**	**33.33**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

21. هناك 157 وحدة اقتصادية أيدت بأن هناك تدقيقاً ورقابة على البيانات والمعلومات المعتمدة من قبلها وتمثل 62.30%، بينما 95 وحدة أشارت الى عدم وجود أي تدقيق أو رقابة وتشكل 37.70% من مجموع عينة البحث، وحسب ما موضح في الجدول رقم (25) أدناه:

جدول رقم (25)

هل هناك تدقيق ورقابة داخلية على البيانات والمعلومات المعدة من قبل الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل هناك تدقيق ورقابة على البيانات والمعلومات المعدة من قبلكم؟	**نعم هناك تدقيق ورقابة داخلية**	**157**	**62.3**
	كلا لايوجد تدقيق ورقابة داخلية	**95**	**37.7**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

22. هناك 147 وحدة أشارت الى وجود رقابة وتدقيق خارجي على البيانات والمعلومات المفصح عنها وهي تمثل 58.33%، بينما 105 وحدة نَفتْ وجود مثل هذه الرقابة والتدقيق الخارجي عليها وكانت تشكل نسبة 41.67% من مجموع عينة البحث، وكما جاء في الجدول رقم (26) أدناه:

جدول رقم (26)

هل هناك تدقيق ورقابة خارجيةعلى البيانات والمعلومات المعدة من قبل الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل هناك رقابة وتدقيق خارجي على البيانات والمعلومات المفصح عنها؟	**نعم هناك رقابة و تدقيق خارجي**	**147**	**58.33**
	كلا لاتوجد رقابة و تدقيق خارجي	**105**	**41.67**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

23.أيدت 21 وحدة اقتصادية قيام هيئة الضرائب الاسترالية بإجراء تدقيق على بياناتها ومعلوماتها وهي تمثل نسبة 8.33% من مجموع العينة، بينما 231 وحدة أيدت عدم قيام الهيئة بإجراء التدقيق على نشاطاتها المالية وشكلت هذه المجموعة مانسبته 91.67% من مجموع العينة، وكما جاء في الجدول رقم (27) أدناه:

جدول رقم (27)

هل سبق ,ان قامت هيئة الضرائب بإجراء تدقيق بيانات الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل سبق وأن طلبت هيئة الضرائب إجراء تدقيق على بياناتكم؟	**نعم سبق وقامت هيئة الضرائب بإجراء تدقيق على بياناتنا**	**21**	**8.33**
	كلا لم تقم هيئة الضرائب بالتدقيق	**231**	**91.67**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

24. هناك 210 وحدة اقتصادية أشارت بأنها ملزمة قانوناً بالافصاح المالي وتشكل نسبة 83%، مقابل 42 وحدة لا تعتقد بأنها ملزمة قانوناً بالافصاح عن بياناتها ومعلوماتها وكانت نسبتها 17% من مجموع عينة البحث، كما في الجدول رقم (28) أدناه:

جدول رقم (28)

هل الاعمال التجارية العربية في استراليا ملزمة بالافصاح عن بياناتها؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل أنتم ملزمون قانوناً بالافصاح عن بياناتكم ؟	**نعم نحن ملزمون قانوناً بالافصاح عن بياناتنا**	**210**	**83.33**
	نحن لسنا ملزمون بالافصاح	**42**	**16.67**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

25. هناك 220 وحدة اقتصادية أشارت الى أن طلب المعلومات والبيانات لا يمثل إزعاجاً لها وتمثل نسبة 87.30%، بينما ذكرت 32 وحدة بأن هذا الموضوع يشكل إزعاجاً لها وتمثل 12.70% من مجموع عينة البحث، كما في الجدول رقم (29) أدناه:

جدول رقم (29)

هل طلب المعلومات والبيانات يزعج الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل طلب المعلومات والبيانات يزعكم؟	**نعم طلب المعلومات والبيانات يزعجنا**	**220**	**87.3**
	كلا طلب المعلومات والبيانات لا يزعجنا	**32**	**12.7**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

26. هناك 165 وحدة اقتصادية أشارت الى أن طلب المعلومات والبيانات يشكل عبئاً مالياً عليها (مكلف) وهي تشكل نسبة 65.48%، بينما 87 وحدة لاترى في الموضوع أية تكلفة إضافية وكانت نسبتها تمثل 34.52% من مجموع عينة البحث، وحسب ما موضح في الجدول رقم (30) أدناه:

جدول رقم (30)

هل طلب المعلومات والبيانات مكلف بالنسبة الى الاعمال التجارية العربية في استراليا؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل طلب المعلومات والبيانات مكلف بالنسبة لعملكم؟	**نعم مكلف**	**165**	**65.48**
	كلا ليس مكلفاً	**87**	**34.52**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

27. هناك 168 وحدة بينت أنها تحتاج دوماً الى مساعدة معينة بخصوص الافصاح عن بياناتها المالية وبذلك تكون هذه الشريحة تمثل نسبة 66.67% ، بينما 84 هناك وحدة اقتصادية لا تؤيد ذلك وهي تشكل نسبة 33.33% من مجموع عينة البحث، كما جاء في الجدول رقم (31) أدناه:

جدول رقم (31)

هل تحتاج الاعمال التجارية العربية في استراليا الى مساعدة معينة بخصوص الافصاح المحاسبي؟

المتغير	الخيار	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
هل تحتاجون دوماً الى مساعدة معينة بخصوص الافصاح المحاسبي؟	**نعم نحتاج الى مساعدة**	**168**	**66.67**
	كلا لا نحتاج الى مساعدة	**84**	**33.33**
	المجموع	**252**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إستمارة الاستبيان

من الجدير بالملاحظة بأن بيانات الاستبيان أعطت بعض المؤشرات التي نرى أن التركيز عليها سيعطينا تصور واضح عما سبق و ذكرناه في الصفحات الماضية، والتي ستساعدنا فيما بعد للوصول الى إثبات الفرضيات التي جاء بها البحث، فعلى سبيل المثال:

1. نسبة 63% من مجموع الاعمال التجارية العربية في استراليا تمثل أعمال خدمية .
2. نسبة 63% من الاعمال العربية باشرت عملها قبل أقل من عشرة سنوات، وهذا يؤكد بأنها حديثة نسبياً وكما أشرنا في متن البحث.
3. نسبة 75% من مجموع الاعمال تعتبر أعمال دقيقة (صغيرة جداً) يعمل فيها لحد خمسة أشخاص.
4. نسبة 71% من مجموع الاعمال العربية لايتجاوز رأسمالها 100الف دولار استرالي.
5. نسبة 81% من مجمل الاعمال العربية هي أعمال فردية (شخصية).
6. نسبة 80% من الاعمال تدار من قبل حملة شهادات (معهد وجامعية أولى ودراسات عليا).
7. نسبة 62% من إختصاصات أصحاب الاعمال كانت خدمية.
8. نسبة 58% من أصحاب الاعمال لديهم خبرة في المحاسبة.
9. نسبة 92% من الاعمال التجارية العربية تعتمد على محاسب مؤهل في تهيأة بياناتها.
10. نسبة 83% من الاعمال العربية لاتعتقد بأن الافصاح المحاسبي يشكل عقبة أمام أعمالهم.
11. نسبة 79% من الاعمال تعتقد بأن الافصاح المحاسبي مهم لأعمالهم.
12. نسبة 83% من الاعمال أقرت بوجود نظم محاسبية لأعمالهم.
13. نسبة 92% من الاعمال لا تواجه مصاعب في موضوع الافصاح المحاسبي.
14. نسبة 87% من الاعمال أيدت تأثير الافصاح المحاسبي على امكانية الحصول على التمويل.
15. نسبة 67% من الاعمال أقرت بأن الافصاح المحاسبي يشمل الجوانب المالية فقط.
16. نسبة 67% من الاعمال لا تؤيد تأثير الافصاح المحاسبي على سرية المعلومات.
17. نسبة 50% من الاعمال أشارت الى وجود أكثر من جهة واحدة مهتمة بالافصاح المحاسبي.
18. نسبة 83% من الاعمال أشارت الى أن هيئة الضرائب الاسترالية هي الجهة الاكثر إستفادة من المعلومات والبيانات الخاصة بالافصاح المحاسبي، وهذا دليل قاطع على أن الاعمال التجارية العربية في استراليا تعتبر أعمالاً صغيرة وعلاقتها مباشرة مع الجهات الضريبية، وبهذا يكون الافصاح المحاسبي بالنسبة الى هذه المجموعة يتعلق بالاقرار الضريبي حصراً.
19. نسبة 79% من الاعمال لاتعتقد بأن الافصاح المحاسبي يعد تدخلاً في شؤونهم الداخلية.
20. نسبة 75% من الاعمال أشارت بأن معلوماتها وبياناتها تعد من قبل محاسب مؤهل (وفق المعلومات والبيانات التي يجهزه بها صاحب العمل من واقع سجلات وقوائم العمل).

21. نسبة 62% من الاعمال أشارت الى وجود عمليات رقابة وتدقيق داخلي على نشاطاتها(ويقصد بذلك تدقيق صاحب العمل على البيانات والمعلومات وليس المقصود وجود شخص متخصص بالتدقيق الداخلي على تلك الفعاليات).
22. نسبة 58% من الاعمال أشارت الى وجود عمليات رقابة وتدقيق خارجي على نشاطاتها (ويقصد بذلك رقابة الجهات الحكومية المسؤولة عن مثل هذه النشاطات، وليس التدقيق المحاسبي الخارجي من قبل محاسب قانوني).
23. نسبة 92% من مجموع الاعمال التجارية العربية أيدت عدم وجود تدقيق على نشاطاتها من قبل هيئة الضرائب الاسترالية.
24. نسبة 83% من مجموع الاعمال أكدت بأنها ملزمة قانوناً بالافصاح عن نشاطاتها التجارية، (وهي تمثل نفس النسبة المشار اليها في الفقرة 18 أعلاه، والمقصود بالافصاح هنا، هو الاقرار الضريبي عن نشاطاتها خلال الفترة السابقة).
25. نسبة 87% من الاعمال لا تنزعج من طلب معلومات وبيانات عن أعمالها.
26. نسبة 65% من الاعمال التجارية تعتبر الافصاح المحاسبي مكلف لأعمالها.
27. نسبة 67% من مجموع الاعمال أيدت حاجتها دوماً الى المساعدة بخصوص تهئية البيانات والمعلومات التي تتضمنها عملية الافصاح المحاسبي.

استكمالاُ للبحث ولتوفير بعض المعلومات فقد قام الباحث بمقابلة بعض المسؤولين عن منح القروض في البنوك الاسترالية الاربعة الرئيسية، للتعرف على واقع التمويل للاعمال التجارية الصغيرة في استراليا بشكل عام، وكانت هناك محاولات للتعرف على مدى وجود بعض النشاطات التجارية العربية من ضمن تلك الاعمال الصغيرة التي تقدمت لطلب التمويل.

البنوك الاربعة التي تم مقابلة مدراء التمويل في أحد فروعها الرئيسية لمعرفة المزيد من المعلومات المتعلقة بالاقراض الى الاعمال التجارية وماهي الاجراءات التي تتبعها هذه البنوك في منح تلك القروض للاغراض التجارية البحتة كانت:

1. Commonwealth Bank
2. Westpac Bank
3. National Bank of Australia
4. ANZ Bank

خلاصة ما توصلنا اليه من نتائج هذه المقابلات التي جرت جميعها خلال شهري حزيران وتموز عام 2012، كانت تشير الى أن هذه الشريحة عانت ولا زالت تعاني المصاعب الكبيرة في الحصول على التمويل اللازم من قبل المصارف في استراليا بشكل عام، وقد أشار أكثر من مسؤول مصرفي الى أن هذه البنوك في واقع الأمر تفضل التعامل مع الأفراد فيما يخص الاقراض العقاري (للأغراض السكنية) بدلاً من التعامل مع صاحب عمل تجاري صغير، وقد يعود السبب في ذلك وحسب ما ذكره هؤلاء المسؤولين، أن الوقت الذي تقتضيه إنجاز معاملة الاقراض للاغراض التجارية قد تستغرق النهار بكامله، لكون متطلبات القرض تعتبر أكثر تعقيداً من نظيرتها القروض العقارية، ولهذا تفضل هذه البنوك من تمشية اربعة الى خمسة معاملات إقراض عقاري في اليوم الواحد على تمشية معاملة واحدة تخص إقراض تجاري، من ناحية ثانية قد تفضل هذه البنوك تمويل القروض العقارية بدلاً من تمويل القروض التجارية، لأن مدد الاقراض العقاري عادةً ما تكون طويلة وبالتالي مردوداتها أفضل ومستمرة لفترات قد تصل الى حد 30 سنة من عمر القرض، بينما القروض للاغراض التجارية قد تترواح في معدلاتها مابين خمسة أو عشرة سنوات. من ناحية أخرى أن جميع القروض العقارية (عادةً) تكون بضمان العقار نفسه، وغالباً مايمنح البنك قرضاً لمشتري العقار يعادل نسبة معينة من قيمة العقار السكني، كأن تكون 90% من القيمة السوقية الحالية لذلك العقار، وغالباً ما تلجأ البنوك الى الاعتماد على مقييمي عقارات خارجيين متخصصين في تقييم أسعار العقارات.

من الامور التي تهمنا في بحثنا هذا والتي توصلنا اليها خلال تلك المقابلات التي أجريت مع مسؤولي البنوك الاربعة وكما أشرنا أعلاه، تبين لنا من خلال تحليل نتائج تلك المقابلات مايلي:
تبين من حيث المبدأ بأن نسبة 80% من الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا عندما تلجأ الى الاقتراض من البنوك تقدم ضمانات معينة لقاء الحصول على تلك القروض لتمشية أمور أعمالها التجارية، وقد تبين من خلال تلك المقابلات بأن أغلبية الضمانات المقدمة كانت تشكل إما عقارت شخصية أو ممتلكات تجارية (عقارات تستخدم للاغراض التجارية)، وبهذا يمكن القول أن نسبة 20% فقط كانت تمثل قروض للاغراض التجارية وبضمانات الاعمال التجارية ونشاطاتها، والتي تعتمد على المعلومات والبيانات التي تخص نشاطات الاعمال التجارية الصغيرة والتي تعتبر موضوع بحثنا هذا.

وقد أكد أكثر من مسؤول واحد في هذه البنوك الاربعة على أن الاحتفاظ بالموجودات العقارية حتى ولو كانت ليست مسجلة بإسم الاعمال التجارية نفسها، تعتبر الضمان والسند القوي لتلك الاعمال في أوقات الشدائد والمصاعب المالية يمكن إستخدامها كرهن لقاء الحصول على قروض تجارية.

هذا وقد أشار أيضاً أكثر من مسؤول مصرفي واحد من أنه وفي بعض الاحيان قد يكون العمل التجاري مؤهلاً تماماً لتسديد أقساط ومستحقات القرض بمواعيدها وفق المعلومات والبيانات المفصح عنها والمقدمة وفق الاصول، إلا أن البنك قد لا يوافق على منح القرض التجاري المطلوب وذلك لعدم وجود ضمانات قوية وجيدة لطالب القرض التجاري، وقد يوصف القرض في مثل هذه الحالات بالقرض ذو نسبة مخاطر عالية،(عندما تكون المبالغ المطلوبة تعادل نسباً عالية من موجودات وممتلكات العمل التجاري نفسه، تقوم البنوك بطلب ضمانات إضافية تحسباً للطوارئ)، وخاصة اذا كانت هناك توقعات وشكوك بعدم شفافية المعلومات والبيانات المقدمة بالكامل، لذا تفضل هذه البنوك من الاعتماد على رهن الممتلكات العقارية كضمان قوي ومتين لتلك القروض.

كما تبين لنا من خلال اللقاءات المشار اليها أن البنوك قد لا تقتنع بما يقدم لها بسهولة وخاصة بعد الازمة المالية التي عصفت بالعالم منذ منتصف العام 2007 ولحد الان، وعليه تبين أن البنوك في بعض الاحيان توافق على منح القروض للاغراض الخاصة وهي على علم بأنها ستستخدم للاغراض التجارية التي قد يصعب الحصول عليها لعدم توفر الكثير من المعلومات والبيانات فيما يتعلق بالاعمال التجارية الصغيرة التي دائماً تعاني من عدم دقة وتوفر بيانات ومعلومات دقيقة توضح حقيقة الاعمال والنشاطات التي تمارسها هذه الاعمال التجارية في استراليا.

المعلومات المستقاة من مقابلة مسؤولي البنوك التجارية الاربعة العاملة في استراليا، وفرت بعض المعلومات العملية الاساسية التي أيضاً ساعدت بشكل كبير في الوصول الى جوانب ساعدت على إعتمادها في تحقيق فرضيات الاطروحة التي نحن بصدد إثباتها لاحقاً.

مما لاشك فيه أن هناك أهمية كبيرة للتمويل بالنسبة لقطاع الاعمال الصغيرة بشكل عام، ومع الاسف الشديد أنه لاتوجد دراسات تجريبية كافية عن القرارات المالية فيما يتعلق بمؤسسات الاعمال الصغيرة وكذلك عدم وجود دراسات كاملة تبحث في تصرفات البنوك والمؤسسات المالية الاخرى تجاه هذه الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا، لكنه من المؤكد بأن البنوك لديها معلومات كافية عن العوامل المحددة للقيود المالية للاعمال الصغيرة.

من النتائج التي توصل اليها الباحث أيضاً، هو وجود رضا منخفض لدى أصحاب الاعمال التجارية العربية بشكل عام مع ما تقدمه البنوك والمؤسسات المالية الاخرى في استراليا من خدمات مالية الى الاعمال الصغيرة في استراليا، كما تبين وجود تغيراً في الشروط والاحكام التي تنظم عملية التمويل لهذه

الاعمال التجارية خلال فترات قصيرة قد لتتجاوز في بعض الاحيان 12 شهراً، أي أن هذه البنوك والمؤسسات المالية عادة ما تغير متطلبات الاقراض وشروطه في فترات قصيرة مما يشكل إرباكاً للاعمال الصغيرة وعدم يقين فيما تتطلبه عملية التمويل في كل مرة.

كذلك تبين من النتائج الاخرى التي جاءت نتيجة تلك اللقاءات السابقة من أن اصحاب الاعمال التجارية الصغيرة بشكل عام، يسعون دائماً الى استخدام قروض جديدة يحصلون عليها من البنوك والمؤسسات المالية لإغتنام فرص التوسع والنمو ولتحسين التدفق النقدي لمقابلة النشاطات الخاصة بإعمالهم.

من جانب آخر أظهرت النتائج الى أن أغلبية أصحاب الاعمال الصغيرة، دائماً ما يلجأون الى الاقتراض من البنوك الاربعة الكبيرة في استراليا، ويعزون السبب في ذلك الى سهولة إعادة تمويل قروضهم مع المؤسسات المالية الاخرى (على قلتها) فيما إذا قرروا تغيير المؤسسة المالية المقرضة، إلا أنهم أكدوا أيضاً بأن ذلك قد لايتم على الاغلب نظراً للتكاليف الباهظة التي يتكبدها أصحاب الاعمال الصغيرة عندما يحولون قروضهم من مؤسسة مالية الى أخرى، وخاصة في ظل الظروف الاقتصادية الحالية.

من الجدير بالاشارة، وحسبما ذكرنا سابقاً، من أن 97 بالمائة من مجموع القطاع الخاص ألاسترالي يصنف على أنه يشكل أعمالاً صغيرة[94] (وحدات تجارية صغيرة الحجم)، هذا القطاع بحد ذاته يشكل تحدياً للتغيرات الاقتصادية الحاصلة ويعتبر جانباً مهماً من العملية الاقتصادية في نفس الوقت، وذلك بسبب ما يسهم به من خلال نشاطه وتاثيره على الاقتصاد الاسترالي وعليه فيجب عدم تجاهل هذا الدور المهم للقطاع الخاص بشكل عام.

إن الاعمال الصغيرة قد أبدت قابليتها على التجاوب مع المتغيرات الحاصلة في الظروف الاقتصادية للبلد. ولذا فإن الحكومة الاسترالية وعلى المستويين المحلي والفدرالي أبدت إهتمامها بالموضوع بشكل جدي حيث قامت بتخصيص وظائف وزارية ووضعت مبادئ وأسساً وطورت نظم وبرامج المساعدات التي تقدم الى مجموعة الاعمال الصغيرة في سبيل تحقيق نشاطاتها وفعالياتها التجارية المختلفة، ومحاولة دعمها عن طريق التوعية والارشاد والتوجيه لمعالجة أية اختناقات أو مصاعب ادارية أوتنظيمية ومحاولة تفسير أية تعليمات أو توجيهات (خاصة الحديثة منها) التي قد يستوجب الاستفسار عن بعض مفاهيمها الغامضة أو غير المعروفة لدى أصحاب الاعمال الصغيرة.

---

[94]. Somers, Cain, Jeffery 2011, Small businesses in Australia, Cambridge University Press

وكذلك وكما أشرنا في مجال آخر من هذا البحث بأن الاعمال الصغيرة تمثل نسبة 95 بالمائة من مجموع الاعمال في أستراليا[95]، ولذا فإن قطاع الاعمال الصغيرة يعتبر مهماً جداً في خلق الفرص التشغيلية والاستخدامية للعديد من طالبي العمل في أستراليا، كذلك يعتبر من المصادر المهمة في تحقيق أيرادات الدولة، أي دفع الضرائب للدولة من قبل كل من الاعمال الصغيرة نفسها من جهة أو من قبل العاملين فيها من جهة ثانية، والتي في النتيجة ستؤدي الى المساهمة في تقديم الخدمات الحكومية في العديد من المجالات ومنها التعليم والصحة العامة وغيرها من الخدمات التي تقدم الى المجتمع الاسترالي، هذا من جانب، ومن جانب آخر يمكن للاعمال الصغيرة أن تؤدي دوراً فعالاً في رعاية وتشجيع وتطوير رجال الاعمال، كما أن قسماً من الاعمال الصغيرة يمكنها أن تقدم الدعم في بعض الجوانب الوظيفية للاعمال الكبيرة الحجم، وقد ينظر الى هذا الجانب بحد ذاته بأنه من الامور التي لايمكن للاعمال الكبيرة الحجم من الاستغناء عن تلك الخدمات التي توفرها لها الاعمال الصغيرة، ولهذا نرى أن أهمية الاعمال الصغيرة يتعتبر مكملاً للاعمال الكبيرة في العديد من مجالات العمل، وخاصة الخدمات البسيطة التي لاترغب تلك الاعمال ممارستها أو إشغال نفسها فيها، ولعل أعمال التنظيف والصيانة العامة والنقل تعتبر خير مثال على تلك النشاطات التي تتولاها الاعمال الصغيرة بالنيابة عن الاعمال الكبيرة الحجم.

مما تقدم يرى الباحث أن العلاقة القائمة بين البنوك التجارية العاملة في استراليا والتي تحتكرها اربعة بنوك كبيرة ورود ذكرها سابقاً، وبين الاعمال التجارية الصغيرة قد إنتابها بعض الركود خلال الفترة التي أعقبت الازمة المالية الدولية، وقد يعزى سبب ذلك الى ضعف التواصل بين الطرفين من جهة، والى قيام البنوك بإجراء العديد من التغييرات والتعديلات الجوهرية على متطلبات الاقراض وخصوصاً ما يتعلق بالافصاح المحاسبي المطلوب من الاعمال الصغيرة وبدون سابق إنذارمن جهة أخرى. هذا وبالرغم من كل ذلك وحسبما جاء سابقاً فإن هذه البنوك لازالت تقدم القروض التجارية للاعمال التجارية الصغيرة، ولكن معظم تلك القروض المقدمة يجب أن تكون قروضاً مضمونة بموجودات ثابتة وبالاخص عقارات تجارية وشخصية، إضافة الى فرض شروط إقراض أقسى وأصعب مما سبق فترة الازمة المالية الدولية الحالية، وقد تضيف البنوك الى كل ذلك طلب ضمانات شخصية من قبل صاحب العمل التجاري الصغير نفسه، وفي حالات معينة قد تطلب البنوك تقديم بوليصات تأمين لصالح البنوك لتغطية مخاطر عدم تسديد أقساط القرض، أي بمعنى آخر عزفت البنوك عن تقديم قروض الى الاعمال الصغيرة بالشروط السهلة السابقة والتي كانت تعتمد على مقدار التدفق النقدي للاعمال، او على سمعتها التجارية، أو على شهرة الاعمال في السوق، والتي كانت تمثل هذه الاشكال من الضمانات بالضمانات غير الملموسة.

[95] . Ibid, p 4

من الملاحظات الاخرى الجديرة بالاهتمام حالياً أن البنوك العاملة في استراليا وبشكل عام زادت من متطلبات الافصاح المحاسبي المطلوب تقديمها من قبل الاعمال الصغيرة سواءً القروض القائمة منها أو بالنسبة لطلبات الاقراض الجديدة، ومن الملفت للنظر أن هذه البنوك أخذت أيضاً تطلب تقديم معلومات وبيانات دورية عن الاعمال التجارية الصغيرة المقترضة للتأكد من سلامة الموقف المالي لتلك الاعمال خلال فترة عمر القرض المقدم لها، وقد أخذت البنوك أيضاً بزيادة تلك المتطلبات بشكل أخذ يعتبر مصدر قلق كبير وحقيقي لهذه الاعمال التجارية الصغيرة، إضافة الى أنه يشكل عبئاً كبيراً عليها من ناحية الكلف المضافة نتيجة ما تتحمله من نفقات جراء إعداد وتهيئة مثل هذه المعلومات الاضافية الجديدة لتقديمها الى البنوك ، كذلك عدم وجود نظم متطورة للعديد من الاعمال الصغيرة لمواجهة مثل هذه المتطلبات الجديدة مما قديضطرها الى الاستعانة بخبرة بعض المتخصصين الذين سيكلفون هذه الاعمال الصغيرة مبالغ كبيرة قد تثقل كاهلهم وهذا بحد ذاته يعتبر عبء ثقيل آخر تعانيه الاعمال التجارية الصغيرة حالياً في مواجهة متطلبات التمويل في استراليا.

تحاول أغلب البنوك العاملة في استراليا تحصين نفسها وضمان أموالها عن طريق فرض ضمانات اضافية قد لم تكن معهودة في فترة ما قبل الازمة المالية الدولية، وبذلك تعتبر تلك الضمانات تشدد في اجرءات الاقراض للاعمال الصغيرة، وبما أن السوق المالية غير متاحة للاعمال الصغيرة وهي كما معلوم لدى الجميع مقتصرة على الاعمال الكبيرة الحجم والمسجلة في السوق المالية، لذا فأن البنوك تعتبر تقريباً المصدر المالي الوحيد المتوفر للاعمال الصغيرة والتي تلجأ اليها عند ظهور الحاجة الى التمويل، أي بمعنى آخر أن قلة مصادر التمويل المتاحة للاعمال الصغيرة جعل هذه البنوك تتحمن في كافة مقدرات الاقراض لها، وفي حالات كثيرة يلاحظ بأن معدل دوران موظفي البنوك عالي جداً مما يجعل موظف البنك غير مؤهل عملياً للقيام بمهام ادارة شؤون الاقراض خصوصاً للاعمال الصغيرة وفيما يتعلق بتقييم طلبات الاقراض للاغراض التجارية المقدمة له، هذا ناهيك عن ان البعض من هؤلاء الموظفون غير مخولون في تقرير منح القرض من عدمه، بل يقتصر واجبه على تجميع كافة المعلومات والمستمسكات المقدمة اليه من قبل طالب القرض ومن ثم رفعها الى شخص آخر أعلى منه وظيفة (غير منظور) ليقرر ما يراه مناسباً بشأن الطلب المقدم، وهذا في طبيعة الحال ليس في مصلحة مقدم الطلب حيث أنه من الجائز أن تفوت عليه فرصة منح التمويل لخطأ بسيط قام به الموظف الاول والذي
قد يكون جديداً على هذا الواجب أو على الاقل أنه يزيد من بعض الطلبات التي لا تعتبر جوهرية في مستمسكات الاقراض والتي قد تكلف صاحب الطلب مبالغ كبيرة لتهيئتها لمثل هذا الموظف.

ان انعدام المنافسة الكبيرة بين البنوك الاسترالية الرئيسية الاربعة في استراليا مع غيرها من المؤسسات المالية أدى الى احتكار السوق وفرض شروط تعجيزية أثقلت كاهل أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا، وهذه كانت احدى مسببات انهيار العديد من الاعمال الصغيرة وخاصة خلال السنوات الاخيرة.

من الامور الاخرى التي يمكن الاشارة اليها في مجال لاتصعيب وتعقيد اجراءات التمويل للاعمال التجارية الصغيرة في استراليا والتي أثرت على الاعمال القائمة منها هي صعوبة مواجهة متطلبات التدفق النقدي لمواجهة كلف التشغيل في الامد القصير، وقد تفكر العديد من هذه الاعمال في بيع أعمالها الى الغير وبمبالغ تقل كثيراً عن سعر الكلفة الاصلية، إلا أن العائق الكبير الذي يواجه المشتري في مثل هذه الحالة هو نفس المعضلة المشار اليها أعلاه والمتمثلة بصعوبة حصول التمويل اللازم من البنوك التجارية لشراء مثل هذه الاعمال الصغيرة (أذا لم يكن مؤهلاً مادياً للشراء النقدي)، لأن البنوك ستقوم بفرض شروطها الجديدة والتي تعتبر تعجيزية ومعقدة وتضع العقبات أمام المشتري الجديد الذي يجب أن يملك الضمانات اللازمة والكافية للتمويل المطلوب، عليه قد تصل الامور بأصحاب الاعمال الصغيرة وفي الكثير من الحالات الى إختيار الطريق الاسهل والاسرع للخلاص من أعمالهم التي تعاني المشاكل المالية وذلك بتفضيل إغلاقها بدلاً من الانتظار أشهر طويلة قد تكلفهم ما لا طاقة لهم عليها.

كأبناء جالية عربية (عموماً) لانحبذ أن نفشي أسرار أعمالنا للغير بشكل طوعي، ونعتبرذلك شأناً خاصاً لا نود الافصاح عنه حتى الى أقرب المقربين الينا، لكن عندما يفرض علينا ذلك بشكل تعليمات ولوائح قانونية ملزمة، عندها نرضخ مجبرين (غير مخيرين)على تزويد ما هو مطلوب منا من معلومات وبيانات ولكن قد لايكون يمثل واقع الحال الفعلي، أو قد يمثل جزءاً من الواقع وليس كامل الحقيقة، هذه الوضعية قد لا يؤيدها البعض لكن واقع الامر وبالخصوص عند أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة تكون هذه هي السمة الغالبة أو العامة إن صح التعبير.

أن اهمية الافصاح المحاسبي لاتقتصر على الاعمال والنشاطات التجارية الكبيرة الحجم فقط، بل يتعداه الى كافة الاعمال الصغيرة وحتى الدقيقة منها مهما كانت صغيرة، ولعل النص الذي أورده النائب في البرلمان الاسترالي السيد نك شيري مساعد وزير الخزانة الاسترالي في العام 2009، عندما وصف الاعمال الصغيرة في استراليا (بغرفة المحرك) للاقتصاد الوطني، حيث اشار الى ان هذه الاعمال هي التي تنمي وتطور الاقتصاد، وحسب قوله أيضاً بأنها تعتبر المحرك الرئيسي للاقتصاد الاسترالي، وتبدو اهمية مثل هذا التصريح الذي يرد على لسان شخص ذو مركز اقتصادي مرموق، من واقع حال الاعمال

الصغيرة في استراليا، فهناك تقريباً 1.93 مليون عمل صغير فعال (يمارس العمل فعلياً) في استراليا. وهذا الرقم يمثل مانسبته 96% من مجموع الاعمال التجارية في استراليا. اضافة الى ذلك ان هذه الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا تستخدم مايزيد عن خمسة ملايين شخص ضمن نشاطاتها التجارية، وبالتالي هذه الاعمال تشكل ما مقداره ثلثيْ مجمل الناتج المحلي الاسترالي[96].

في استراليا، الاعمال التجارية الصغيرة ليست فقط مصدراً من مصادر النشاط الاقتصادي، بل مصدراً مهماً في توسع وتطوير هذا النشاط و بشكل كبير جداً، فقد شهد العقدان الماضيان زيادة قدرها أربعة أضعاف في عدد المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم أي من 577,100 وحدة اقتصادية في السنة المالية 1983 – 1984 الى أكثر من مليوني وحدة اقتصادية.

يمكن القول أيضاً أن شخصاً واحداً من كل عشرة أشخاص في استراليا يمتلك عملاً تجارياً خاصاً به. فقد بلغت نسبة الشركات الصغيرة والمتوسطة 99.71% من مجموع هيئات القطاع الخاص، في حين ان الشركات الكبيرة لم تتجاوز 1% من المجموع الكلي للشركات خلال الفترات من 1983 ولغاية 2007 (حسب احصائيات المكتب الاسترالي للاحصاء)[97].

من الملاحظ وجود شريحة من أصحاب الاعمال التجارية تتظاهر بتطبيق الافصاح الكامل عن نشاطاتها وفعالياتها وتحاول تحسين صورة نشاطاتها خاصة عندما تحتاج الحصول على قرض من أحدى المؤسسات المالية العاملة في أستراليا، ولكن بعد حصولها على مبتغاها (إذا نجحت في ذلك) تراها تعود الى عادتها القديمة في التلكؤ في الاقرار عن معلومات صادقة وكاملة وشفافة، هذا الحال سيبقى على ما هو عليه لحين انتباه السلطات الاسترالية الى أهمية شمول كافة الاعمال بما فيها الصغيرة منها بنوع من انواع التدقيق الخارجي المستقل، أو وضع ضوابط معينة يمكن معها التأكد من مصداقية المعلومات والبيانات المحاسبية والمالية المقدمة من قبل الاعمال التجارية الصغيرة بشكل عام، ففي مثل هذه الحالة فقط سيكونون أصحاب هذه الاعمال مجبرين على كشف أوراقهم كاملة للتدقيق وعدم إخفاء أية معلومات تخص العمل التجاري. إن اعتماد دائرة ضريبة الدخل الاسترالية على مبدأ الاقرار الذاتي (الاختبار

[96] . Kumi Heenetigala and Anona Armstrong, Corporate Governance Issues Facing Small Corporations in Australia, Paper submitted to the 2nd Finance and Corporate Governance Conference, Melbourne, Australia, Victoria University, Melbourne, Australia, 2010.

[97] . papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1717342

الذاتي للدخل السنوي)، جعل الكثير من الناس تخفي ما لا تود الافصاح عنه، وهي بذلك تتحمل مخاطرة المسائلة إذا ما تم التدقيق على نشاطاتها والتأكد من سجلاتها ودقة العمليات المحاسبية من قبل دائرة الضريبة فقط، ويعتبر هذا الاحتمال ضئيل جداً في الحياة العملية، إلا إذا كان الشخص أو صاحب العمل سيئ الحظ.

ان حاجة الاعمال الصغيرة الى التمويل تعتبر من الضروريات الملحة لغرض نجاح وديمومة العمل بشكل عام، فمن الملاحظ أن إعتماد هذه الاعمال على القروض المصرفية للاغراض التجارية تعتبر من العقبات التي تواجه مصير العديد منها ومن ضمنها الاعمال التجارية العربية في استراليا، حاجتها الى هذه القروض قد تبدأ منذ المراحل الاولى لتأسيس العمل لتغطية مصاريف التأسيس وفي مراحل ما بعد ذلك للتطوير أوتحسين ظروف العمل بالاضافة الى مواجهة مشاكل التدفق النقدي الذي يعتبر من أخطر المشاكل التي تواجه الاعمال الصغيرة بشأن ديمومتها واستمرايتها بشكل خاص، وأشارت دراسة[98] لإحدى دوائر الدولة الاسترالية الى ان هذه الشريحة من الاعمال التجارية عادة ما تفرض عليها البنوك العاملة في استراليا أسعار فائدة عالية قياساً بغيرها، ويعزى السبب في ذلك الى أن هذه الاعمال التجارية تعتبر أكثر مخاطرة من غيرها من الاعمال الكبيرة، وقد يعتبر هذا التمييز سبباً في عدم تطور هذه الاعمال بشكل كبير، إضافة الى مخاطرة عدم ديمومتها اذا ما تعرضت الى هزات مالية عسيرة، وهذا ما تم ملاحظته بشكل واضح أثناء الازمة المالية الدولية التي أثرت على العديد من البلدان ومنها استراليا.

نفس التقرير أعلاه أشار الى أن تحقيقات اللجنة الاقتصادية التابعة لمجلس النواب الاسترالي وفي تقريرها المؤرخ في 30 من شهر حزيران 2010، أشارت الى إنخفاض حدة المنافسة في تقديم القروض الى الاعمال التجارية الصغيرة في استراليا، وصاحب ذلك ارتفاعاً ملحوظاً في هوامش ارباح البنوك والمؤسسات المالية التي تقدم هذه القروض، وكذلك إرتفاع رواتب ومدخولات رؤساء ومسؤولي هذه البنوك. ووفقاً لنفس التقرير أن الاقراض للاعمال التجارية الصغيرة قد تباطأ منذ الازمة المالية العالمية، وهوامش الفائدة قد إتسعت. ولوحظ بأن الاقراض قد تراجع في بعض القطاعات الانتاجية أكثر من غيرها وبالخصوص للقروض التي لاتتجاوز مبالغها 500 ألف دولار استرالي لقطاعات الزراعة والصناعة والمالية، وخلاصة الدراسة أعلاه أشارت الى أن موضوع توفر الاقراض وكلفته لازالت تعتبر من العقبات الرئيسية التي تواجه الاعمال التجارية الصغيرة وتشكل مصدر قلق كبير لها.

---

98 . Department of Innovation Industry, Science and Research, KEY STATISTICS, AUSTRALIAN SMALL BUSINESS 2011

بعد كل ما تقدم، قد نتساءل هل هناك فعلاً علاقة ترابطية مابين الافصاح المحاسبي عن البيانات المالية بشكل خاص وبين عمليات التمويل التي تتطلبها الوحدات الاقتصادية؟ وإن وجدت تلك العلاقة فماهو نوعها، وهل تؤثر على عملية نجاح ونمو وديمومة الوحدات الاقتصادية؟

قبل الاجابة على مثل التساؤلات والتي تعتبر جوهر فرضيات الاطروحة، يلاحظ بأن من متطلبات نجاح ونمو وديمومة أي وحدة اقتصادية تعمل في ظل ظروف إقتصادية طبيعية وصحية، هو توفر مصادر التمويل الظرورية خصوصاً عند الحاجة وفي الظروف الطارئة التي تواجه هذه الاعمال التجارية الصغيرة، اذن لابد من وجود علاقة بين كلٍ من الافصاح المحاسبي وموضوع الحصول على التمويل المطلوب لإدامة استمرارية الوحدة الاقتصادية، أو على الاقل لمواجهة متطلبات كلف التشغيل والالتزامات السائلة (قصيرة الامد) المترتبة على الوحدة الاقتصادية، وهذا ما سنحاول إثباته والاشارة اليه فيما بعد.

عند توافر مزايا ومكونات الافصاح المحاسبي الكامل والشامل والشفاف، فستتوفر وبلا شك الارضية الخصبة التي تساهم مع غيرها من العوامل على تسهيل إجراءات الحصول على التمويل اللازم سواءً من خلال المساهمين الداخليين أو من مصادر التمويل الخارجية لتمشية أمور الوحدة الاقتصادية وبالاخص التشغيلية منها، ولكن كيف يتم ذلك؟.

"إن تطور شركات الاعمال وتزايد أشكال تنظيمها وخروجها للعمل والانتاج خارج الحدود الوطنية قد زاد من حدة احتياجاتها للتمويل الذي عادة ما كان يرتبط بالمصارف والقروض المصرفية، لكن الرساميل الخاصة (الاسهم) قد تخفف عن الشركات عناء التفكير في مخاطر القروض وطرق تسديدها لذلك وجدت هذه الشركات في الاسواق المالية ضالتها فأصبحت سوق المال المصدر الاساسي للتمويل عن طريق تجميع المدخرات الوطنية وإعادة توظيفها في العديد من القطاعات الانتاجية أو الخدمية أو بشكل خاص في القطاعات ذات الاحتياج"[99].

هذا ما تتميز به الوحدات الاقتصادية كبيرة الحجم، لكن الامر يختلف مع الاعمال الصغيرة وكما أسلفنا سابقاً عليه يبقى الخيار الوحيد والامثل أمامها هو الالتجاء الى المصارف والمؤسسات المالية الاخرى للاقتراض لتمويل نشاطاتها وفعالياتها التجارية، إذن ولغرض تقديم طلبات الحصول على أي قرض

[99] . كنعان، علي . 2009 ، الاسواق المالية ، جامعة دمشق، مطبعة الروضة، ص 107

مصرفي يتطلب توفير معلومات وبيانات مهمة عن نشاطات العمل التجاري نفسه والتي تعتبر أحد المتطلبات الرئيسية التي يجب توفرها حتى يتمكن المصرف أو الجهة المالية المقرضة من عملية تقييم إمكانية وقابلية العمل التجاري من سداد أقساط القرض المزمع الحصول عليه، وإستناداً الى ماجاء أعلاه فأن موضوع تمويل الاعمال التجارية الصغيرة بشكل عام يعتبر أحد أهم ألمصاعب التي تواجهها هذه الاعمال في استراليا كما في غيرها من البلدان على الاغلب، عليه وبناءً على ما سبق الاشارة اليه من أن أغلب الاعمال التجارية العربية الصغيرة في استراليا تفتقر الى وجود معلومات وبيانات شفافة وصحيحة عن نشاطاتها التجارية، لذا يصعب عليها التقدم بطلبات الحصول على التمويل (الاقتراض) من المصارف أو غيرها من المؤسسات المالية العاملة في السوق الاسترالية للاغراض التجارية البحته.

عليه يمكننا القول منطقياً بأن ما جاء أعلاه يؤكد على صحة ما جاء في الفرضيتين الاولى والثانية التي يحاول البحث اثبات علاقتهما بموضوع الافصاح المحاسبي للاعمال التجارية العربية في استراليا، وكذلك ما أسفرت عنه نتائج إستمارة الاستبيان المشار اليها سابقاً يمكن إعتبارها أساساً قوياً لإثبات فرضيات البحث وكما يلي:

1. **إثبات الفرضية الاولى من فرضيات الاطروحة** :

يلاحظ بأن توفير معلومات وبيانات محاسبية ومالية كافية عن نشاطات وفعاليات الاعمال التجارية العربية الصغيرة في استراليا تعتبر ركيزة مهمة واساسية يعتَمَدْ عليها في عملية تقديم طلبات الاقتراض المقدمة الى البنوك والمؤسسات المالية الاخرى، أي بمعنى آخر أن هناك علاقة متينة وترابطية فيما بين الافصاح المحاسبي عن البيانات والمعلومات المتعلقة بنشاطات الوحدات الاقتصادية وبين عملية التمويل التي تتطلبه هذه الوحدات الاقتصادية في عملية إدارة شؤونها المالية سواءً على المستوى التشغيلي أو التنموي (التطويري). لأن الإفصاح المحاسبي الدقيق والكامل والشفاف يساعد الوحدة الاقتصادية على سهولة الحصول على التمويل اللازم وبالتالي يساعد على ديمومتها التي هي مفتاح نجاحها والعكس صحيح، فإذا لم تستطع هذه الوحدة الاقتصادية من الحصول على التمويل اللازم وفي الوقت اللازم والمناسب، فإن آثار ذلك ستكون وخيمة على مصير ومستقبل هذه الوحدة، أو على الاقل على سمعتها في السوق.

اذن هناك علاقة وثيقة بين الافصاح المحاسبي وعملية تمويل نشاطات الاعمال التجارية العربية في استراليا، والتي تعتبر مصدر قلق كبير لها في تكملة مسيرتها الانتاجية والتنموية، وبما أن توفر المعلومات والبيانات عن تلك النشاطات التجارية يعتبر العامل الاساس والرئيسي في عملية منح أي تمويل من قبل البنوك والمؤسسات المالية الاخرى ولشتى الاغراض، لذا يكون الافصاح

المحاسبي عن المعلومات والبيانات أساس منح التمويل اللازم. أي بمعنى أدق إذا لم تتوفر معلومات وبيانات عن نشاطات وفعاليات الوحدة الاقتصادية يمكن الافصاح عنها الى المؤسسات المالية المختصة بالاقراض، يعتبر من المستحيل على تلك الوحدات من التقدم بطلبات الحصول على التمويل من أية جهة مالية. علماً بأن نتائج الاستبيان أثبتت بأن ما نسبته 87% من الاعمال التجارية العربية التي شملتها عملية الاستجواب أيدت بأن الافصاح المحاسبي له أهمية بالغة ومؤثرة على عملية التمويل التي تقدمها البنوك الى هذه الاعمال، وتشعر أغلب الوحدات الاقتصادية الصغيرة بهذه الاهمية والعلاقة الترابطية بشكل ملموس كلما كانت هناك حاجة ملحة للتمويل، وقد لايمكنها مفاتحة البنوك بموضوع طلبات التمويل، وقد يعزى السبب الرئيسي لهذه المشكلة حالياً الى تعامل أصحاب الاعمال التجارية الصغيرة بالعمليات النقدية وعدم وجود تعليمات تلزم هذه الاعمال على تسجيل كافة عمليات البيع والشراء الفعلية في سجلات أو أنظمة مبرمجة يمكن إعتمادها في مثل هذه الحالات، وعدم الزامها أيضاً بإستخدام وسائل الدفع والاستلام التي يمكن من خلالها التأكد من تلك النشاطات التجارية، ومنها أستخدام الصكوك المصرفية أو المدفوعات الالكترونية التي يمكن في أي وقت التأكد من صحة القيود المحاسبية لها من خلال تقارير البنوك الدورية لتلك الحسابات والتي تعتبر من سمات التعامل الحضاري في الوقت الحاضر، لسهولة إستخدامها ودقة عملياتها.

2. **إثبات الفرضية الثانية من فرضيات الاطروحة :**

وفي نفس الوقت وإستناداً الى ماجاء أعلاه نكون قد إعترفنا وأثبتنا ماذهبت اليه الفرضية الثانية من فرضيات البحث، من أن هناك فعلاً علاقة ترابطية ووثيقة بين موضوع الافصاح المحاسبي بكافة عناصرة ومتطلباته وبين نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا، لكون عدم تمكن هذه الاعمال التجارية من الحصول على التمويل اللازم من المؤسسات المالية سيعيق نموها وتطورها وكما تبين أعلاه، وهذا شيئ منطقي وكما جاء بنتيجة الاستجواب رقم (11) الذي من خلاله أيدت فيها 207 وحدة اقتصادية عربية من مجموع 252 أي ما نسبته 82.14 % من مجموع الاعمال التجارية العربية التي شملتها عملية الاستجواب أيدت أهمية موضوع الافصاح المحاسبي بالنسبة لأعمالها، وكذلك الفقرة (14) من نتيجة الاستجواب التي أيدت فيها 219 وحدة اقتصادية عربية صغيرة أي مانسبته 86.90% من مجموع الاعمال التجارية العربية التي شكلت عينة البحث من أن الافصاح المحاسبي يؤثر على عملية الحصول على التمويل اللازم بالنسبة لهذه الاعمال. أي كنتيجة حتمية ومنطقية لعدم تمكن هذه الوحدات الاقتصادية الصغيرة من الحصول على مصادر تمويل لمواجهة متطلبات الانتاج والتشغيل لنشاطاتها، فإن هذه الاعمال لايمكن لها في ظل هذه

الظروف الصعبة من النمو والتطور، عليه نكون قد أثبتنا حتمية العلاقة بين الافصاح المحاسبي وأثره على نمو وتطور الاعمال التجارية العربية في استراليا.

3. إثبات الفرضية الثالثة من فرضيات البحث:

أثبتت نتائج تحليل الاستبيان بما لايقبل الشك بأن هناك علاقة وثيقة بين المستوى التعليمي لصاحب العمل وبين أهمية الافصاح المحاسبي لنشاطات وفعاليات عمله.

فكما جاء في تحليل النتائج (السؤال رقم 6) بأن 80.16% من أصحاب الاعمال يحملون شهادات دراسية ما بعد الدراسة الاعدادية وتشمل (معهد وجامعة ودراسات عليا)، وقد أقر 82.14% من المجموع الكلي لعينة البحث بأن الافصاح المحاسبي يعتبر مهم لمزاولة أعمالهم التجارية (السؤال رقم 11)، وكذلك 78.97% منهم يعتقد بأن عملية الافصاح المحاسبي عن نشاطاتهم لايعتبر تدخلاً في شؤونهم الخاصة (السؤال رقم 19)، وكانت نسبة 83.33% منهم تؤيد بأنهم ملزمون قانوناً بالافصاح المحاسبي (السؤال رقم 24)، وأيضاً 85.32% منهم اشاروا بأن هيئة الضرائب هي الجهة الاكثر إستفادة من الافصاح المحاسبي (كونهم أعمال تجارية بسيطة)، ونسبة 83.33% من عينة البحث لا تعتقد بأن الافصاح المحاسبي يعتبرعقبة أمام أعمالها التجارية، وكذلك 87.30% أيدو عدم إنزعاجهم من طلب المعلومات الخاصة بنشاطاتهم التجارية. علماً بأن 83.33% من المجموع الكلي للاعمال العربية التي شملتها عينة البحث تمثل أعمال تجارية فردية.

من كل هذه النسب المشار اليها يتبين جلياً بأن المستوى التعليمي لصاحب العمل له تأثيره الواضح على وعيه لأهمية موضوع الافصاح المحاسبي بالنسبة لنشاط عمله، وفي نفس الوقت يتفهم الشخص المتعلم بأن مثل هذا الموضوع الحيوي يعتبر صيغة حضارية توفر من خلالها المعلومات والبيانات الخاصة بنشاطاتهم التجارية. وعلى العكس من ذلك قد لايستوعب الشخص غير المتعلم هذه المسائل ببساطة، وبذلك قد تشكل عائقاً بالنسبة لعمله في كثير من المجالات، ولعل الحصول على التمويل من البنوك يعتبر أهم تلك الجوانب، وعدم توفير معلومات وبيانات رسمية معتمدة تعتبر أكبر عائق أمام الاعمال التجارية الصغيرة التي تحاول بيع أعمالها الى الغير والتي لاتستطيع إثبات مصداقية بياناتها المحاسبية والمالية منها بشكل خاص، والتي تمثل عائق كبير أمام صاحب العمل إذا ما قرر بيع عمله الى شخص ينوي الحصول على قرض من البنوك لتمويل عملية البيع وكما أشرنا الى ذلك سابقاً.

عليه فأن الشخص المتعلم من حيث المنطق يعتبر أكثر تفهماً من غير المتعلم في مثل هذه الحالات ويستوعب أهمية موضوع الافصاح المحاسبي والالتزام بأحكامه ومتطلباته والتي ستكون أكثر نفعاً وفائدة الى عمله.

تبقى مسألة تطبيق المبادئ والنسب الواردة في الفقرة 3 أعلاه من قبل هؤلاء الاشخاص (أصحاب الاعمال التجارية الفردية) بشكل عملي وفعلي هي المعضلة التي تواجه أعمالهم، حيث أن الباحث يؤكد ومن خلال ما يمكن ملاحظته عن واقع الحال لأغلب هذه الاعمال من أن الاعتراف بالشيئ مسألة تختلف تماماً عن جانب تطبيقها فعلياً. كأن أقر بأن العمل الفلاني غير جيد وغير صحيح ولكني أمارسه بإستمرار غير مبالي بما إعترفت به أمام الغير.

قد يتوجب على المحاسبين الذين يتولون مهمة إعداد حسابات وبيانات الاعمال التجارية الصغيرة (بضمنها الاعمال التجارية العربية في أستراليا) الى تثقيف زبائنهم من أصحاب الاعمال الى أهمية موضوع الافصاح المحاسبي في اعمالهم مع ضرورة الالتزام بكافة متطلباته التي تؤثر بشكل أو بآخر على الاقتصاد الوطني، والى ضرورة حث هذه المجموعة على الافصاح الكامل والشفاف عن كافة نشاطات العمل التجاري، مع توضيح أهمية ذلك بالنسبة الى العمل التجاري نفسه وماهي المزايا التي قد تعود بالفائدة الى نشاطه وخاصة في مجالات التمويل التي تعتبر من المشاكل المزمنة التي تواجه معظم الوحدات الإقتصادية، هذا من جانب. ومن جانب آخر قد تبدو أهمية قيام الجهات الحكومية على حصر عملية إعداد البيانات والمعلومات المحاسبية والمالية على المحاسبين الممارسين وعدم السماح لأصحاب الاعمال بتنظيم حساباتهم بأنفسهم إلا بعد عرضها على محاسب ممارس مجاز للمصادقة عليها وتأييد المحتويات من حيث الشكل والمضمون، قبل تقديمها الى الجهات المعنية، وبذلك قد يتم تقليص احتمالات حالات التلاعب والغش بالمعلومات والبيانات وتقليص الاخطاء المرتكبة من قبل بعض أصحاب الاعمال التجارية الى الحد الادنى الممكن، وخاصة أولئك الذين لايحملون مؤهلات علمية أو عملية في المحاسبة أو المالية وماشابه من الاختصاصات.

قد لا يؤيد كثير من أصحاب الاعمال هذه الاراء التي تقيد من حرية الاختيار المعتمد على الاقرارات الشخصية، وكذلك التي ستزيد من تكاليف تهيأة وتدقيق البيانات والمعلومات المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية لوحداتهم، مما قد تدعو الكثير من أصحاب الاعمال الى هجر أعمالهم أو أيقاف نشاطاتهم والتحول الى مجموعة من العاطلين عن العمل ومعتمدين على الاعانات الاجتماعية التي توفرها لهم دوائر الخدمة الاجتماعية. قد تبدو الصورة قاتمة في نظر الكثير من المهتمين أيضاً لكن هناك حالياً من

هو يعمل فعلاً ولكنه في نفس الوقت يأخذ مساعدة الرعاية أو الخدمة الاجتماعية لكونه لم يفصح عن ممارسة عمله الى الجهات المعنية، ولا نعتقد بأن هناك معلومات رسمية تقريبية لعدد هؤلاء الاشخاص، لكن قد تكون هناك تقديرات تخمينية لها عند الجهات الرسمية ذات العلاقة والتي ومع الاسف الشديد لم نتمكن من الحصول عليها، فإذا أجبرت هذه المجموعة على تهيأة معلوماتها أو تقديمها مصدقة من قبل محاسب ممارس مخول (أو تخصيص موظفين حكوميين للقيام بهذه المهمة مجاناً)، في هذه الحالة ستقلص الكثير من حالات التزوير والغش في المعلومات والبيانات المقدمة الى الجهات الحكومية المختصة، لكنها لن تكون الوسيلة الوحيدة التي ستحيد الكثير من الافراد الذين يستغلون هشاشة القوانين والتعليمات السارية المفعول.

من المؤكد وجود أعداداً كبيرة جداً من الاشخاص الذين يضللون المعلومات في سبيل الاستفادة القصوى من خدمات الرعاية الاجتماعية وغيرها من الخدمات الحكومية المجانية التي تقدمها دوائر الدولة الاسترالية، وهم في نفس الوقت يعملون وبدوام كامل أو جزئي، ففي هذه الحالة لو كانت هناك اجراءات مدروسة تحاول الدولة الاسترالية من خلالها التضييق على هذه المجموعة ودفعها على كشف ممارسات أعمالها، وبالتالي تعطيل صرف رواتب الرعاية الاجتماعية لها، من هذا المنطلق سوف لايكون هناك تأثير على البطالة الفعلية، لأن هؤلاء هم فعلاً يعملون وسيستمرون في العمل، لكن راتب الرعاية الاجتماعية سوف يقطع عنهم، أن مجموعة القادرين على العمل هم الغالبية التي يجب على الدولة التشديد عليها، فليس من الحكمة ملاحقة شخص كبير السن أو لديه عاهة ما لكشف هذه الممارسات لديهم، هذا من جانب، بالاضافة الى كون الشخص كبير السن أكثر نضوجاً وإدراكاً من الشاب فيما يتعلق بالشعور الوطني بشكل عام، عليه يستبعد احتمالية قيامهم بمثل هذه الممارسات التي قد لا يستسيغوها من الاساس والتي قد تشعرهم بالذنب والخطيئة وتجعلهم سارقين لمال غيرهم.

إن طبيعة التعاملات التجارية والاقتصادية ليست مستقرة بل تتغير حسب الظروف التي يمر بها إقتصاد البلد بشكل عام، وهي قد تتأثر بعدة عوامل أساسية منها سياسية واقتصادية واجتماعية وبيئية ومناخية وغيرها من العوامل التي قد تلعب دوراً كبيراً في تغيير مسارات العديد من الاعمال التجارية وقد تختلف هذه العوامل وتأثيراتها من سنة الى أخرى، أو من فترة زمنية الى أخرى، وفي حالات معينة قد يستمر تأثير أحدها أو قسم منها الى سنين عديدة، ولعل أحسن مثال على ذلك هو ما نلمسه ومنذ أكثر من ثلاث سنوات من تأثير الازمة المالية الدولية على مختلف القطاعات الاقتصادية وحتى السياسية في كثير من بلدان العالم، ومحلياً تأثير الفيضانات والحرائق في بعض المناطق الاسترالية كان لها تاثير واضح على بعض الاعمال التجارية الصغيرة بشكل عام ولسنوات عديدة.

إن الاعمال التجارية العربية في أستراليا ليست استثناء عن مثيلاتها من الاعمال التجارية في الدول الاخرى، وأيضاً فإن الاعمال التجارية الصغيرة عانت مثلما تعاني منه الوحدات الاقتصادية الكبيرة، إلا أنه في واقع الحال لم يكن تأثير هذه العوامل كبيراً عليها، وهذا قد يعزى الى العديد من العوامل من جملتها ما يلي:

1. أغلبها أعمال محلية لاعلاقة لها بالعوامل الخارجية وتأثيراتها.
2. صغر حجم رأس المال المستخدم، ومحدودية التصرف بالاموال.
3. قلة عدد العاملين الذين يستخدمهم العمل الصغير، وبالتالي ضعف تأثير ذلك على العمل أو العمالة.
4. تنتشر هذه الوحدات الاقتصادية الصغيرة في أماكن عديدة من المدن الاسترالية وبذلك لن يكون هناك أي تأثير ملموس على إغلاق واحد منها لأي سبب من الاسباب.
5. كما ذكرنا سابقاً، فإن وجود ضعف شديد في الوعي المصرفي والمحاسبي والمالي بشكل عام، يجعل هذه الاعمال الصغيرة عرضة للمخاطر حتى إن لم تكن تعاني منها في الظاهر.
6. إن نسبة كبيرة من هذه الاعمال تعتبر مغلقة على أفراد العائلة الواحدة، وبذلك يتم تدبير أمورها المالية فيما بينهم، من دون الحاجة الى اللجوء الى المصارف للاقتراض، إلا في حدود ضيقة قد تلجأ الى المصارف مجبرة. وكذلك الحال بالنسبة الى استخدام أيدي عاملة جديدة (عند الحاجة).
7. ضعف الكوادر الادارية المتمرسة يجعل هذه الاعمال عرضة للعديد من المنغصات والازمات التي قد تقود في الكثير من الاحيان الى الفشل ومن ثم الانهيار والاغلاق.

مما تقدم يستوجب عدم إهمال دور الافصاح والإقرار والاعتراف والإبلاغ عن المعلومات والبيانات التي تتعلق بنشاطات الوحدات الاقتصادية، علماً بأن عدم الاهتمام بهذه الجوانب في الوقت الحاضر وبالاخص من قبل الاعمال التجارية العربية في استراليا تعتبر هي السمة الغالبة عليها، إلا أن الباحث يرى أنه لامجال لمستقبل تلك الاعمال من دون الاهتمام الجدي والفعال بدور تلك الوسائل المؤثرة على الكثير من الجوانب التي تتعلق بمستقبل نمو وتطور وديمومة الاعمال التجارية العربية في أستراليا.

المبحث الثالث

الاستنتاجات والتوصيات

الإستنتاجات (Conclusions):

من خلال هذه الإطروحة (الإفصاح المحاسبي، أثره وأهميته في نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا)، توصل الباحث الى الاستنتاجات التالية:-

أولاً: بالنسبة الى السلطات الحكومية:

1. بالرغم من كون نسبة 95% من مجموع الاعمال التجارية في أستراليا هي نشاطات تجارية صغيرة، إلا أن السلطات الحكومية الاسترالية تتعمد حتى الان عدم المساس بغالبية مكونات هذه الشريحة من الاعمال لأسباب عديدة، منها اقتصادية ومنها سياسية.
2. عدم وجود تعريف موحد للاعمال الصغيرة في استراليا تعتمده الجهات الحكومية في تعاملها مع الاعمال الصغيرة، بل كل جهة حكومية لديها مقياسها الخاص.
3. عدم وجود تعليمات دقيقة تحدد متطلبات الافصاح المحاسبي بالنسبة للاعمال التجارية الصغيرة والتي تقع من ضمنها الاعمال التجارية العربية.
4. عدم تطبيق مبدأ مقابلة الايرادات بالنفقات فيما يتعلق بهذه الشريحة بشكل دقيق.
5. الاعتماد التام على الاقرارات الشخصية التي تخص نشاطات الاعمال التجارية العربية في استراليا، حيث أثبتت نتائج الاستبيان بأن 92% من مجموع الاعمال التجارية العربية التي شملتها عينة البحث لم يجر على بياناتها ومعلوماتها أي تدقيق من قبل الجهات المعنية.

ثانياً: بالنسبة للوحدات الاقتصادية (الأعمال التجارية العربية في أستراليا):

1. ضعف الوعي المحاسبي والمالي بشكل عام.
2. عدم الاهتمام بحفظ المستندات الثبوتية للعديد من نشاطات هذه الاعمال.
3. التعامل النقدي يشكل الجانب الاكبر في التعاملات اليومية لأغلب هذه الاعمال.
4. عدم الافصاح الدقيق عن العمالة المستخدمة في هذه النشاطات، والتهرب عن كشفها في الغالب.
5. التهرب الواضح من دفع الضرائب والمستحقات المالية الاخرى (مستحقات التقاعد والضمان الاجتماعي على سبيل المثال).
6. عدم مصداقية ودقة عقود بيع أغلب الاعمال التجارية الصغيرة، وما يتبعها من إلتزامات.
7. عدم اعتماد أسلوب محاسبي محدد لتسجيل التعاملات التجارية، بل تترك للمالك وذوقه ومزاجه.

8. الاعتماد على الالتزامات في تمويل النشاطات التجارية والتي تشكل القروض الجزء الاكبر منها، مما يؤدي الى زيادة أعباء تكلفة إدارة هذه الاعمال، بدلاً عن الاعتماد على حقوق الملكية التي تبين المقدرة المالية الفعلية للمالك، مما يعطي انطباعاً بعدم متانه وصلابة المركز المالي للوحدة الاقتصادية.
9. 87% من الاعمال التجارية العربية أيدت بأن الافصاح المحاسبي يؤثر على إمكانية التمويل والاقتراض من البنوك والمؤسسات المالية الاخرى.
10. عدم وجود نظم تدقيق داخلية للتأكد من صحة النشاطات وبياناتها.

التوصيات (Recommendations):

من خلال هذه الإطروحة (الإفصاح المحاسبي، أثره وأهميته في نمو الاعمال التجارية العربية في أستراليا)، توصل الباحث الى التوصيات التالية:-

أولاً: بالنسبة الى الجهات الحكومية المسؤولة عن أعمال الوحدات الاقتصادية الصغيرة:

1. ضرورة قيام السلطات الاسترالية بصياغة تعريف موحد للاعمال الصغيرة تعتمده كافة الاطراف ذات العلاقة، كأن يكون صافي الدخل السنوي مؤشراً أو أساساً للتعريف.
2. ضرورة التزام الجهات الرسمية بوضع تعليمات ولوائح تنظم من خلالها أعمال الوحدات الاقتصادية الصغيرة، خاصة لكونها تشكل مركز ثقل كبير بالنسبة لمجمل الاعمال التجارية في أستراليا.
3. وجوب إلزام الوحدات التجارية الصغيرة بتطبيق مبدأ مقابلة الايرادات بالنفقات.
4. ضرورة وجود أنظمة رقابة وتدقيق داخلية للتأكد من صحة العمليات التجارية.
5. ضرورة السعي الى إجراء دراسات وبحوث تتعلق بمختلف نشاطات هذه الوحدات، للاستفادة منها في إجراء تحاليل ومقارنات ومن ثم مراقبة الفعاليات واتجاهاتها.
6. ضرورة تطبيق معايير المدخولات المحددة من قبل هيئة الضرائب الاسترالية على أغلب نشاطات الاعمال التجارية الصغيرة، وفي حالة عدم الالتزام بها يعول على التدقيق الفعلي والكامل للمعلومات والبيانات للتأكد من مصداقيتها ودقتها.
7. منع التعامل النقدي في عمليات بيع وشراء المواد للاغراض التجارية والتي تشكل في الوقت الحاضر جزءاً كبيراً من مدخولات هذه الوحدات الاقتصادية، والزام أعتماد أساليب يمكن من خلالها متابعة تلك العمليات ذات الصبغة التجارية.

ثانياً: بالنسبة للوحدات الاقتصادية (الاعمال التجارية العربية في أستراليا):

1. قيام أصحاب هذه الاعمال أو الاداريين فيها بالاشتراك في دورات تثقيفية وتعليمية ترفع من مستوى الوعي المحاسبي والمالي بشكل عام، قبل الشروع بأي نشاط تجاري.

2. الالتزام بالتعليمات الخاصة بحفظ واستدامة الوثائق والمستندات الخاصة بنشاطات هذه الاعمال، والمدد المقررة بموجب التعليمات السارية المفعول.
3. ضرورة الاعتماد على أجهزة تسجيل المبيعات الالكترونية، والابتعاد عن التعامل النقدي فيما يتعلق بالمبيعات وكذلك بالنسبة للنفقات.
4. الابتعاد عن تشغيل عمالة بشكل غير رسمي (غير مقيدة في السجلات الرسمية للعمل)، مع الالتزام التام بدفع كافة المستحقات والالتزامات المترتبة على عقود العمل، وضرورة الاحتفاظ بكامل السجلات والوثائق التي تثبت تلك العمليات.
5. الابتعاد عن التعاملات التي تقود الى المخالفات القانونية التي قد تنجح مرة أو مرات ولكنها في النهاية قد تؤدي الى ضياع الفرصة بكاملها.
6. ضرورة الاعتماد على شخص مؤهل محاسبياً أو مالياً عند الاقرار والافصاح عن معلومات وبيانات النشاط التجاري.
7. ضرورة وضع نظام رقابي داخلي يمكن معه التأكد من صحة تنفيذ العمليات المنجزة خلال فترة زمنية قصيرة.
8. اعتماد أسلوب محاسبي ملائم لطبيعة نشاط الوحدة الاقتصادية، لتسجيل كافة المعاملات مع الاخذ بنظر الاعتبار أهمية اعتماد مبدأ مقابلة الايرادات بالنفقات.
9. محاولة الابتعاد عن تمويل النشاطات التجارية الجديدة عن طريق الالتزامات، التي قد تخلق أعباء كبيرة قد تشكل إرباكاً للعمل في المراحل اللاحقة.
10. ضرورة اعتماد هذه الاعمال على الخدمات التي يمكن أن توفرها أجهزة الكومبيوتر في تنظيم معلوماتها وبياناتها الدورية، وفي طريقة خزنها وحفظها، والتي من خلالها يمكن تسهيل توفير معلومات الافصاح المحاسبي عند الحاجة.
11. ضرورة الالتزام بالعقود التي تبرمها هذه الاعمال التجارية، ومنها عقود الايجار وعقود بيع وشراء الاعمال التجارية وتداولها، والابتعاد عن محاولات الغش والتزوير وتغيير الحقائق الفعلية، التي لها تأثير على العديد من المعاملات اللاحقة.
12. الاهتمام الجدي بموضوع الافصاح المحاسبي، لما له من تأثير على القابلية الاقتراضية للوحدة الاقتصادية، كما أشارت الى ذلك نتائج تحليل إستمارة الاستبيان بهذا الشأن، وكما تم إثباته من فرضيات البحث.

الملاحق

أولاً: (استمارة استبيان)

إني الطالب جورج توما بيداويد ، طالب دكتوراه محاسبة لدى الاكاديمية العربية المفتوحة – الدانمارك، لغرض إكمال متطلبات الدراسة لدى الاكاديمية أعلاه لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة عن الاطروحة الموسومة ب:

(الافصاح المحاسبي، أثره وأهميته في نمو الاعمال التجارية العربية في إستراليا)

والتي ستقدم حال الانتهاء من إعدادها الى كلية الادارة والاقتصاد في الاكاديمية العربية المفتوحة لنيل الدرجة العلمية أعلاه .

أرجو تفضلكم بالمساعدة في إكمال الاجابة عن الاستبيان الاكاديمي أدناه (عن طريق وضع دائرة حول الاجابة الملائمة لكم) والذي يهدف حصرياً الى الوصول الى بعض النتائج التي ستفيد بعد تحليلها الجانب العلمي والبحثي للموضوع أعلاه، علماً بأن الاستبيان لا يتضمن اسم المالك أواسم العمل وعنوانه (لكن الباحث يحثكم على تخويله في نشر معلوماتكم المذكورة (بعد تزويدنا بها من قبلكم)، في متن الاطروحة زيادة في مصداقية وشفافية المعلومات التي ستخدم الجميع)، وإني لشاكر لكم تعاونكم بهذا الخصوص سلفاً .

جورج بيداويد
طالب دكتوراه محاسبة
الاكاديمية العربية المفتوحة - الدانمارك

أرجو إعادة إرسال الاستمارة بعد الاجابة على محتوياتها الى عنوان الباحث أدناه:

George Bidawid FIPA
P O Box: 4234
Alexander Heights WA 6064
Mob: 0414 760 765
Email: gb.accounting@bigpond.com

A.D. = Accounting Disclosure ATO: Australian Tax Office
ASIC: Australian Securities and Investments Commission

ألاجابةAnswers	التفاصيل Descriptions
(تجاري) (صناعي) (خدمي) Commercial, Industrial or Services	ماهي طبيعة العمل الذي تمارسه ؟ What is the nature of the business?
5-0 سنوات 0-5 Years 10-5 سنوات 5-10Years 10 سنوات وأكثر More than 10 years	الفترة الزمنية في هذا المجال الاقتصادي؟ How long you been in this economic field?
1-5، 5-10 ، 10-20 أكثر من 20 عامل	عدد العاملين في هذا العمل ؟ What is the number of the employee?
1 – 100 ألف دولار 100 – 500 الف دولار 500 الف دولار وأكثر	رأس المال المستخدم في العمل ؟ What is the size of the capital used in this business?
(فردي) (شركة) (مشاركة) Individual, Company or Partnership	ما هو الشكل القانوني لعملكم ؟ What is the form of your business?
(بدون مؤهل) (إعدادي) (معهد) (جامعي أولي) (دراسات عليا) Without qualification, high school, University, or post graduate	ماهو المستوى التعليمي لصاحب العمل ؟ What is the education level of the business owner?
(إداري) (مالي) (خدمي) (غيره) Management, Accounting, Services or others?	ماهو الاختصاص الرئيسي لصاحب العمل ؟ What is your origin profession?
كلا نعم Yes No	هل لديك مؤهل أو خبرة في المحاسبة أو الادارة ؟ Do you have any experience or qualification in Accounting or Management?
كلا نعم Yes No	هل تعتمدون على محاسب مؤهل للقيام بأعمالكم المحاسبية ؟ Are you using a qualified Accountant for your business?
كلا نعم Yes No	هل الافصاح المحاسبي يعتبر عقبة أمام عملكم ؟ Is the A.D. considered an issue for your business?
كلا نعم Yes No	هل تعتقد أن الافصاح المحاسبي مهم بالنسبة الى عملكم ؟ Do you consider the A.D.is significant to your business?
كلا نعم Yes No	هل لديكم نظام محاسبي معتمد في العمل ؟ Do you have an accounting system for your business?
كلا نعم Yes No	هل تواجهون مصاعب في موضوع الافصاح المحاسبي ؟ Are you facing any issues in relation to A.D.?

كلا نعم Yes No	هل يؤثر الافصاح المحاسبي على إمكانية الحصول على التمويل ؟ Does A.D. have an impact on obtaining finance for you?
(مالية فقط) (غير مالية) Financial only, or Non Financial?	ماهي المعلومات التي تفصحون عنها ؟ What information do you disclose?
كلا نعم Yes No	هل تؤثر المعلومات والبيانات المفصح عنها على سرية المعلومات ؟ Does the information disclosed impact your privacy info?
كلا نعم Yes No	هل هناك أكثر من جهة معينة تعنى بالافصاح المحاسبي ؟ Are there more than one party requiring the A.D.?
(دائرة الضرائب الاسترالية) (أجهزة رقابة حكومية) (هيئة الاستثمارات والاوراق المالية) ATO, Government Agencies or ASIC	ماهي الجهات الاكثر استفادة من بياناتكم ومعلوماتكم بحسب رأيكم ؟ Which of the parties listed are most utilises the A.D. from your business point view?
كلا نعم Yes No	هل تعتبر طلب البيانات والمعلومات تدخل في شؤون أعمالكم الداخلية؟ Do you think the information required for A.D. is affecting your internal business?
(المالك) - (المحاسب) - (غيره) Owner, Accountant, others (someone else)	من يقوم بإعداد البيانات والمعلومات المطلوبة ؟ Who does the A.D. in your business?
كلا نعم Yes No	هل هناك تدقيق ورقابة على البيانات والمعلومات المعدة من قبلكم ؟ Is the A.D. information of your business being audited or supervised by any party?
كلا نعم Yes No	هل هناك رقابة أو تدقيق خارجي على البيانات والمعلومات المفصح عنها ؟ Is there any external control or auditing upon the disclosed information?
كلا نعم Yes No	هل سبق وأن طلبت دائرة الضرائب إجراء تدقيق على بياناتكم في السابق ؟ Does the ATO require previous audit on your business?
كلا نعم Yes No	هل أنتم ملزمون قانوناً بالافصاح عن بياناتكم ؟ Are you obliged to provide the Financial Disclosure?
كلا نعم Yes No	هل طلب البيانات والمعلومات يزعجكم ؟ Does requiring information and figures of your business bother you?
كلا نعم Yes No	هل طلب البيانات والمعلومات مكلف بالنسبة لعملكم ؟ Is requiring A.D. costly for your business?
كلا نعم Yes No	هل تحتاجون دوماً الى مساعدة معينة بخصوص الافصاح المالي ؟ Do you always require specific assistance to provide the Accounting Disclosure?

شكراً على تعاونكم وعلى وقتكم الثمين في إملاء استمارة الاستبيان أعلاه Thank you for your time

ثانياً: قانون الشركات الاسترالي رقم 50 لعام 2001، والذي يمكن الاطلاع عليه من الرابط التالي:

www.comlaw.gov.au/ComLaw/.../ActCompilation1.../Corps2001Vol...

ثالثاً: قانون ضريبة السلع والخدمات الاسترالي رقم 55 لعام 1999، والذي يمكن الاطلاع عليه من خلال الرابط التالي:

http://www.comlaw.gov.au/Details/C2004A00446

رابعاً: قانون ضريبة الدخل الاسترالي رقم 38 لعام 1997، ويمكن الاطلاع على النص الكامل للقانون من خلال الرابط التالي:

http://www.comlaw.gov.au/Series/C2004A05138

خامساً: قانون هيئة الاوراق المالية والاستثمارات الاسترالي رقم 51 لعام 2001، ويمكن الاطلاع على النص الكامل للقانون من خلال الرابط التالي:

http://www.comlaw.gov.au/Details/C2012C00105

سادساً: تعليمات اساسية للاعمال الصغيرة، في استراليا، صادرة عن هيئة الضرائب الاسترالية في العام 2011، يمكن الاطلاع على كامل الكراس الذي يتضمنه الرابط التالي:

http://www.ato.gov.au/content/downloads/BUS25193n19080711.pdf

سابعاً: المقصود بالاعمال الصغيرة في استراليا حسب منطوق هيئة الضرائب الاسترالية، والذي يمكن الاطلاع عليه من الرابط التالي:

http://www.ato.gov.au/businesses/content.aspx?menuid=0&doc=/content/00107286.htm&page=11&H11

"A taxpayer is a small business entity for an income year if they carry on business in an income year and satisfy one of three tests.
These tests are:

- For the previous income year, the taxpayer carried on a business with an aggregated turnover of less than $2 million - referred to in this resource as the **look back** test
- The aggregated turnover for the current year is likely to be less than $2 million (this test cannot be used if the taxpayer carried on business for the previous two years and its aggregated turnover for each of those years was $2 million or more) - referred to in this resource as the **look forward** test, and
- The aggregated turnover for the current year (calculated at the end of theyear) is less than $2 million - referred to in this resource as the **actual turnover** test".

مصادر الاطروحة:

المصادر العربية:

1. ابو شعبان، عماد ابراهيم، الازمة المالية العالمية- مدخل في الاسباب، جامعة الازهر، غزة، 19تشرين الاول 2008
2. الاحمد، سعود بن عبد العزيز، "تسرب المعلومات الداخلية في أسواق الاسهم يناقض مفاهيم العدالة والشفافية" رسالة ماجستير.
3. الإمام، أحمد فهمي. أسواق الأوراق المالية في البلاد العربية ـ اتحاد المصارف العربية- 1979 ، 50.
4. إيمي عقداوي، مركز معلومات البنك الدولي 2010/04/15 ، سياسة البنك الدولي الجديدة للإفصاح عن المعلومات: كيف يمكن للمجتمع المدني ضمان التنفيذ الملائم؟
5. بقرداوي، كريم "السلام المفقود – عهد الرئيس الياس سركيس"، عبر الشرق للمنشورات، 1986،
6. جليلات. محمد "دور الإفصاح في صنع القرار الاستثماري في سوق دمشق للأوراق المالية". دمشق - سوريا ، 2009
7. الجليلاتي، محمد، "متطلبات تحويل الشركات العائلية الى شركات مساهمة عامة" محاضرة القيت في 2007/5/5
8. خشارمة، حسين علي " مستوى الافصاح في االبيانات المالية للبنوك والشركات المالية المتشابهة الممندمجة في الاردن ، معيارالمحاسبة االدولي رقم (30) – دراسة ميدانية نشرت في مجلة النجاح للابحاث ،(العلوم الانسانية) ، المجلد 17(1)، 2003.
9. خوشابا، عمانوئيل، لمحات منثورة، تأريخ رعية حافظة الزروع الكلدانية – ملبورن. الطبعة الاولى 2006، مطبعة ستاردبروك - ملبورن
10. زيود، لطيف، قيطيم، حسان، مكية، نغم أحمد فواد، دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار،مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (29) العدد1 عام 2007.
11. سعادة، علي العبد خليل، مجاة المدقق الاردنية، العدد 75 / 76 ، آذار/، الاردن 2008، ص 20-23.
12. شحات، جمال، كيف نمنع التلاعب في القوائم المالية؟ مقالة نشرت في موقع دليل المحاسبين في 7\4\2010.
13. صلاح سالم الحليان، مقالة بعنوان لماذا نكره الافصاح؟ نشرت في الموقع الالكتروني "الرؤية الاقتصادية" في 28 شباط 2010.
14. الطحلة،حامد داوود، مقالة بعنوان المدير المالي، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية – الاردن، 2010.
15. عبد الله، خالد أمين، 1995 "الافصاح ودوره في تنشيط التداول في أسواق راس المال العربية"، المحاسب القانوني العربي، العدد 92 ، تشرين اول 1995، ص ص (38-44).
16. عبود، سالم محمد، الازمة المالية العالمية بين مبدأ الافصاح والشفافية، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثالث في عمان، 2009.

17. فردريك تشوي، كارل اَن فروست، كاري مييك. المحاسبة الدولية. تعريب زايد، محمد عصام الدين، دار المريخ للنشر، السعودية، 2004 ، ص 189.
18. القاضي، حسين ،حمدان، مأمون، المحاسبة الدولية ومعاييرها، منشورات جامعة دمشق ، 2007-2008 ص 123.
19. القشي، ظاهر شاهر، انهيار بعض الشركات العالمية وأثرها في بيئة المحاسبة، جامعة الاسراء الخاصة –الاردن 2005.
20. كنعان، علي، الاسواق المالية، 2009 ، مطبعة الروضة، من منشورات جامعة دمشق – كلية الاقتصاد، ص 245-246.
21. لايقة، رولا كاسر. القياس والافصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها في ترشيد قرارات الاستثمار، رسالة ماجستير في المحاسبة المصرفية ، مقدمة الى كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة في جامعة تشرين في الجمهورية العربية السورية عام 2007.
22. مطر، محمد، واَخرون، 1996، "نظرية المحاسبة واقتصاد المعلومات- الاطار الفكري وتطبيقاته العملية" ،دار حنين للنشر والتوزيع، عمان، الاردن .
23. محمود، بكر ابراهيم، الفساد والاجهزة الرقابية، عنوان مقالة منشورة على الانترنيت 2010.
24. مشهور محارمة، مؤشرات استقرار المصارف في ظل الازمة المالية العالمية، جامعة البلقاءالتطبيقية، 2010.
25. النجار، محممد، الشفافية والإفصاح في الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على مصر، 2009
26. الهيتي، قاسم إبراهيم، السقا، زياد يحيى، نظام المعلومات المحاسبية، كلية الحدباء الجامعة – الموصل-العراق 2003.

المصادر الاجنبية:

1. Accounting Standards, Building international opportunities for Australian Business, 1997.
2. Akintoye, Ishola Rufus**,** “Optimising Investment Decisions Through Informative Accounting Reporting”, 2008, Olabisi Onabanjo University, Nigeria, West – Africa, *European Journal of Social Sciences – Volume 7, Number 3 (2008).*
3. Andrew Main, March 06, 2010, The Australian paper, Disclosure regulations are being ignored: Australian regulations.
4. ASX Corporate Governance Council, Corporate Governance Principles and Recommendations with 2010 Amendments, 2nd Edition.
5. Australian Government, Department of Foreign Affairs and Trade.
6. Australian Securities and Investments Commission Act 2001, Australian Corporation Legislation, 2007 LexisNexis, NSW.
7. Baker et. al., “*Globalization and Progressive Economic Policy*, Cambridge University Press”, 1998, p. 5.
8. Bank of the International Settlements, “Recommendations for Public Disclosure of Trading and Derivatives Activities of Banks and Securities Firms”, 1999.
9. Beck, T. Kunt, A. & Levine, R., “Bank Supervision and Corporate Finance”, May 2003, World Bank Policy Research Working Paper No. 3042.
10. Cascinc, S. & Gassen, J. “Mandatory IFRS adoption and accounting comparability”, SFB 649 Discussion Paper 2010-046, October 2010.
11. Corporation Act No.50 of 2001, Australian Corporations Legislation, 2007 LexisNexis, NSW.
12. Corporate Governance Principles and Recommendations, by ASXCG Council – 2007, second edition.
13. Craig Deegan, 2006, Australian Financial Accounting, Forth Edition, McGraw-Hill Irwin, NSW, pp5-24.
14. Darrin Hartzler, Facing the Financial Crisis: Corporate Governance in IFC’s Investments, Rio de Janeiro, Nov 11, 2009.
15. Deegan, Craig. (2007), Financial Accounting Theory, 2nd ed. Mc Craw –Hill Irwin, pp 36.

16. Dictionary of Banking Terms, 5th edition, by Thomas P. Fitch, published by Barron's Educational Series, Inc.
17. Ethics in Small Business, Journal article by Justin G. Longenecker, Joseph A. Mckinney, Carlos W. Moore; Journal of Small Business Management, Vol. 27, 1989.
18. Frechner, H.E. and A. Kilgore, 1994 “The Influence of Cultural Factors on Accounting on Accounting Practice”. International Journal of Accounting 29: pp 265-277.
19. Ghassan Hage, 2002, Arab – Australians Today – Citizenship and Belonging, Melbourne University press-Australia, First published in 2002.
20. IASC (1998), Shaping IASC for the future, London: International Accounting Standards Committee, P. 6.
21. Internal controls for small business, 2008 Update, CPA Australia, p5.
22. Lipton & Herzberg, 2006, Understanding Company Law, Thomson Law book co. 13 Ed, P43.
23. Mathews, M. L. And Perera, M. H. B. (1966), Accounting Theory and Development, 3rd Ed, Melbourne: Thomson Nelson.
24. National Accountant, the official journal of the National Institute of Accountants/ Australia, various articles through the 2008-2010 issues.
25. Naturalisation Records: Queensland State Archive, 1894 – 1903 and Australian Archives 1904 –1940s.
26. Niall Ferguson, The Ascent of Money: A Financial History of the World, Penguin, London, 2009.
27. Nobes, C and Parker, R. (2004), Comparative International Accounting, Harlow: Pearson Education Limited. P.4.
28. Omaima A.G. Hassan, Gianluigi Giorgioni, Peter Romilly, David M. Power, (2011) "Voluntary disclosure and risk in an emerging market", Journal of Accounting in Emerging Economies, Emerald Group Publishing Limited Vol. 1, pp.33 – 52.
29. Peter Hiscock (2008). Archaeology of Ancient Australia; Routledge: London
30. Sherry Y. Chen en Robert D. Macredie, "The assessment of usability of electronic shopping: A heuristic evaluation", International Journal of Information Management 25 (2005), 516–532.
31. Somers, Cain, Jeffery 2011, Small businesses in Australia, Cambridge University Press.

32. Teresa Barger , Corporate Governance – A Working Definition, IFC/ World Bank Corporate Governance Department, International Corporate Governance Meeting, Hanoi, Vietnam, Dec, 6th 2004, p.2.
33. The global financial crisis: Poverty and social protection, Evidence from 10 country case studies. Briefing Paper 51, August 2009, Issued by the Oversees Development Institute.
34. Wendy Lewis, Simon Balderstone and John Bowan; (2006), Events That Shaped Australia; New Holland; p. 19.
35. Zaleha at el, (2010) "Financial Analysts' Perception of the Importance of Accounting Information: Malaysian Evidence".
36. Zeff, S. A. (1972), Forging Accounting Principles in Five Countries, Champaign: Stipes Publishing Co.

Websites:

http://thinkexist.com

http://ardictionary.com

http://inventors.about.com

http://www.thefreedictionary.com

http://thesaurus.yourdictionary.com

http://www.answers.com

http://www.ehow.com

http://www.disclosurescotland.co.uk

http://www.lawlink.nsw.gov.au

http://www.baserbusiness.com

http://www.differencebetween.net

http://arabic.news.cn

http://arabic.people.com.cn

http://www.aleqt.com

http://www.marketoracle.co.uk

http://www.bankofengland.co.uk

http://en.wikipedia.org
http://www.bis.org
http://www.commbank.com.au
http://www.anz.com
http://www.g20.org
http://forum.fxopen.com
http://ar.wikipedia.org
http://www.world-exchanges.org
http://www.jps-dir.org
http://www.samplejobdescriptions.org
http://papers.ssrn.com
http://www.wbiconpro.com
http://www.crikey.com.au
http://www.worldbank.org
http://cpds.apana.org.au
http://www.iasb.org
www.treasury.gov.au
http://www.frc.gov.au
http://www.ausriskservices.com.au
http://www.comlaw.gov.au
http://www.ifc.org
http://saaid.net
http://www.ccc.wa.gov.au
http://www.crimecommission.gov.au
www.wasatonline.com
www.galaxyresources.com.au
http://www.asic.gov.au
http://www.accc.gov.au
http://www.theaustralian.com.au
http://www.smartcompany.com.au
http://www.oecd.org
http://gc.caf.com

http://www.asx.com.au

http://studyinaustralia.gov.au

http://www.dfat.gov.au

http://studyinaustralia.gov.au

http://www.abs.gov.au

http://ar.wikipedia.org

http://www.austarab.com.au

http://www.aac.org.au

http://ksa.daralhayat.com

http://www.vecci.org.au

http://www.worldislandinfo.com

http://www.bizreport.com

http://www.dell.com

http://www.sbs.com.au

http://www.iasplus.com

www.ebook3000.com

www.journalofaccountancy.com

www.innovation.gov.au

http://hidden-science.net

http://www.inadab.com

http:www.buzzle.com

http://en.wikipedia.org

http://www.bicusa.org

http://www.almaany.com

http://www.definitions.net

http://dictionary.reference.com

http://www.acc4arab.com

http://www.taxpolicycenter.org

http://wealthpilgrim.com

http://www.darden.virginia.edu/corporate-ethics

http://www.utc.com/corporate